الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة أكلي محند أولحاج
- البويرة -
كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

Ministère de l'Enseignement Supérieur
et de la Recherche Scientifique
Université Akli Mohand Oulhadj - Bouira -
Tasdawit Akli Muḥend Ulḥağ - Tubirett -
Faculté des sciences économiques,
commerciales et des sciences de gestion

مطبوعة جامعية موجهة لطلبة السنة الثانية ماستر في العلوم المالية والمحاسبة، تخصص محاسبة وتدقيق، بعنوان:

محاضرات في المحاسبة القطاعية 2

من إعداد الدكتور: صبيعات ابراهيم

b.sebiat@univ-bouira.dz

السنة الجامعية:

2026/2025

فهرس

فهرس 1
مقدمة 5
المحور الأول: محاسبة البنوك 6
أولا: الإطار المفاهيمي لقطاع البنوك 6
3- المعالجة المحاسبية للعمليات المصرفية 46
3-1- تأسيس البنك 46
3-2- محاسبة الودائع 48
3-2-1- الودائع تحت الطلب (Dépôts à vue) 49
3-2-2- الودائع المقيدة بأجل (Les Dépôts à Terme) 54
4- المعالجة المحاسبية للتحول الخارجي (شيكات خارجية) 57
4-1- استلام الشيكات الحارجية (Réception) 57
4-3- مرحلة التسوية (Règlement) 58
5- محاسبة عمليات المقاصة 60
5-1- مفهوم وأهمية غرفة المقاصة 60
5-3- المعالجة المحاسبية لعملية المقاصة 61
6- محاسبة القروض البنكية 69
6-1- تصنيف القروض 69
6-2- المعالجة المحاسبية لقروض الاستغلال (Crédits d'exploitation) 69
7- عموميات حول قروض التجارة الخارجية 72
7-1- تعريف الاعتماد المستندي 73
7-2- المعالجة المحاسبية للاعتماد المستندي 73
مراجع المحول الأول 78

المحور الثاني: المحاسبة الفلاحية 81
أولا: مدخل للقطاع الفلاحي والأنشطة الفلاحية 81
1- تعريف النشاط الفلاحي..... 81
2- أصناف الأنشطة الرئيسية للمنشأة الفلاحية 82
3- خصائص محاسبة النشاط الفلاحي 84
4- تاريخ إقفال المحاسبة الفلاحية (الزراعية) 85
ثانيا: تقديم النظام المحاسبي المكيف مع قطاع الفلاحة حسب المقرر 201..... 86
1- نبذة عامة عن المقرر 201 86
2- مدونة الحسابات الخاصة بالقطاع الفلاحي 87
ثالثا: المعالجة المحاسبية للأنشطة الفلاحية..... 90
1- المعالجة المحاسبية للأصول البيولوجية..... 90
1-1- المعالجة المحاسبية للأصول البيولوجية الحيوانية (الحيوانات المنتجة) 91
1-2- المعالجة المحاسبية للأصول البيولوجية النباتية (المزارع المعمرة والنباتات الأخرى) 104
2- المعالجة المحاسبية للأصول الفلاحية/الزراعية الجارية 108
2-1- المعالجة المحاسبية للأصول الحيوانية الجارية..... 109
2-2- المعالجة المحاسبية للأصول النباتية الجارية (منتجات نباتية) 115
مراجع المحور الثاني 120
المحور الثالث :محاسبة السياحة والفندقة..... 122
أولا: مدخل للقطاع السياحي والفندقي 122
1- الاطار المحاسبي والأنشطة السياحية المستهدفة 122
2- مفهوم النشاط السياحي وأهم المؤسسات السياحية 123
2-1- المؤسسات الفندقية وهياكل الإيواء 123
2-2- مؤسسات الإطعام السياحي..... 124
2-3- وكالات السياحة والأسفار 124

2-4- المؤسسات الحرارية ومؤسسات العلاج بمياه البحر 124
2-5- المهرجانات السياحية 124
3- الخصائص المحاسبية الحاكمة للقطاع السياحي والفندقي 124
ثانيا: تقديم النظام المحاسبي المالي المكيف مع قطاع السياحة حسب المقرر202 126
1- قواعد تقييم الأصول والخصوم والأعباء والمنتوجات وإدراجها في الحسابات 126
2- عرض الكشوف المالية السنوية 126
3- مدونة الحسابات الخاصة بالأنشطة السياحية والفندقية (المخطط المحاسبي القطاعي) 127
ثالثا: المعالجة المحاسبية للأنشطة السياحية لدى الفنادق والوكالات السياحية 131
1- المعالجة المحاسبية للأنشطة السياحية لدى الفنادق 131
1-1- تكوين احتياط التعويض 131
1-2- المعالجة المحاسبية للمشتريات 132
1-3- المعالجة المحاسبية للتثبيتات الفندقية 135
1-4- المعالجة المحاسبية لامتياز المرفق العمومي 136
1-5- المعالجة المحاسبية للمبيعات الفندقية 138
2- المعالجة المحاسبية للأنشطة السياحية لدى الوكالات السياحية 140
2-1- المعالجة المحاسبية لحجز تذاكر الطيران 141
2-2- المعالجة المحاسبية لحجز الفنادق 142
2-3- المعالجة المحاسبية لنشاط الرحلات السياحية 144
مراجع المحور الثالث 147
خاتمة 148
المراجع 149

مقدمة

يعد النظام المحاسبي المالي أداة أساسية لضمان توفير المعلومات المالية والمحاسبية الملائمة لمختلف القطاعات الاقتصادية، غير أنّ خصوصية بعض الأنشطة تفرض تكييف القواعد والمعالجات المحاسبية بما يتلاءم مع طبيعة عملياتها وخصائصها التنظيمية والتقنية. ومن هذا المنطلق ظهرت المحاسبات القطاعية التي تهدف إلى معالجة الإشكالات المحاسبية الخاصة بكل قطاع وفق أحكام وتشريعات ومعايير مهنية محددة.

وتأتي هذه المطبوعة البيداغوجية الموجهة لطلبة السنة الثانية ماستر تخصص محاسبة وتدقيق في إطار مقياس **المحاسبة القطاعية 02**، استكمالاً لمضامين مقياس **المحاسبة القطاعية 01** الذي تناول محاسبة التأمينات ومحاسبة البناء والأشغال العمومية والري. ويهدف هذا المحتوى إلى تمكين الطلبة من الإحاطة بالجوانب النظرية والتطبيقية لثلاثة قطاعات اقتصادية ذات أهمية كبيرة في الاقتصاد الوطني، وهي: قطاع البنوك، والقطاع الفلاحي، وقطاع السياحة والفندقة، والتي أصدرت بشأنها أنظمة محاسبة تكيف النظام المحاسبي المالي.

يتناول المحور الأول محاسبة البنوك من خلال عرض الإطار المفاهيمي للنشاط المصرفي، وشرح أهم العمليات البنكية والمعالجات المحاسبية المرتبطة بها، لاسيما محاسبة الودائع، والشيكات الخارجية، وعمليات المقاصة بين البنوك. أما المحور الثاني فيخص المحاسبة الفلاحية، حيث يتم التطرق إلى خصوصيات النشاط الفلاحي، والنظام المحاسبي المكيف مع هذا القطاع، إضافة إلى دراسة المعالجة المحاسبية للأصول البيولوجية والأصول الزراعية الجارية بمختلف أنواعها. في حين يركز المحور الثالث على محاسبة السياحة والفندقة من خلال إبراز خصائص الأنشطة السياحية والفندقية، وتقديم النظام المحاسبي المكيف للقطاع، مع دراسة مختلف المعالجات المحاسبية المتعلقة بالفنادق ووكالات السياحة والأسفار.

وتهدف هذه المطبوعة إلى تزويد الطلبة بالمعارف النظرية والتطبيقية الضرورية لفهم خصوصيات المحاسبة القطاعية، وتنمية قدرتهم على معالجة العمليات المحاسبية المرتبطة بهذه القطاعات وفق التشريع المحاسبي المالي المعمول به، بما يساهم في إعدادهم للحياة المهنية والبحث العلمي في مجال المحاسبة والتدقيق.

وفي الأخير، يبقى يشكل هذا العمل مساهمة مبنية على العينة في اختيار المواضيع التي تساعد الطلبة على استيعاب خصوصيات المحاسبة القطاعية وتطبيقاتها العملية، يحاول أن يساهم في تعزيز معارفهم ومهاراتهم في هذا المجال المتخصص.

المحور الأول: محاسبة البنوك

تُعد البنوك من أهم المؤسسات المالية في الاقتصاد المعاصر، حيث تضطلع بدور الوساطة المالية بين أصحاب الفوائض المالية وأصحاب العجز المالي، إضافة إلى مساهمتها في تمويل النشاط الاقتصادي وتسهيل المبادلات التجارية والمالية. ونظراً لطبيعة العمليات المصرفية وتعقيدها، فقد استوجب الأمر اعتماد نظام محاسبي يتلاءم مع خصوصيات النشاط البنكي ويضمن توفير معلومات مالية دقيقة وموثوقة.

يهدف هذا المحور إلى التعريف بالإطار المفاهيمي للنشاط المصرفي، واستعراض أهم العمليات التي تقوم بها البنوك، مع التركيز على المعالجات المحاسبية المتعلقة بالودائع، والتحويلات البنكية الخارجية، وعمليات المقاصة، بما يسمح للطالب بفهم الجوانب التطبيقية لمحاسبة البنوك وفق القواعد المحاسبية والتنظيمية المعمول بها.

أولا: الإطار المفاهيمي لقطاع البنوك

1- المؤسسة البنكية: النشأة والتعريف

1-1- تاريخ نشأة وتطور العمل البنكي

تُشير الدلائل التاريخية إلى أن بداية العمل المصرفي تمتد إلى عصور قديمة، حيث يرى البعض أنها تزامنت مع ظهور أقدم أشكال النقود في الحضارات المبكرة. إلا أن حضارة بلاد الرافدين تُعد نقطة تحول مفصلية، فالمبادئ التي أرساها الملك حمورابي حوالي عام 1675 قبل الميلاد تُمثل أقدم النصوص المعروفة التي تناولت مفاهيم الإيداع، الإقراض، الفائدة، والضمانات.

شهدت القرون الوسطى، وتحديداً القرن الثالث عشر، الظهور الأول للبنوك الحديثة، مدفوعة بازدهار المدن الإيطالية بعد الحروب الصليبية وتراكم الثروات. في تلك الفترة، شاعت فكرة حفظ الودائع لدى الصيارفة مقابل إصدار "شهادات اسمية"، والتي تطورت لاحقًا لتصبح "شهادات إيداع لحاملها. مع ملاحظة الصيارفة أن المودعين لا يسحبون أموالهم بشكل فوري، بدأوا في استثمار هذه الودائع من خلال إقراضها بفوائد، وسمحوا بالسحب على المكشوف. هذا التوسع في النشاط أدى إلى إفلاس العديد من بيوت الصرافة الخاصة، مما دفع إلى التفكير في إنشاء بيوت صرافة حكومية، والتي تطورت لاحقًا إلى ما نعرفه بالبنوك. وقد كان ذلك في أواخر القرن السادس عشر. يُعد بنك البندقية (تأسس عام 1157م) أول بنك تاريخيًا، تبعه بنك برشلونة (1401م) ثم بنك أمستردام (1609م). في القرن التاسع عشر، وبعد الثورة الصناعية في أوروبا، بدأت البنوك تتخذ أشكالًا تنظيمية أكثر تقدمًا وتطورًا. هذه المرحلة تُمثل البداية الحقيقية لظهور الجهاز البنكي بشكله الحديث، ليصبح مكونًا رئيسيًا لقطاع الوسطاء

الماليين، والذي يشمل – بالإضافة إلى البنوك – مؤسسات التأمين، صناديق الادخار الخاصة، أسواق الأوراق المالية، ومؤسسات التمويل الدولية.[1]

1-2- هيكلة الجهاز المصرفي الجزائري

يتكون الجهاز المصرفي الجزائري من بنك الجزائر (المركزي)، البنوك التجارية والمؤسسات المالية.

1-2-1- البنك التجاري

يُعرف البنك التجاري بأنه مؤسسة مالية رئيسية تتخصص في استقبال الودائع من الأفراد والمؤسسات، سواء كانت ودائع تحت الطلب أو لأجل. تهدف هذه المؤسسة بشكل أساسي إلى استخدام الودائع لتمويل عمليات منح القروض والاستثمارات، سعيًا لتحقيق الأرباح. يُطلق على البنوك التجارية أيضًا تسمية "بنوك الودائع"، وذلك لأن مواردها الأساسية تعتمد على الأموال المودعة لديها، والتي تُعيد إقراضها.[2]

بناءً على ما سبق، يمكن تعريف البنك بأنه منشأة اقتصادية متخصصة في مزاولة الأنشطة المصرفية الأساسية، والتي تشمل:

- تلقي الأموال من الجمهور.
- تنفيذ عمليات القرض.
- وضع وسائل الدفع تحت تصرف زبائنها وإدارة هذه الوسائل.

تخضع هذه المنشآت لأحكام القانون التجاري، بما في ذلك إلزامية القيد في السجل التجاري، ومسك الدفاتر التجارية، وأداء الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية، كما أنها تخضع لنظام شهر الإفلاس. ومع ذلك، يُستثنى من هذا التعريف **بنك الجزائر**، الذي خصه المشرع بوضع قانوني خاص يختلف عن البنوك التجارية الأخرى، وذلك بحكم طبيعة مهامه ووظائفه السيادية.[3]

بالرجوع إلى قانون النقد والقرض، وتحديدًا المادة 70 من بالأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003، نلاحظ أن المشرع الجزائري لم يُعرف البنك في حد ذاته بطريقة مباشرة، بل اكتفى بتحديد الوظيفة المنوطة به. فقد نص على أن البنوك هي مؤسسات مخولة بالقيام بجميع العمليات المصرفية الأساسية، دون سواها، والتي تُعرف بأنها مهامها العادية.[4]

وبالتفصيل، إذا عدنا إلى المادة 66 من الأمر رقم 03-11 المتضمن قانون النقد والقرض، نجد أنها قد حددت العمليات المصرفية الأساسية والحصرية للبنوك، وهي: تلقي الأموال من الجمهور، عمليات القرض ووضع وسائل

الدفع تحت تصرف الزبائن وإدارة هذه الوسائل. (يمكن الرجوع إلى المواد 66، 67، 68، 69، و 70 من الأمر 03-11 المتضمن قانون النقد والقرض المعدل والمتمم لتفاصيل أكثر).

تجدُر الإشارة إلى أنه في حين أن الأمر رقم 03-11 لم يُعرف البنك بشكل مباشر، فإن الأمر رقم 90-10 الملغى بموجب الأمر رقم 03-11، كان قد قدم تعريفًا للبنك في مادته 114.

لقد تطرق المشرع الجزائري في قانون النقد والقرض رقم 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990 إلى تعريف البنوك. ففي مادته رقم 114، نص على أن "البنوك أشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية إجراء العمليات الموصوفة في المواد من 110 إلى 113 من هذا القانون". وهذه العمليات تتضمن بشكل أساسي:[5]

– حسب المادة 110، تتضمن الأعمال المصرفية بصفة أساسية ثلاث أنشطة رئيسية: **تلقي الأموال من الجمهور، عمليات القرض** (منح التمويل والائتمان)، **ووضع وسائل الدفع تحت تصرف الزبائن وإدارة هذه الوسائل** (توفير وإدارة أدوات الدفع مثل الشيكات والتحويلات المصرفية). نفسها حافظ عليها الأمر 03-11 المتضمن قانون النقد والقرض.

– حسب المادة 111، تُعتبر **الأموال المتلقاة من الجمهور** كل الأموال التي تحصل عليها البنوك والمؤسسات المالية من الغير، لا سيما في شكل ودائع، مع حقها في استخدامها لحسابها الخاص، شريطة التزامها بإعادتها لأصحابها.
– حسب المادة 112، تُشكل **عملية القرض** في سياق تطبيق هذا القانون كل عمل يضع بموجبه شخص (المقرض) مبلغًا من المال، أو يعد بوضع مبلغ من المال، تحت تصرف شخص آخر (المقترض)، أو لمصلحته. يتطلب هذا العمل التزامًا من المقترض بضمانات. تُعتبر بمثابة عمليات قرض عمليات الإيجار المقترنة بحق خيار الشراء (Leasing) حيث يقوم البنك بشراء أصل وتأجيره لزبون مع إمكانية امتلاك الزبون للأصل في نهاية مدة الإيجار.
– حسب المادة 113، تُعتبر **وسائل الدفع** جميع الأدوات التي تُمكِّن من تحويل الأموال، بغض النظر عن شكلها أو الأسلوب التقني المستخدم لإجراء هذا التحويل.[6]

1-2-2 تعريف المؤسسة المالية

تُعرف المؤسسات المالية بأنها منشآت أعمال متنوعة، تشمل البنوك، شركات التأمين، وأسواق الأوراق المالية مثل البورصة. تُعد هذه المؤسسات آليات أساسية ومحورية لتحقيق النمو الاقتصادي الشامل. ولأهمية دورها، من الضروري فهم أنواعها المتعددة وطبيعة أنشطتها، والتي تشمل بشكل رئيسي:[7]

- **إقراض العملاء:** توفير التمويل للأفراد والمؤسسات.
- **تسويق الأوراق المالية:** التعامل في السندات والأسهم والصناديق الاستثمارية.

- **تقديم الخدمات المصرفية الأخرى:** مثل التأمين وخطط التقاعد.

يتطلب هذا الفهم أيضاً القدرة على تحديد عناصر أصولها وخصومها بدقة.

أما حسب المادة 115 من قانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض، فإن المؤسسات المالية هي أشخاص معنوية، تتمثل مهمتها العادية والرئيسية في القيام بالأعمال المصرفية، باستثناء تلقي الأموال من الجمهور بمعنى المادة 111.[8]

ملاحظة: هذا يعني أن المؤسسات المالية يمكنها منح القروض وتسيير وسائل الدفع ولكن لا يمكنها جمع الودائع من الجمهور بنفس طريقة البنوك.

1-2-3- البنوك الرقمية

القانون الأساسي الذي ينظم عمل البنوك الرقمية والمؤسسات المالية في الجزائر هو القانون رقم 23-09 المؤرخ في 21 جوان 2023، المتعلق بالقواعد النقدية والمصرفية، والذي يُعرف بـ قانون النقد والقرض الجديد (Loi monétaire et bancaire).

يُعتبر هذا القانون هو المرجعية العليا التي فتحت الباب رسمياً لترخيص عمل البنوك الرقمية وتحديد أنواعها:

- البنوك الرقمية (Banques Numériques): يسمح القانون الجديد بإنشاء بنوك تقدم خدماتها حصرياً أو بشكل رئيسي عبر الوسائل الإلكترونية والرقمية، وهي تخضع لنفس شروط الترخيص والرقابة التي تخضع لها البنوك التقليدية، ولكن مع تكييف بعض المتطلبات بما يتناسب مع نموذجها غير المادي.
- مزودو خدمات الدفع (Prestataires de Services de Paiement - PSP): أتاح القانون تصنيف وتنظيم نشاطات مؤسسات الدفع التي تقدم خدمات رقمية، مثل تطبيقات الدفع الإلكتروني وتحويل الأموال عبر الهاتف المحمول، وهي مؤسسات غير بنكية لكنها تخضع لإشراف ورقابة صارمة من بنك الجزائر.

1-2-4- بنك الجزائر (البنك المركزي)

وهو يمثل السلطة النقدية في البلاد، وقد عرف عدة إصلاحات في مهامه وتسمياتها وهيكلته. ولقد تضمنت المواد من 09 إلى 12 من الأمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد والقرض ماهية بنك الجزائر، حيث يستخلص من المادة 9 الطبيعة القانونية لبنك الجزائر فهو مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي. يُعتبر البنك تاجرًا في علاقاته مع الأطراف الأخرى، ويخضع للتشريع التجاري فيما لا يخالف أحكام هذا الأمر. كما أن بنك الجزائر يتبع قواعد المحاسبة التجارية، ولكنه لا يخضع لإجراءات المحاسبة العمومية ولا لرقابة مجلس المحاسبة. أما من المادة 10

من نفس الأمر فنجد ملكية رأسمال بنك الجزائر تعود إلى الدولة كليًا. وتوضح المادة 11: مقر وفروع بنك الجزائر، حيث يقع المقر الرئيسي لبنك الجزائر في مدينة الجزائر، ويمكن له أن يفتح فروعًا أو وكالات في جميع المدن، وذلك حسبما تقتضيه الضرورة. وتفيد المادة 12 أنه لا يمكن حل أو تصفية بنك الجزائر إلا بموجب قانون يحدد كيفية وشروط تصفيته.[9]

من عام 1962 حتى يومنا هذا، تم إنشاء البنك المركزي الجزائري بموجب القانون رقم 62-144 الذي صوت عليه المجلس التأسيسي في 13 ديسمبر 1962، لإنشاء وتحديد النظام الأساسي للبنك المركزي. تم إجراء تعديلات خلال السبعينيات وبداية الثمانينيات، ومع ذلك أصبح إصلاح النظام المالي، سواء في طريقة إدارته أو في خصائصه، أمرًا ضروريًا.

يمثل القانون رقم 86-12 المؤرخ في 19 أوت 1986 الخاص بالنظام المصرفي بداية الإصلاح الشامل للنظام المصرفي الجزائري. وبذلك يستعيد البنك المركزي صلاحياته من حيث تحديد وتطبيق السياسة النقدية والقرض، في نفس الوقت الذي تمت فيه مراجعة علاقاته مع الخزينة العمومية. ومع ذلك، ثبت أن هذه التطورات لم تتكيف بشكل جيد مع السياق الاجتماعي والاقتصادي الجديد الذي يتسم بإصلاحات عميقة.

القانون رقم 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990 الخاص بالنقد والقرض، يعتبر أول نص قانوني يؤطر بنك الجزائر والنظام المصرفي الجزائري و يعرفهما تعريفا كاملا.

الأمر رقم 03-11 المؤرخ 26 اوت 2003 بشأن النقد والقرض، ينشؤ بغية إلغاء القانون رقم 90-10 المؤرخ 14 أفريل 1990. وكذلك الأمر رقم 10-04 المؤرخ 26 اوت 2010 الذي يعدل ويكمل الأمر رقم 03-11 المؤرخ 26 اوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض. وهكذا يمنح القانون استقلالية واسعة، عضوية ووظيفية، للبنك المركزي، الذي يسمى الآن بنك الجزائر. يشرف على توجيه، إدارة ومراقبة البنك، على التوالي، المحافظ ومجلس الإدارة الذي يرأسه المحافظ ورقيبان. يتألف مجلس الإدارة من ثلاثة نواب للمحافظ وثلاثة من كبار المسؤولين معينين على أساس خبراتهم في الشؤون الاقتصادية والمالية. يعين المحافظ بموجب مرسوم رئاسي و يتم تعيين نواب المحافظ الثلاثة بموجب نفس الشروط. ويعين أعضاء مجلس الإدارة الآخرين بمرسوم تنفيذي. يعين الرقباء بموجب مرسوم رئاسي بناء على اقتراح الوزير المكلف بالمالية. يتمتع مجلس الإدارة بالصلاحيات التقليدية المعترف بها لهيئة من هذا النوع.

في إطار عملية الإصلاحات الاجتماعية والاقتصادية والمالية التي باشرت بها السلطات العمومية، أنشأ القانون النقدي والمصرفي رقم 09-23 المؤرخ في 3 ذو الحجة 1444 الموافق 21 يونيو 2023، الذي ألغى الأمر 03-11 المؤرخ 26 أغسطس 2003 حيث يهدف القانون إلى تكييف النظام القانوني والتنظيمي للاستجابة للتغيرات الاقتصادية والمالية العميقة والتحديات التقنية والتكنولوجية والسماح بالانفتاح على جهات فاعلة اقتصادية جديدة.

وينص القانون بشكل خاص على تعزيز حوكمة بنك الجزائر والمجلس النقدي والمصرفي واللجنة البنكية والبنوك والمؤسسات المالية.[10]

1-3- العمليات التكميلية للبنوك والمؤسسات المالية

يمكن للبنوك والمؤسسات المالية، بالإضافة إلى مهامها الأساسية، القيام بالعمليات التالية كجزء من نشاطها (المادة 116):[11]

- **عمليات الصرف**: شراء وبيع العملات الأجنبية.
- **العمليات على الذهب والمعادن الثمينة والقطع المعدنية الثمينة**: التعامل في المعادن النفيسة.
- **توظيف القيم المنقولة وجميع الموجودات المالية**: الاستثمار في الأوراق المالية، والاكتتاب فيها، وشرائها وإدارتها وحفظها وبيعها.
- **إسداء المشورة والعون في إدارة الممتلكات**: تقديم خدمات استشارية لإدارة الأصول والممتلكات.
- **المشورة والإدارة المالية والهندسية**: وبشكل عام، تقديم جميع الخدمات التي تسهل إنشاء وإنماء المؤسسات، مع مراعاة الأحكام القانونية المتعلقة بممارسة المهن.
- **عمليات الإيجار العادي للأموال المنقولة وغير المنقولة**: ويشمل ذلك جميع عمليات التأجير التقليدية للممتلكات المنقولة (مثل الآلات والمعدات) وغير المنقولة (مثل العقارات)، فيما يخص البنوك والمؤسسات المالية التي لديها ترخيص خاص لإجراء عمليات إيجار مقترنة بحق خيار الشراء (Leasing).

1-4- أوجه التشابه والاختلاف بين البنوك والمؤسسات المالية

تشترك البنوك والمؤسسات المالية في العديد من النقاط نلخصها فيما يلي:[12]

- **التداخل ضمن المؤسسات المالية النقدية والمصرفية**: تُعتبر البنوك جزءًا لا يتجزأ من المؤسسات المالية النقدية والمصرفية، وتشكل مع غيرها من المؤسسات المالية (مثل شركات التأمين وصناديق الاستثمار) سوقًا ماليًا واسعًا. تعمل هذه الكيانات جميعها لتحقيق أهداف مشتركة تتعلق بالنمو والتطور الاقتصادي (رائد عبد الخالق وأحمد فرحان، 2015، صفحة 27).
- **وحدة إجراءات الترخيص والاعتماد**: بما أن البنوك تُعد جزءًا من المؤسسات المالية، فقد حدد المشرع الجزائري إجراءات موحدة لعملية التأسيس، الترخيص، والاعتماد لكلا النوعين من المؤسسات. بالرجوع إلى أحكام قانون النقد والقرض، وتحديدًا الباب الرابع منه، الذي يتناول الترخيص والاعتماد، وباستقراء

المواد المندرجة تحت هذا الباب، نجد أن هناك أحكامًا موحدة بين البنوك والمؤسسات المالية. تتناول هذه الأحكام الشكل القانوني الواجب اتخاذه، وصفة المسيرين، وشروط الترخيص أو شروط الاعتماد وإجراءاته (راجع المادة 82 وما بعدها من الأمر رقم 03-11 المتضمن قانون النقد والقرض المعدل والمتمم).

- **الالتزامات الموحدة لفتح الحسابات وإجراء العمليات:** بالإضافة إلى ما سبق، تقع على عاتق كل من البنوك والمؤسسات المالية نفس الالتزامات فيما يخص فتح أي حسابات أو إجراء أي عملية مالية أو عمليات بأسماء مزيفة أو غير كاملة. ويتوجب على هذه المؤسسات، عند بداية التعامل مع العملاء أو عند إجراء صفقات تجارية معهم، أو مع من ينوب عنهم، التحقق من المستندات الرسمية للشخصيات الاعتبارية التي تتضمن اسم المؤسسة وعنوانها ومالكها، وكذلك التأريخ وتسجيلها، وأسماء المديرين المفوضين لتوضيح نيابة عنها، كما تلتزم جميع البنوك والمؤسسات المالية بالاحتفاظ بسجل منفصل لكل زبون، يحتوي على جميع البيانات المطلوبة، مع ضمان سرية المعلومات وعدم الإفصاح عنها إلا للزبون نفسه أو للمستفيد، أو لأي شخص آخر غير السلطات المختصة بتطبيق أحكام هذا القانون. وتُفرض هذه الإجراءات القانونية على المعاملات والعمليات المالية المشتبه بها التي قد تتضمن غسل الأموال

وتختلف البنوك عن المؤسسات المالية حسب القانون الجزائري وفق المادة 115 من قانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض، فإن المؤسسات المالية هي أشخاص معنوية، تتمثل مهمتها العادية والرئيسية في القيام بالأعمال المصرفية، باستثناء تلقي الأموال من الجمهور بمعنى المادة 111.[13] وهو ما يجعل أنشطتها قاصرة على منح القروض وتسيير وسائل الدفع فقط.

1-5- شروط تأسيس البنك أو المؤسسة المالية في التشريع الجزائري

يتطلب تأسيس البنوك والمؤسسات المالية في الجزائر استيفاء مجموعة من الشروط الأساسية، تنقسم إلى شروط شكلية وأخرى موضوعية، تهدف إلى ضمان الاستقرار المالي وحماية المتعاملين. تتمثل هذه الشروط في: [14]

أولاً: الشروط الشكلية

تتمثل في ضرورة احترام الشكل الذي يفرضه القانون، وأهمها:

- أن تأخذ شكل شركة مساهمة من باب أولى أو في شكل تعاضدية إذا وافق مجلس النقد والقرض.
- الحصول على الترخيص والاعتماد (النظام رقم 06-02 الصادر عن مجلس النقد والقرض بتاريخ 2006/09/24 والمادة 82 و84 من الأمر 03-11).

- **التسجيل في السجل التجاري:** إلزامية قيد المؤسسة في السجل التجاري لتصبح شخصًا قانونيًا له الحق في ممارسة نشاط تجاري.

- **إثبات وجود محل مؤهل:** توفير سند ملكية أو عقد إيجار أو امتياز للموقع الذي سيزاول فيه النشاط التجاري، أو مقرر تخصيص من هيئة عمومية.

ثانياً: الشروط الموضوعية

تتعلق هذه الشروط بجوهر المؤسسة وقدرتها على ممارسة نشاطها بثقة، وأبرزها:

- **الشروط المتعلقة برأس المال:**

  - **حد أدنى لرأس المال:** يجب أن يكون رأس المال محرراً كلياً ونقدياً. يحدد النظام رقم 18-03 (الذي ألغى النظام 04-08) المتعلق بالحد الأدنى للبنوك والمؤسسات المالية، الحد الأدنى لرأس المال بـ 20 مليار دينار جزائري للبنوك و6.5 مليار دينار جزائري للمؤسسات المالية (المواد 70 و 71 من الأمر 03-11).

  - **فروع المؤسسات الأجنبية:** يتعين على فروع البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية في الجزائر تخصيص حد أدنى من رأسمال يوازي المطلوب للمؤسسات المحلية.

- **الشروط المتعلقة بالمسؤولين والمساهمين (صفتهم وأهليتهم):**

  - **أهلية المساهمين:** يجب ألا يكون المساهمون والمسيّرون مسؤولين عن ديون الشركة بشكل غير محدود، وألا يكونوا قد أعلنوا إفلاسهم أو حكم عليهم بأحكام قضائية ماسة بالشرف أو النزاهة (المادة 80 من الأمر 03-11).

  - **الخضوع لتدقيق السلطات:** تخضع موافقة السلطات على الشكل التعاضدي للبنك لتقدير مجلس النقد والقرض.

  - **العدد:** يشترط أن يتولى شخصان على الأقل إدارة وتسيير البنك (المادة 90 من الأمر 03-11)،

- **الشروط المتعلقة ببرنامج النشاط:**

- تقديم برنامج عمل مفصل: يتعين على المؤسسين تقديم برنامج نشاط مفصل يوضح تبرير مصدر الأموال، الإمكانات المالية والفنية، واستراتيجية تنمية الوسائل المسخرة على مدى خمس سنوات.

- سلامة المؤسسة: يجب أن يتضمن البرنامج مؤشرات حول سلامة المؤسسة المالية ومشاريع قوانينها الأساسية، وهيكل التنظيم الداخلي.

2- تقديم السوق النقدية ما بين المصارف

يعتبر سوق ما بين البنوك جزءًا قويًا من سوق النقد. إنه بامتياز مكان المواجهة بين عروض وطلبات السيولة من البنوك والمؤسسات المالية وأصحاب المصلحة الآخرين. يتداول المشاركون السيولة قصيرة الأجل عن طريق الاتفاق المتبادل. كما يمكن أن تكون البنوك مقرضة ومقترضة. ويدير بنك الجزائر السوق النقدية ما بين المصارف ويعمل انتقاليا، كوسيط. يبلغ حاليا (2025) عدد المشاركين في السوق النقدية الموسعة ما بين المصارف 41 مشاركا، بما في ذلك:[15]

- 19 بنكا تجاريا
- 08 مؤسسات مالية
- 01 مؤسسة مالية متخصصة
- 12 مؤسسة مالية غير بنكية (معظمها من المستثمرين المؤسسيين وشركات التأمين).

وكجزء من تطوير السوق النقدية ما بين المصارف، اتخذ بنك الجزائر ونفذ عددا من الإجراءات الرامية إلى تحسين شفافية وفعالية آليات التفاوض وزيادة أمن السوق.

يمنح بنك الجزائر بانتظام معلومات عن المعاملات المنفذة (الحجم، آجال الاستحقاق، متوسط المعدل المرجح للعمليات أساس يومي، متوسط المعدل الشهري للسوق النقدية والمعدل السنوي النقدي).

2- النظام المحاسبي المالي للقطاع البنكي (المخطط المحاسبي البنكي)

لقد تم إصدار مخطط حسابات للبنوك يتوافق مع مبادئ النظام المحاسبي المالي لأول مرة سنة 2009 وتم تحيينه في سنة 2025 بموجب نظام رقم 25-07 مؤرخ في 28 محرم عام 1447 الموافق 24 جويلية سنة 2025، يتضمن مخطط الحسابات المطبق على البنوك والمؤسسات المالية.

2- الإطار المرجعي للمحاسبة البنكية في الجزائر

2-1- نظام رقم 25-07 المتضمن مخطط الحسابات المطبق على البنوك والمؤسسات المالية

يعتبر النظام رقم 25-07 مؤرخ في 28 محرم عام 1447 الموافق 24 جويلية سنة 2025، يتضمن مخطط الحسابات المطبق على البنوك والمؤسسات المالية المرجع الأساسي للمحاسبة البنكية في الجزائر. يهدف هذا النظام إلى وضع إطار محاسبي موحد للبنوك والمؤسسات المالية الخاضعة للرقابة في الجزائر. يسعى إلى تحديد مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة، بما يضمن الشفافية والدقة في تسجيل العمليات المالية وإعداد القوائم المالية لهذه المؤسسات. ويقصد بـ "القواعد المحاسبية" في مفهوم هذا النظام، المبادئ المحاسبية وقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي.[16]

- الهدف من النظام ونطاق التطبيق

حسب المادة 1 من هذا النظام فهو يهدف إلى تحديد مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية التي يُشار إليها في صلب النص بـ "المؤسسات الخاضعة".

تُحدد تعليمات بنك الجزائر كيفية تطبيق النظام الحالي عند الاقتضاء (عند الحاجة أو الضرورة). يُلغي هذا النظام جميع الأحكام المخالفة له، لا سيما أحكام النظام رقم 09-04 المؤرخ في أول شعبان 1430 الموافق 23 يوليو 2009 المتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية. يطبق هذا النظام ابتداءً من أول يناير سنة 2010.

- الالتزام بالتسجيل المحاسبي

حسب المادة 2 من النظام، يتعين على المؤسسات الخاضعة تسجيل جميع عملياتها المحاسبية وفقًا لمخطط الحسابات البنكية المرفق بهذا النظام، والذي تلحقه مدونة الحسابات. يفرض هذا النظام إلزامية المطابقة في الترميز وتسمية ومحتويات حسابات العمليات. وحسب المادة 7 من النظام 25-07 تمنح المؤسسات الخاضعة مهلة أجل لممارسة أربعة وعشرين (24) شهراً، ابتداءً من تاريخ نشر هذا النظام وأحكامه في الجريدة الرسمية (25 سبتمبر 2025)، للمطابقة معها. يجب على المؤسسات الخاضعة إرسال تقارير تقديرية نصف سنوية إلى اللجنة المصرفية تُبيّن مدى الامتثال لأحكام هذا النظام.[17]

– تطبيق المعايير المحاسبية

حسب المادة 2 من نفس النظام يجب على المؤسسات الخاضعة أن تسجل عملياتها وفقًا للمبادئ المحاسبية المحددة في القانون رقم 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 (المتضمن النظام المحاسبي المالي) والنصوص التكميلية والتنظيمية المتخذة لتطبيقه. وحسب المادة 3 تخضع العمليات المحاسبية المتعلقة بطبيعة العمليات المصرفية، لا سيما تلك المرتبطة بالأوراق المالية والعمليات على العملات الأجنبية، إلى قواعد خاصة للتقييم والتسجيل المحاسبي المحددة عن طريق الأنظمة- نظام رقم 25-05 (قواعد تقييم ومحاسبة العمليات على الأوراق المالية) ونظام رقم 25-06 (التسجيل المحاسبي للعمليات بالعملات الأجنبية) المؤرخين في 24 جويلية 2025 والصادرين في نفس الجريدة الرسمة العدد 64 المؤرخ في 25 سبتمبر 2025.

– قواعد التقييم والتسجيل

تُحدد المادة 4 قواعد التقييم والتسجيل المحاسبي للأصول والخصوم والأعباء والنواتج، بالإضافة إلى شكل الميزانية، بموجب القرار المتخذ في 26 يوليو 2008، والمرسوم التنفيذي رقم 08-156 المؤرخ في 26 مايو 2008، والمتضمن تطبيق أحكام القانون 07-11 المتضمن النظام المحاسبي المالي.

– شرح الأصناف المحاسبية في مخطط الحسابات البنكية (النظام 25-07)

تُقسم مدونة الحسابات البنكية، وفقًا للنظام 25-07، إلى أصناف رئيسية تُسهل تسجيل وتصنيف العمليات المالية للبنوك والمؤسسات المالية، بما يضمن دقة البيانات وشفافيتها:[18]

الصنف 1: عمليات الخزينة وعمليات ما بين البنوك

يُعنى هذا الصنف بتسجيل حركة النقد والقيم المالية المماثلة الموجودة في الصندوق، بالإضافة إلى كافة العمليات التي تتم بين البنوك والمؤسسات المالية فيما بينها، سواء كانت على الصعيد المحلي مع البنوك المركزية والخزينة العمومية ومراكز الصكوك البريدية، أو على الصعيد الدولي مع المراسلين الأجانب والمؤسسات المالية الدولية. يشمل هذا الصنف أساسًا عمليات السلف والاقتراض وعمليات الإيداع على سبيل الأمانة في السوق النقدي، مما يعكس إدارة السيولة بين المؤسسات المصرفية.

الصنف 2: حسابات العمليات مع الزبائن

يُخصص هذا الصنف لتسجيل كافة التعاملات المالية المباشرة مع العملاء. يتضمن ذلك القروض الممنوحة للزبائن (الحساب 20)، بغض النظر عن آجال استحقاقاتها، بالإضافة إلى الموارد المتلقاة من الزبائن (الحساب 22) والتي

تشمل الودائع تحت الطلب، والودائع لأجل، أذونات الصندوق. كما يُسجل في هذا الصنف أرصدة القروض والاستثمارات المتعلقة بالزبائن الماليين، شركات التأمين، صناديق التقاعد، وغيرها من المؤسسات المالية المنظمة في السوق. يُستثنى من هذا الصنف أي استخدامات وموارد مجسدة في شكل سندات.

الصنف 3: حافظة الأوراق المالية وحسابات التسوية

يهتم هذا الصنف بتتبع وإدارة الأوراق المالية التي تمتلكها المؤسسة. يشمل ذلك الأوراق المالية المخصصة للمعاملات والأوراق المالية المخصصة للتوظيف وشهادات الاستثمار، مع تمييزها حسب الغرض من حيازتها لتحقيق عائد. بالإضافة إلى ذلك، يسجل هذا الصنف الديون المجسدة في شكل أوراق مالية وحسابات التسوية المتعلقة بها.

الصنف 4: القيم الثابتة

يتضمن هذا الصنف تسجيل الأصول الثابتة التي تقتنيها المؤسسة لخدمة نشاطها بصفة دائمة. ويشمل ذلك السلفات الثابتة، والحصص في المؤسسات المرتبطة، والمساهمات وسندات نشاط الحافظة، والقيم الثابتة المالية وغير المالية. كما يضم القروض التابعة والسلفات الثابتة، سواء كانت مالية أو مادية أو غير مادية، بما فيها تلك المقدمة في شكل إيجار بسيط. وتسجل فيه أيضاً مخصصات الفروع في الخارج، وخسائر القيمة على القيم الثابتة واهتلاكاتها، والديون المشكوك فيها المتعلقة بهذه الأصول.

الصنف 5: رؤوس الأموال الخاصة والمخصصات المماثلة

يجمع هذا الصنف كل مصادر التمويل الدائمة أو المستمرة للمؤسسة، سواء كانت في شكل حصص ملكية أو مبالغ موضوعة تحت تصرفها. كما تظهر فيه النواتج والأعباء المؤجلة الخارجة عن دورة الاستغلال، يتضمن أيضاً نتيجة السنة المالية (الربح أو الخسارة)، والمخصصات لمواجهة المخاطر والأعباء، ومؤونات المخاطر، والديون التابعة، ومؤونات مواجهة المخاطر البنكية العامة، والعلاوات المرتبطة برأس المال والاحتياطيات والنتائج المرحلة من جديد.

الصنف 6: الأعباء

يسجل هذا الصنف جميع الأعباء التي تتحملها المؤسسة الخاضعة خلال السنة. يشمل ذلك أعباء الاستغلال البنكي المتعلقة بالنشاط المصرفي، وتكاليف الخدمات، وأعباء المستخدمين، والضرائب والرسوم والمدفوعات المماثلة، والأعباء المتنوعة، والعناصر غير العادية من الأعباء. كما يتضمن مخصصات الاهتلاكات والمؤونات وخسائر القيمة، والضرائب على النتائج والعناصر المماثلة. يتم تمييز أعباء الاستغلال البنكي حسب نوع العمليات، سواء كانت فوائد أو عمولات، أو مخصصات الأموال ضد المخاطر البنكية العامة.

الصنف 7: النواتج

يسجل في هذا الصنف مجموع الإيرادات التي حققتها المؤسسة الخاضعة خلال السنة. يتضمن ذلك نواتج الاستغلال البنكي المتعلقة بالنشاط المصرفي، واسترجاعات على خسائر القيمة والمؤونات، واسترجاعات الأموال ضد المخاطر البنكية العامة. تُصنف نواتج الاستغلال البنكي حسب طبيعة العمليات (فوائد أو عمولات)، وتظهر فيه أيضاً العناصر غير العادية من النواتج.

الصنف 9: خارج الميزانية

يتعلق هذا الصنف بالالتزامات التي لا تظهر في الميزانية بشكل مباشر ولكنها تؤثر على الوضع المالي المستقبلي للمؤسسة. يشمل ذلك مجموع الالتزامات الممنوحة أو المستلمة، مع تمييزها حسب طبيعة الالتزام والطرف المقابل. تخصص حسابات مناسبة للالتزامات التمويلية والتزامات الضمان والالتزامات على الأوراق المالية والالتزامات على الأدوات المالية المشتقة والعمليات على العملات الأجنبية. كما يظهر أيضاً ضمن هذا الصنف حسابات وضعية الصرف وتسوية العملات الأجنبية خارج الميزانية والالتزامات المشكوك فيها.

– أهم الحسابات المستعملة

يقدم ملحق النظام مدونة الحسابات لتصنيف الحسابات الرئيسية والفرعية، مما يسهل عملية التسجيل المحاسبي. تشكل هذه المدونة من تسعة (09) أصناف كما يلي:[19]

- **الصنف 1: حسابات عمليات الخزينة وعمليات ما بين المصارف**

- 10 الصندوق

111 البنوك المركزية – 112 الخزينة العمومية – 113 مراكز الصكوك البريدية

- 12 الحسابات العادية

121 الحسابات العادية للبنوك – 122 الحسابات العادية للمؤسسات المالية

- 13 الحسابات والقروض والاقتراضات
- 14 قيم مُستلمة على سبيل الأمانة
- 15 قيم مَمنوحة على سبيل الأمانة
- 16 قيم غير مُحملة ومبالغ أخرى مستحقة
- 17 العمليات الداخلية للشبكة
- 18 مستحقات مشكوك في تحصيلها
- 19 خسائر القيمة على المستحقات المشكوك في تحصيلها

- **الصنف 2: حسابات العمليات مع الزبائن**

يشمل القروض الممنوحة للزبائن (الحساب 20)، والقروض المفروضة على الزبائن بغض النظر عن استحقاقاتها. ويتفرع إلى :

- 201 المستحقات التجارية
- 202 قروض التصدير
- 203 قروض الخزينة
- 204 قروض التجهيز
- 205 قروض الاستهلاك
- 206 القروض العقارية
- 207 القرض الايجاري
- 209 قروض أخرى للزبائن

يتضمن هذا الصنف كذلك حسابات الزبائن (الحساب 22) مبالغ الموارد مستلمة من الزبائن (ودائع تحت الطلب، ودائع لأجل، قسائم الصندوق...)، ويتفرع أساسا إلى:

- 2211 الزبائن الحسابات العادية:
  - 22111 حسابات الصكوك (الشيكات)
  - 22112 حسابات جارية
- 222 ودائع الضمان
  - 2221 ودائع الضمان لعمليات الاستيراد
  - 22211 ودائع الضمان لفتح الاعتماد المستندي
  - 22212 ودائع الضمان لعمليات الاستيراد الأخرى
- 223 حسابات الادخار
  - 2231 حسابات الادخار السكنية
  - 2232 حسابات الادخار الأخرى
- 224 حسابات دائنة لأجل
  - 2241 ودائع لأجل
  - 2241 أذونات الصندوق
- 23 قروض واقتراضات للعملاء الماليين

- 231 قروض لشركات التأمين
- 232 اقتراضات لدى شركات التأمين
- 233 قروض لعملاء ماليين أخرين
- 234 اقتراضات لدى لعملاء ماليين أخرين

– 24 قيم مستلمة على سبيل الأمانة
– 25 قيم ممنوحة على سبيل الأمانة
– 26 قيم غير مُحملة ومبالغ أخرى مستحقة
  - 261 قيم غير مُحملة
  - 262 مبالغ أخرى مستحقة
– 28 مستحقات مشكوك في تحصيلها
– 29 خسائر القيمة على المستحقات مشكوك في تحصيلها

– **الصنف 3: حافظة الأوراق المالية وحسابات التسوية**

بالإضافة إلى العمليات المتعلقة بحافظة الأوراق المالية، يسجل هذا الصنف أيضًا الديون المتكونة من إقراض بأوراق مالية. تحتوي حافظة الأوراق المالية على أوراق المعاملات أو أوراق التوظيف وشهادات الاستثمار، يتم تمييز أنواع الأوراق المالية حسب الغرض من حيازتها.

– 30 العمليات على الأوراق المالية
  - 301 أوراق مالية مملوكة لغرض المعاملة
  - 302 أوراق مالية للتوظيف
  - 303 أوراق مالية مملوكة إلى غاية الاستحقاق
  - 304 حسابات التفاوض والتسوية المرتبطة بالعمليات على الأوراق المالية
– 31 الأدوات المالية المشتقة
  - 311 أدوات مالية لتغطية مخاطر الصرف
– 32 قيم قيد التحصيل
  - 321 المقاصة عن بعد
  - 322 قيم للرفض
– 33 ديون مجسَّدة بأوراق مالية (331 السندات....)
– 34 مدينون ودائنون متنوعون (341 مدينون متنوعون):

- 34111 الضرائب الجارية
- 34112 مبالغ أخرى مستحقة من قِبَل الدولة

– 342 دائنون متنوعون
– 3421 مبالغ مستحقة لصالح الدولة (34211 الضرائب الجارية)
– 3422 مبالغ مستحقة لصالح الهيئات الاجتماعية
– 3423 مبالغ مستحقة لصالح المستخدمين
– 3425 مورّدون للسلع والخدمات
– 35 استخدامات متنوعة
– 36 الحسابات الانتقالية وحسابات التسوية (361 مقابل الفوائد غير المحصلة، 362 حسابات التسوية، 363 أعباء للدفع ونواتج مسجلة مسبقا، 364 نواتج للتحصيل وأعباء مُثبَّتة مسبقاً)
– 37 حسابات الربط
– 38 مستحقات مشكوك في تحصيلها

– **الصنف 4: القيم الثابتة**

– 40 مستحقات تابعة (401 أوراق مالية تابعة، 402 قروض تابعة)

41 أوراق مالية للمساهمة (411 أوراق مالية للمساهمة في الفروع، 412 أوراق مالية للمساهمة في المؤسسات المشتركة، 413 أوراق مالية للمساهمة في الكيانات المشاركة، 414 أوراق مالية أخرى للمساهمة)

– 42 أوراق مالية ثابتة أخرى

– 43 الأصول الثابتة المادية وغير المادية

- 431 الأصول الثابتة غير المادية وفارق الحيازة (4311 مصاريف البحث والتطوير الثابتة، 4312 البرامج المعلوماتية والبرامج المماثلة، 4313 امتيازات وحقوق مماثلة وبراءات واختراعات ورخص وعلامات، 4314 فارق الحيازة)
- 432 الأصول الثابتة المادية (4321 الأراضي، 4322 المباني، 4323 إعداد وتهيئة، 4324 المنشآت التقنية والأدوات والمعدات الصناعية 4325 الإيجار المستحق للتسلم)

– 433 الأصول الثابتة قيد الإنجاز

– 44 مخصصات الفروع في الخارج

– 45 خسائر قيمة الأصول الثابتة المادية وغير المادية (451 خسائر قيمة الأصول الثابتة غير المادية وفارق الحيازة، 452 خسائر قيمة الأصول الثابتة المادية، 453 خسائر قيمة الأصول الثابتة قيد الإنجاز)

– 46 الاهتلاكات (461 اهتلاكات الأصول الثابتة غير المادية وفارق الحيازة، 462 اهتلاكات الأصول الثابتة المادية للاستغلال)

– 48 المستحقات المشكوك فيها على القيم الثابتة

– 49 خسائر القيمة على القروض التابعة المشكوك فيها

الصنف 5: رؤوس الأموال الخاصة والعناصر المماثلة

– 50 نواتج وأعباء مؤجلة – خارج دورة الاستغلال (501 دعم وأموال عمومية مخصصة، 502 الضرائب المؤجَّلة، 5021 ضرائب مؤجلة –أصول، 5022 ضرائب مؤجلة –خصوم)

– 51 مؤونات لتغطية المخاطر والأعباء

– 52 الديون التابعة (521 الاقتراضات والأوراق المالية التابعة المصدَرة بأجل محدد، 522 الاقتراضات والأوراق المالية التابعة المصدَرة بأجل غير محدد)

– 53 مؤونات لتغطية المخاطر العامة (531 أموال لتغطية المخاطر البنكية العامة، 532 مؤونات على القروض متوسطة وطويلة الأجل)

– 54 علاوات مرتبطة برأس المال والاحتياطيات والعناصر المماثلة (541 العلاوات المرتبطة برأس المال، 542 الاحتياطات، 543 فارق التقييم وإعادة التقييم)

– 55 رأس المال (551 رأس المال المطلوب، 552 رأس المال غير المطلوب، 553 مخصصات الفروع، 555 رأسمال المساهمين غير مُسدَّد)

– 56 نتائج المرحلة من جديد

– 57 نتيجة السنة المالية

– **الصنف 6: حسابات الأعباء**

– 60 أعباء الاستغلال البنكي (601 أعباء على عمليات الخزينة وعمليات ما بين البنوك،6012 فوائد على الحسابات العادية الدائنة لدى البنوك والمؤسسات المالية، 6018 عمولات على عمليات الخزينة وعمليات

ما بين البنوك، 602 أعباء على العمليات مع الزبائن، 6022 فوائد على العمليات مع الزبائن، 6028 عمولات على العمليات مع الزبائن،603 أعباء على العمليات على الأوراق المالية، 606 أعباء على عمليات الصرف، 607 أعباء على عمليات خارج الميزانية، 608 أعباء على تقديم الخدمات المالية)

– 61 أعباء المستخدمين (611 عوائد المستخدمين، 612 الاشتراكات لدى الهيئات الاجتماعية، 613 أعباء التكوين)

– 62 الخدمات (621 الايجار، 622 الصيانة والاصلاحات، 623 أقساط التأمين، 624 عوائد الوساطة والأتعاب، 625 الإشهار والنشر والعلاقات العامة، 626 التنقل والمهمات والاستقبال، 627 الرسوم البريدية والاتصالات السلكية واللاسلكية، 628 الخدمات الخارجية المُقدَّمة من طرف المؤسسات المنتمية إلى نفس المجموعة، 629 خدمات أخرى)

– 63 الضرائب والرسوم والتسديدات المماثلة

– 64 أعباء متنوعة (641 نواقص قيم التنازلات على الأوراق المالية الثابتة، 642 نواقص قيم التنازلات على الأصول الثابتة المادية وغير المادية للاستغلال، 643 أعباء متنوعة أخرى)

– 65 الأعباء – العناصر غير العادية

– 66 مخصصات الاهتلاكات وخسائر قيمة الأصول الثابتة (661 مخصصات اهتلاكات الأصول الثابتة غير المادية وفارق الحيازة، 662 مخصصات اهتلاكات الأصول الثابتة المادية للاستغلال، مخصصات خسائر قيمة الأصول الثابتة غير المادية، 664 مخصصات خسائر قيمة الأصول الثابتة المادية للاستغلال، 665 مخصصات خسائر قيمة الأصول الثابتة قيد الإنجاز)

– 67 مخصصات خسائر القيمة وخسائر على المستحقات غير القابلة للاسترداد (671 مخصصات خسائر القيمة على عمليات الخزينة والعمليات ما بين البنوك، 672 مخصصات خسائر القيمة على العمليات مع الزبائن، 673 مخصصات خسائر القيمة على العمليات على الأوراق المالية والعمليات المتنوعة، 674 مخصصات خسائر القيمة على القيم الثابتة، 679 خسائر على المستحقات غير القابلة للاسترداد)

– 68 مخصصات المؤونات (681 مخصصات المؤونات لتغطية المخاطر العامة، 682 مخصصات مؤونات لتغطية المخاطر والأعباء)

– 69 الضرائب على النتائج والعناصر المماثلة (691 الضرائب الواجب دفعها على النتائج العادية، 692 الضرائب المؤجَّلة على النتائج العادية (التغيرات))

- **الصنف 7: حسابات النواتج**

– 70 نواتج الاستغلال البنكي (701 نواتج عمليات الخزينة وعمليات ما بين البنوك، 7011 فوائد على الحسابات العادية لدى البنوك المركزية ومراكز الصكوك البريدية والخزائن العمومية، 7012 فوائد على الحسابات العادية لدى البنوك، 7013 فوائد على القروض ما بين البنوك، 7015 فوائد على القيم المستلمة على سبيل الأمانة، 7018 عمولات على الحسابات على عمليات الخزينة والعمليات ما بين البنوك)، 702 نواتج على العمليات مع الزبائن (7021 فوائد على القروض للزبائن، 7023 فوائد على القروض للزبائن الماليين، 7024 فوائد على القيم المستلمة على سبيل الأمانة، 7026 عمولات على العمليات مع الزبائن)، 703 نواتج العمليات على الأوراق المالية، 705 نواتج المستحقات الثابتة (7051 نواتج المستحقات التابعة، 7052 نواتح محصلة على الأوراق المالية الثابتة، 706 نواتج عمليات الصرف (7061 عمولات على عمليات الصرف، 7062 أرباح الصرف)، 707 نواتج عمليات خارج الميزانية (7071 فوائد ونواتج مماثلة على الالتزامات الممنوحة، 7072 عمولات على عمليات خارج الميزانية)، 708 نواتج على تقديم الخدمات المالية، 709 نواتج أخرى للاستغلال البنكي)

– 74 نواتج متنوعة (741 فوائض قيم التنازلات على الأوراق المالية، 742 فوائض قيم التنازلات على الثابة غير المادية والمادية للاستغلال، 743 نواتج ملحقة)

– 76 استرجاعات خسائر قيمة الأصول الثابتة (761 استرجاعات خسائر قيمة الأصول الثابتة غير المادية، 762 استرجاعات خسائر قيمة الأصول الثابتة المادية للاستغلال)

– 77 استرجاعات خسائر القيم والمستحقات المشكوك في تحصيلها

– 78 استرجاعات المؤونات (781 سترجاعات المؤونات لتغطية المخاطرالعامة، 782 استرجاعات المؤونات لتغطية المخاطر والأعباء)

- **الصنف 9: حسابات خارج الميزانية**

– 90 التزامات التمويل، 901 التزامات التمويل الممنوحة (9011 التزامات التمويل لفائدة البنوك والمؤسسات المالية، 9012 التزامات التمويل لفائدة الزبائن)، 902 التزامات التمويل المستلمة (9021 التزامات التمويل المستلمة من البنوك والمؤسسات المالية، 9022 التزامات التمويل المستلمة من الزبائن)

– 91 التزامات بالضمان، 911 التزامات الضمان الممنوحة (9111 التزامات الضمان الممنوحة بأمر من البنوك والمؤسسات المالية، 9112 التزامات الضمان الممنوحة بأمر من الزبائن، 9119 الحساب المقابل)،

912 التزامات الضمان الأخرى المستلمة (9121 التزامات الضمان المستلمة من البنوك والمؤسسات المالية، 9122 التزامات الضمان المستلمة من الغير لفائدة الزبائن، 9129 الحساب المقابل)

– 92 الالتزامات على الأوراق المالية (921 الأوراق المالية للاستلام، 922 الأوراق المالية للتسليم، 929 الحساب المقابل)

– 93 عمليات بالعملة الأجنبية (931 عمليات الصرف الآني، 932 عمليات الإقراض أو الاقتراض بالعملات الأجنبية، 933 عمليات الصرف لأجل، 934 علاوة لأجل وخصم لأجل غير مترتب، 935 الفوائد غير المترتبة بالعملات الأجنبية المغطاة، 936 حسابات وضعية الصرف وتسوية العملات الأجنبية خارج الميزانية

– 94 الالتزامات على الأدوات المالية المشتقة

– 96 الإلتزامات الأخرى

– 98 الالتزامات المشكوك فيها (9811 الالتزامات المشكوك فيها ذات المخاطر الممكنة، 9812 الالتزامات المشكوك فيها ذات المخاطر العالية، 989 الحساب المقابل).

2-2- النظام 25-08 المتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها

لقد حدد النظام 25-08 قواد إعداد ونشر القوائم (الكشوف) المالية في مواده من 01 إلى 12، وقد ألحقها بنماذج للقوائم المالية مبينا محتوى كل منها.[20]

2-2-1- الهدف ونطاق التطبيق

حسب المادة 1، يهدف هذا النظام إلى تحديد شروط إعداد ونشر الكشوف المالية للبنوك وقد أطلق على المؤسسات المالية المسماة في النظام بـ "المؤسسات الخاضعة".

تتكون الكشوف المالية القابلة للنشر للمؤسسات الخاضعة من (حسب المادة 3):

- الميزانية (Bilan).
- خارج الميزانية (Hors-Bilan)
- حساب النتائج (Compte de Résultats).
- جدول تدفقات الخزينة (Tableau des Flux de Trésorerie).

- جدول تغير الأموال الخاصة (Tableau de Variation des capitaux Propres).
- الملحق (Annexe).

2-2-2- إعداد الكشوفات المالية

حسب المادة 6 من النظام 25-08، يجب أن يتم إعداد بيانات الميزانية وخارج الميزانية، وحساب النتائج، وجدول تدفقات الخزينة، وجدول تغير الأموال الخاصة، والملحق وفقًا للنماذج النمطية الملحقة بهذا النظام. يجب كذلك أن يتم إعداد الكشوف المالية وفقًا للأسس المحاسبية وقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي المشار إليها في نظام رقم 25-05 (قواعد تقييم ومحاسبة العمليات على الأوراق المالية) ونظام رقم 25-06 (التسجيل المحاسبي للعمليات بالعملات الأجنبية) المؤرخين في 24 جويلية 2025.

وتنص المادة 4 منه على خضوع مزودي الخدمات لجميع الأحكام المنصوص عليها في هذا النظام بما يتناسب مع طبيعة أنشطتهم.

وحسب المادة 11 من نفس النظام، تلغى جميع الحكام المخالفة لهذا النظام لا سيما النظام رقم 09-05 المؤرخ في 18 أكتوبر 2009 المتضمن المتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها.

2-2-3-التنظيم المعلوماتي

يجب تنظيم المحاسبة المعلوماتية للمؤسسات الخاضعة طبقًا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 09-110 المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1430 الموافق 7 أبريل سنة 2009، والذي يحدد شروط وكيفيات مسك المحاسبة بواسطة النظام المعلوماتي.

2-2-4- النشر والتعليمات (المادة 8، 10)

يجب على المؤسسات الخاضعة أن تنشر كشوفها المالية في الأشهر الستة (6) التي تلي نهاية السنة المالية في النشرة الرسمية للإعلانات القانونية الإجبارية وفقًا للمادة 103 من الأمر رقم 11-03 المؤرخ في 26 غشت سنة 2003، والمتعلق بالنقد والقرض. كما تحدد تعليمات بنك الجزائر، عند الاقتضاء، كيفيات تطبيق هذا النظام.

2-2-5- أحكام انتقالية وتاريخ السريان (المادتان 9)

تمنح المؤسسات الخاضعة الممارسة أجل 24 شهرا ابتداء من تاريخ نشر هذا النظام في الجريدة الرسمية للتطابق مع أحكامه.

2-2-6- نماذج القوائم (الكشوف) المالية

2-2-6-1- نموذج ميزانية البنك

تحتوي ميزانية البنك على الأصول والخصوم +الأموال الخاصة، يجب أن يتحقق التوازن بين الجانبين، في كلا الجانبين نجد البيان وثلاثة أعمدة أخرى خاصة بالملاحظات، مبالغ السنة ن ومبالغ السنة ن-1.

أ- شرح بنود الميزانية أصول:

الأصول هي ما يقع تحت رقابة البنك ويولّد له منافع اقتصادية مستقبلية.

الجدول رقم 1: بنود ميزانية البنك-أصول

البند	الشرح
1. الصندوق، البنك المركزي، الخزينة العمومية، مركز الصكوك البريدية	يتضمن هذا البند السيولة النقدية وما يعادلها، ويشتمل على: - النقدية الجاهزة: العملات الورقية والمعدنية المحلية والأجنبية المقيمة بسعر الصرف القانوني، بالإضافة إلى الشيكات السياحية المشتراة. - الأرصدة المودعة: الحسابات الجارية لدى البنك المركزي، الخزينة العمومية، ومراكز الصكوك البريدية (CCP). - شرط الإتاحة: تقتصر هذه الحسابات على الأرصدة المتاحة ببلد تأسيس المؤسسة والتي يمكن سحبها فوراً أو بإشعار مسبق لا يتجاوز 24 ساعة (أو يوم عمل واحد). ملاحظة: أي مستحقات أخرى على هذه الهيئات لا تستوفي الشروط السابقة، يتم إدراجها وتصنيفها ضمن البند 5 من الأصول.
2. الأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال النتيجة	يتكون هذا البند من الاستثمارات المالية المكتسبة لأهداف قصيرة الأجل: - تشمل الأوراق المالية التي تحوزها المؤسسة بغرض تحقيق أرباح رأسمالية سريعة في أسواق المال.

	- تُدرج هنا الأصول المالية المشتراة لإعادة بيعها في المدى القريب في إطار المعاملات التجارية (المتاجرة)، بالإضافة إلى القيمة العادلة الموجبة للمشتقات المالية غير المخصصة لأغراض التغطية.
3. الأدوات المالية المشتقة للتغطية	يقتصر هذا البند على تسجيل القيمة العادلة الموجبة للأدوات المالية المشتقة والمصنفة محاسبياً كأدوات تغطية للمخاطر.
4. الأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال رؤوس الأموال الخاصة	يغطي هذا البند المحافظ المالية والأنشطة الاستثمارية للمؤسسة، والتي لم يتم تصنيفها أو إدراجها ضمن البنود (2، 7، و12).
5. قروض ومستحقات على الهيئات المالية	يشتمل على المعاملات والتمويلات الموجهة للقطاع المالي: - الأرصدة والحسابات العادية المدينة لدى البنوك والمؤسسات المالية. - التمويلات والقروض الممنوحة للمؤسسات والهيئات المالية. - الأصول والقيم المستلمة كضمان أو أمانة من هذه الهيئات. - المستحقات المترتبة على عمليات الإيجار التمويلي الموجهة للبنوك والمؤسسات المالية. - أي مستحقات أو أرصدة تابعة للهيئات المالية الأخرى.
6. قروض ومستحقات على الزبائن	يغطي كافة المعاملات والائتمانات الممنوحة لعملاء المؤسسة، وتتفرع إلى: - التمويلات والقروض المباشرة للزبائن، بما فيها الإيجار التمويلي. - الحسابات المدينة المكشوفة والأرصدة المدينة للعملاء. - قروض الخزينة للزبائن الماليين. - القيم المستلمة على سبيل الأمانة من الزبائن. - كافة المستحقات والديون التابعة للزبائن.
7. أصول مالية مملوكة إلى غاية الاستحقاق	يشمل الأدوات والأوراق المالية ذات التدفقات النقدية المحددة (أو القابلة للتحديد) وتاريخ استحقاق ثابت، والتي تمتلك المؤسسة النية الصريحة والقدرة المالية على الاحتفاظ بها في محفظتها حتى تاريخ سدادها النهائي.

	يندرج تحت هذا البند أيضاً الأوراق المالية التابعة والمحفوظة لنفس الغرض (الاحتفاظ حتى الاستحقاق).
8. الضرائب الجارية – أصول	يُخصص هذا البند لقيد المبالغ المدفوعة مقدماً، والتسبيقات، والحسابات الدائنة المستحقة على الدولة، وتحديداً ما يتعلق بالضرائب على النتائج (الأرباح) والرسوم على رقم الأعمال. بصفة عامة، يسجل هذا البند فوائض الدفع الضريبي (الضرائب المدفوعة بالزيادة) مقارنة بالمستحقات الفعلية خلال الفترات المالية الحالية والسابقة.
9. الضرائب المؤجلة – أصول	يُعنى هذا البند بتسجيل مبالغ الضرائب على الأرباح القابلة للاسترداد أو التحصيل خلال الفترات المالية القادمة. يمثل عبئاً ضريبياً مقيداً محاسبياً في السنة المالية الحالية، على أن يتم خصمه وتسويته جبائياً (ضريبياً) خلال السنوات المالية المقبلة.
10. أصول أخرى	بند تجميعي للأصول التي لا تقع تحت التصنيفات السابقة: - يشمل على وجه الخصوص: المخزونات، الأرصدة والمستحقات على الغير والتي لم تظهر في بنود الأصول الأخرى، باستثناء حسابات التسوية. - يدرج في هذا البند أيضاً رأس المال المكتتب غير المطلوب، أو رأس المال غير المسدد على الرغم من طلبه.
11. حسابات التسوية	يغطي هذا البند، على الخصوص، مقابل المكاسب الناجمة عن تقييم العمليات خارج الميزانية، لا سيما تلك المرتبطة بالعملات الأجنبية والأعباء المسجلة مسبقاً والنواتج للاستلام.
12. المساهمات في الفروع، المؤسسات المشتركة أو الكيانات المشاركة	يشمل هذا البند الأوراق المالية للمساهمة في الفروع، المؤسسات المشتركة أو الكيانات المشاركة التي لم يتم امتلاكها ضمن الغرض الوحيد المتمثل في التنازل عنها في المستقبل القريب. هذه الأوراق المالية للمساهمة هي الأوراق المالية التي يُقدّر أن امتلاكها لمدة طويلة يفيد

	نشاط المؤسسات الخاضعة وتمكنها من ممارسة تأثير على المؤسسة المصدرة للأوراق المالية أو ممارسة رقابة عليها.
13. العقارات الموظفة	يشمل هذا البند الأملاك العقارية (أرضاً أو مبنى أو جزء من مبنى) التي تملكها المؤسسة الخاضعة للحصول على إيجار و / أو لتعزيز رأس المال. العقارات الموظفة ليست موجهة نحو : - الاستعمال في الإنتاج أو في تقديم سلع أو خدمات أو لأغراض إدارية، - أو البيع في إطار النشاط العادي. يشمل هذا البند أيضاً العقارات (الشاغرة) المملوكة بغرض تأجيرها بموجب عقد إيجار بسيط.
14. الأصول الثابتة المادية	يشمل هذا البند الأصول الثابتة المادية التي تملكها المؤسسة الخاضعة لغرض الإنتاج وتقديم الخدمات والإيجار والاستعمال لأغراض إدارية والتي من المفترض أن تتعدى مدة استعمالها ما بعد السنة المالية. يشمل هذا البند أيضاً الأملاك المنقولة والتي سبق تأجيرها بموجب عقد الإيجار–التمويل. كما يشمل هذا البند، على الخصوص، على الأراضي والمباني والمنشآت التقنية والأصول الثابتة المادية الأخرى والأصول الثابتة قيد الإنجاز، باستثناء العناصر المسجلة في البند 13 من الأصول.
15. الأصول الثابتة غير المادية	الأصول الثابتة غير المادية هي أصول قابلة للتحديد وغير نقدية وغير مادية، تراقبها وتستعملها المؤسسة الخاضعة في إطار أنشطتها العادية.
16. فارق الحيازة	يغطي هذا البند فوارق الحيازة الإيجابية أو السلبية الناتجة عن تجميع مؤسسات ضمن إطار عملية حيازة أو دمج. فارق الحيازة هو أصل غير معرف، وعليه يجب أن يُميّز عن الأصول الثابتة غير المادية التي هي حسب المفهوم أصول معرفة.

ب– شرح بنود الميزانية خصوم وأموال خاصة:

الخصوم هي الالتزامات المستحقة على البنك للغير، والأموال الخاصة هي حقوق مالكي البنك.

الجدول رقم 2 : بنود ميزانية البنك –خصوم

البند	الشرح
1. البنك المركزي	يشمل هذا البند الديون تجاه البنك المركزي لبلد إقامة المؤسسة الخاضعة، الواجب دفعها تحت الطلب، أو التي تستلزم مهلة أو إشعاراً مسبقاً مدته 24 ساعة أو يوم عمل واحد. تُسجل الديون الأخرى تجاه هذه الهيئات في البند 4 من الخصوم.
2. خصوم مالية بالقيمة العادلة من خلال النتائج	يشمل هذا البند القيمة العادلة السالبة للأدوات المشتقة غير المؤهلة للتغطية .وتظهر أيضاً ضمن هذا البند الأوراق المالية المملوكة لغرض التعامل.
3. الأدوات المالية المشتقة للتغطية	يشمل هذا البند القيمة العادلة السالبة للأدوات المالية المشتقة للتغطية.
4. ديون تجاه الهيئات المالية	يغطي هذا البند الديون المتعلقة بالعمليات البنكية تجاه الهيئات المالية، باستثناء الديون تجاه البنوك المركزية المذكورة في البند 1 أعلاه .تدرج أيضاً ضمن هذا البند، القيم الممنوحة على سبيل الأمانة، مهما كانت الأداة المجسدة للعملية، عندما تتم هذه العمليات مع الهيئات المالية.
5. ديون تجاه الزبائن	يغطي هذا البند الديون المترتبة على العمليات البنكية تجاه الأعوان الاقتصاديين من غير الهيئات المالية.
6. ديون ممثلة بورقة مالية	يشمل هذا البند الديون الممثلة بأوراق مالية صادرة عن المؤسسة الخاضعة في الجزائر وفي الخارج، باستثناء الأوراق المالية التابعة المسجلة في البند 14 من الخصوم .تدرج أيضاً ضمن هذا البند، أذونات الصندوق والأوراق المالية للسوق ما بين البنوك والأوراق المالية للمستحقات القابلة للتداول الصادرة بالجزائر والأوراق المالية من نفس النوع الصادرة في الخارج والسندات وغيرها من الأوراق المالية الأخرى ذات الدخل الثابت.
7. الضرائب الجارية – خصوم	يسجل هذا البند الضريبة الواجب دفعها عن الفترة الجارية والفترات السابقة في حالة عدم تسديدها.
8. الضرائب المؤجلة – خصوم	يسجل هذا البند مبلغ الضرائب المستحقة الواجب دفعها أثناء السنوات المالية القادمة (حالة منتوج مقيد محاسبياً لكن يخضع للضريبة خلال السنوات المالية المقبلة).

9. خصوم أخرى	يشمل هذا البند، على الخصوص، الديون تجاه الغير والتي لا تدرج في البنود الأخرى للخصوم، باستثناء حسابات التسوية المسجلة في البند رقم 10.
10.حسابات التسوية	يشتمل هذا البند، على الخصوص، على مقابل الخسائر الناتجة عن تقييم عمليات خارج الميزانية، لا سيما تلك المتعلقة بالعملات الأجنبية والنواتج المسجلة مسبقاً والأعباء للدفع.
11.مؤونات لتغطية المخاطر والأعباء	يغطي هذا البند المؤونات المخصصة لتغطية الخسائر التي يحتمل وقوعها بسبب نشوء حوادث والتي يكون تقييمها غير مؤكد .يتضمن هذا البند أيضاً المؤونات على المعاشات والالتزامات المماثلة (التزامات التقاعد) لصالح المستخدمين والشركاء والوكلاء الاجتماعيين للمؤسسات الخاضعة.
12.إعانات التجهيز – إعانات أخرى للاستثمارات	يشتمل هذا البند على الإعانات التي تستفيد منها المؤسسات الخاضعة لغرض: – حيازة ممتلكات معينة أو إنشائها، – تمويل أنشطتها طويلة الأجل؛ إقامة كيانات في الخارج أو البحث عن سوق جديدة.
13. أموال لتغطية المخاطر البنكية العامة	يشتمل هذا البند على المبالغ المخصصة لتغطية المخاطر البنكية العامة، عندما يستلزم الحذر ذلك، بالنظر للمخاطر المرتبطة بالعمليات البنكية.
14. ديون تابعة	يشمل هذا البند الأموال المتأتية من إصدار الأوراق المالية أو الاقتراضات التي لا يمكن تسديدها، في حالة التصفية، إلا بعد إبداء الدائنين الآخرين عدم رغبتهم في ذلك.
15. رأس المال	يمثل هذا البند القيمة الاسمية للأسهم والأوراق المالية الأخرى التي تكوّن رأس المال الاجتماعي.
16. علاوات مرتبطة برأس المال	يشمل هذا البند العلاوات المرتبطة برأس المال المكتتب، لا سيما علاوات الإصدار والمساهمة والدمج والانفصال أو علاوات تحويل السندات إلى أسهم.
17. احتياطيات	يشتمل هذا البند على الاحتياطيات المخصصة عن طريق الاقتطاع من أرباح السنوات المالية السابقة.

18. فارق التقييم	يسجل هذا البند رصيد الأرباح والخسائر غير المقيدة في النتيجة والناتج عن تقييم بعض عناصر الميزانية بقيمتها الحقيقية وفقاً للتنظيم .ويتعلّق الأمر، على الخصوص، بفوارق إعادة التقييم للأصول المتاحة للبيع وفوارق التحويل المرتبطة بالتغيرات في سعر الصرف المتعلقة بمخصصات الفروع في الخارج.
19. فارق إعادة التقييم	يسجل هذا البند فوائض القيمة الناتجة عن إعادة التقييم الملاحظة على الأصول الثابتة التي تكون موضوع إعادة تقييم حسب الشروط التنظيمية.
20. نتائج مرحلة من جديد(– / +)	يعبر هذا البند عن المبلغ المتراكم لجزء من نتائج السنوات المالية السابقة الذي لم يُقرّر تخصيصه بعد.
21. نتيجة السنة المالية(– / +)	يسجل هذا البند ربح أو خسارة السنة المالية.

2-2-6-2- نموذج خارج الميزانية

خارج الميزانية ("Hors Bilan")، وهو جزء أساسي من النظام المحاسبي للبنوك والمؤسسات المالية في الجزائر (النظام 09-05). يهدف هذا الجزء إلى تسجيل الالتزامات والتعهدات التي لا تظهر بشكل مباشر ضمن أصول أو خصوم الميزانية التقليدية، لكنها تمثل مخاطر أو حقوقاً محتملة على البنك. وفيما يلي شكله النمطي:

الشكل رقم 01: نموذج خارج الميزانية

بالاف دج

	الالتزامات	الملاحظة	السنة ن	السنة ن – 1
أ	**الالتزامات الممنوحة :**			
1	التزامات التمويل لفائدة الهيئات المالية			
2	التزامات التمويل لفائدة الزبائن			
3	التزامات ضمان بأمر من الهيئات المالية			
4	التزامات ضمان بأمر من الزبائن			
5	التزامات أخرى ممنوحة			
ب	**الالتزامات المستلمة :**			
6	التزامات التمويل المستلمة من الهيئات المالية			
7	التزامات الضمان المستلمة من الهيئات المالية			
8	التزامات أخرى مستلمة			

المصدر: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 65 الصادر في 30 سبتمبر2025، نظام 25-08 مؤرخ في 24 جويلية 2025 المتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها، ص 17.

حسب الشكل أعلاه، تنقسم الالتزامات خارج الميزانية (Hors Bilan) إلى فئتين رئيسيتين:

أ- الالتزامات الممنوحة (Les Engagements Donnés)

هي تعهدات يمنحها البنك لزبائنه أو لجهات أخرى، وتصبح التزاماً حقيقياً على البنك في حال تحقق شرط معين.

الرقم	البند	الشرح
1	**التزامات التمويل لفائدة المؤسسات المالية**	هي التزامات تعاقدية يمنحها البنك (لصالح مؤسسات مالية أخرى) بهدف إعادة التمويل، والتأكد من فتح الاعتمادات المستندية للهيئات المالية.
2	**التزامات التمويل لفائدة الزبائن**	تشمل التعهدات التي يمنحها البنك للزبائن لتمويل عملياتهم، مثل فتح الاعتمادات المؤكدة، وخطوط ائتمان الخزينة، والالتزامات المتعلقة بتسهيلات إصدار الأوراق المالية لفائدة الزبائن.
3	**التزامات الضمان بأمر الهيئات المالية**	تشمل التعهدات التي يمنحها البنك كضمانات أو كفالات لصالح هيئات مالية أخرى، مثل الكفالات، والضمانات الاحتياطية.
4	**التزامات الضمان بأمر الزبائن**	تشمل التعهدات والضمانات التي يمنحها البنك بناءً على طلب زبائنه لصالح طرف ثالث (غير هيئة مالية)، مثل الكفالات والاعتمادات المستندية لضمان تسليم بضائع أو استلامها.
5	**التزامات أخرى ممنوحة**	يشتمل على التزامات متنوعة أخرى ممنوحة، خصوصاً على الأوراق المالية والعملات الصعبة للتسليم من قبل المؤسسة الخاضعة (البنك).

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على النظام 25-08

ب- التزامات المستلمة (Les Engagements Reçus)

هي تعهدات يحصل عليها البنك من أطراف أخرى (أي تكون لصالحه)، وتمثل حقوقاً محتملة للبنك في حال تحقق الشرط.

الرقم	البند	الشرح
6	**التزامات التمويل المستلمة من الهيئات المالية**	اتفاقيات التمويل والالتزامات الممنوحة المحصل عليها من الهيئات المالية الأخرى، والتي تضمن للبنك تدفقاً نقدياً أو تمويلاً محتملاً.
7	**التزامات الضمان المستلمة من الهيئات المالية**	الكفالات والضمانات الاحتياطية المحصل عليها من هيئات مالية أخرى لضمان تسديد ديون أو تغطية مخاطر لصالح البنك.
8	**التزامات أخرى مستلمة**	التزامات متنوعة محصل عليها لصالحه، خصوصاً على الأوراق المالية والعملات الصعبة للاستلام من طرف المؤسسة الخاضعة.

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على النظام 25-08، مرجع سبق ذكره، ص 17.

يُعد هذا النموذج حيوياً لأنه يسمح للبنك المركزي والأطراف ذات المصالح بتقييم المخاطر الكاملة التي يتعرض لها البنك. على الرغم من أن هذه الالتزامات ليست ديوناً أو أصولاً حالية، فإنها تشكل التزامات مالية محتملة يمكن أن تتحول إلى التزامات فعلية وتؤثر على المركز المالي للبنك (وخاصة على سيولته وملاءته) في المستقبل.

2-2-6-3- نموذج حساب النتائج

يُظهر هذا الحساب الأداء المالي للبنك خلال فترة زمنية محددة، ويُقسَّم إلى ثلاثة مستويات رئيسية: النشاط البنكي الصافي، الناتج الإجمالي للاستغلال، والنتيجة النهائية. والشكل الموالي يوضح النموذج النمطي لقائمة حساب النتيجة.

الشكل رقم 02: نموذج حساب النتيجة

بآلاف دج

		الملاحظة	السنة ن	السنة ن – 1
1	+ فوائد و نواتج مماثلة			
2	– فوائد و أعباء مماثلة			
3	+ عمولات (نواتج)			
4	– عمولات (أعباء)			
5	+/– أرباح أو خسائر صافية على الأدوات المالية بالقيمة العادلة من خلال النتائج			
6	+/– أرباح أو خسائر صافية على الأصول المالية بالقيمة العادلة من خلال رؤوس الأموال الخاصة			
7	+/– أرباح أو خسائر صافية على الأصول المالية المملوكة إلى غاية الاستحقاق			
8	+ نواتج الأنشطة الأخرى			
9	– أعباء الأنشطة الأخرى			
10	**الناتج البنكي الصافي**			
11	– أعباء الاستغلال العامة			
12	– مخصصات للاهتلاكات و خسائر القيمة على الأصول الثابتة المادية وغير المادية			
13	**الناتج الإجمالي للاستغلال**			
14	– مخصصات المؤونات و خسائر القيمة والمستحقات غير القابلة للاسترداد			
15	+ استرجاعات المؤونات وخسائر القيمة واسترداد على المستحقات المهتلكة			
16	**ناتج الاستغلال**			
17	+/– أرباح أو خسائر صافية على الأصول الأخرى			
18	+ العناصر غير العادية (نواتج)			
19	– العناصر غير العادية (أعباء)			
20	**ناتج قبل الضريبة**			
21	– ضرائب على النتائج و ما يماثلها			
22	**الناتج الصافي للسنة المالية**			

المصدر: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 76 الصادر في 29 ديسمبر 2009، نظام 09-05 مؤرخ في 18 أكتوبر 2009 المتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها، 24.

يمكن شرح العناصر المكونة لهذه القائمة في ثلاثة عناوين رئيسية:

أ- مكونات الدخل التشغيلي (العملياتي) الأساسي

البند	الفكرة	الشرح
1. فوائد ونواتج مماثلة	إيرادات البنك من الإقراض والتوظيف	يشمل كل الفوائد التي يحصل عليها البنك من القروض الممنوحة للزبائن، أو الهيئات المالية، أو الأصول المالية الموجهة للاستحقاق، أو تلك المتاحة للبيع.
2. فوائد وأعباء مماثلة	تكلفة التمويل والودائع	يشمل كل الفوائد التي يدفعها البنك مقابل الودائع التي يحصل عليها من الزبائن أو الهيئات المالية، أو تكلفة التمويل الذي يقترضه.
3. عمولات (نواتج)	إيرادات البنك من الخدمات المصرفية	هي العمولات التي يحصل عليها البنك مقابل خدماته المقدمة للغير (مثل خدمات الصندوق، تحويلات، وفتح الاعتمادات).
4. عمولات (أعباء)	مصاريف البنك على الخدمات المحصل عليها	هي العمولات التي يدفعها البنك للغير مقابل خدمات تلقاها.
5، 6، 7. أرباح أو خسائر صافية على الأصول بالقيمة العادلة من خلال النتائج، من خلال رؤوس الأموال الخاصة والمملوكة إلى غاية الاستحقاق	نتائج المضاربة على الأصول المالية	الفرق بين بيع وشراء الأسهم والسندات والأصول المالية التي يمتلكها البنك.
8. نواتج النشاطات الأخرى	إيرادات متنوعة من الأنشطة الفرعية	الأرباح الناتجة عن المساهمات في الفروع، المؤسسات المشتركة، والكيانات المشاركة.
9. أعباء النشاطات الأخرى	مصاريف متنوعة من الأنشطة الفرعية	المصاريف المتعلقة بالمساهمات في الفروع والمؤسسات المشتركة.

10. الناتج البنكي الصافي	النتيجة الأساسية لنشاط البنك	هو صافي الفرق الإجمالي بين كل النواتج والأعباء المذكورة في البنود من 1 إلى 9.

ب- نواتج ومصاريف الاستغلال (التشغيل)

البند	الفكرة	الشرح
11. أعباء استغلال عامة	مصاريف التسيير الإداري والتشغيلي	يشمل كل المصاريف الضرورية لتشغيل البنك مثل أجور الموظفين، ضرائب ورسوم، والخدمات المختلفة (إيجارات، اتصالات، إلخ).
12. مخصصات للاهتلاكات وخسائر القيمة على الأصول الثابتة وغير المادية	تكلفة اهتلاك الممتلكات والمعدات	يغطي قيمة الاهتلاك السنوية للأصول المادية (المباني، المعدات) وغير المادية (البرامج، فارق الاقتناء) الخاصة بالبنك.
13. الناتج الإجمالي للاستغلال	النتيجة بعد طرح المصاريف التشغيلية	هو الفرق بين الناتج البنكي الصافي (البند 10) ومصاريف الاستغلال (البندين 11 و 12).
14. مخصصات المؤونات وخسائر القيمة والمستحقات غير القابلة للاسترداد	مؤونات لتغطية مخاطر الإقراض	مبالغ تُخصص لتغطية الخسائر المحتملة على القروض المشكوك في تحصيلها أو الأصول المالية المرهقة والمخاطر المصرفية العامة.
15. استرجاعات المؤونات، خسائر القيمة واسترداد على الحسابات الدائنة المهتلكة	استرداد المؤونات التي لم تعد لازمة	عكس البند 14؛ ويشمل استرجاع المبالغ التي كان البنك قد خصصها سابقاً كمؤونات وتبين أنها لم تعد ضرورية، أو استرداد جزء من ديون سبق اعتبارها خاسرة.
16. ناتج الاستغلال	النتيجة التشغيلية النهائية للبنك	هو ناتج البند 13 مضافاً إليه البند 15 ومطروحاً منه البند 14.

ج- النتيجة النهائية

البند	الفكرة	الشرح
17. أرباح أو خسائر صافية على أصول مالية أخرى	نتائج الأصول المالية غير المصنفة	يشمل الأرباح والخسائر الصافية عن تنازلات الأصول المادية وغير المادية الموجهة للاستغلال.

18. العناصر غير العادية (نواتج)	إيرادات غير متكررة أو استثنائية	الإيرادات الناتجة عن ظروف غير عادية أو استثنائية لا ترتبط بالنشاط الاعتيادي للبنك.
19. العناصر غير العادية (أعباء)	مصاريف غير متكررة أو استثنائية	المصاريف الناتجة عن ظروف غير عادية، مثل حالة نزع الملكية أو الكوارث الطبيعية غير المتوقعة.
20. ناتج قبل الضريبة	الربح المحاسبي قبل حساب الضرائب	هو ناتج الاستغلال البنكي بعد كل العمليات والبنود من 17 إلى 19.
21. ضرائب على النتائج وما يماثلها	الضريبة المستحقة على أرباح البنك	يشمل عبء الضريبة الصافية الواجب دفعها أو المؤجلة على الأرباح.
22. الناتج الصافي للسنة المالية	الربح أو الخسارة النهائية للبنك	هو النتيجة الصافية النهائية للبنك، أي الربح أو الخسارة بعد خصم الضرائب.

2-2-6- 4- نموذج جدول تدفقات الخزينة

تعتبر هذه القائمة أداة محاسبية تحليلية إلزامية للبنوك والمؤسسات المالية في الجزائر (النظام 25-08) ويهدف جدول تدفق الخزينة إلى إظهار مدى قدرة المؤسسة المالية على توليد أموال الخزينة واستخدام هذه السيولة. ويستخدم هذا الجدول للكشف عن التدفقات المالية الداخلة والخارجة من أموال الخزينة (النقد ومعادلاته) خلال فترة محددة.

يتم إعداد هذا الجدول بطريقتين، الطريقة المباشرة والطريقة غير المباشرة. أورد النظام 25-08 في ملحقه نموذج للطريقة غير المباشرة فقط، لذا سيتم شرح كيفية إعداد هذه القائمة وفق الطريقة غير المباشرة.

يقوم الجدول بتصنيف التدفقات المالية وفقاً لثلاثة أنشطة رئيسية:

- **النشاط العملياتي** (أ) (Operating Activities)
- **أنشطة الاستثمار** (ب) (Investing Activities)
- **أنشطة التمويل** (ج) (Financing Activities)

أ- التدفقات الناتجة عن النشاط العملياتي (أ)

تبدأ هذه الطريقة بـ**الناتج قبل الضريبة** (بند 20 في حساب النتيجة)، ثم يتم إجراء تسويات عليه لاستبعاد العناصر غير النقدية وغير العملياتية.

البند	الشرح والهدف	
التسوية	تضاف مجدداً	**المخصصات الصافية للاهتلاكات والمؤونات وخسائر القيمة** ، وتُستبعد صافي الأرباح/الخسائر الناتجة عن أنشطة الاستثمار والتمويل.
التدفقات الأولية	إجمالي العناصر غير النقدية التي تُدرج ضمن الناتج البنكي الصافي قبل الضريبة.	
التدفقات التشغيلية	التدفقات المالية المرتبطة مباشرة بالعمليات الأساسية للبنك: مع الهيئات المالية ، ومع الزبائن، والعمليات المؤثرة في الأصول والخصوم المالية وغير المالية. تُطرح منها الضرائب المدفوعة.	
الإجمالي		**إجمالي التدفقات الصافية للأموال الناجمة عن النشاط العملياتي**

ب- التدفقات الناتجة عن أنشطة الاستثمار (ب)

تتعلق هذه التدفقات بالاستحواذ على الأصول طويلة الأجل وبيعها.

البند	الشرح والهدف
التدفقات الداخلة (+)	التحصيل المرتبط بالتنازل عن الأصول المالية بما فيها المساهمات، أو التنازل عن العقارات الموظفة والأصول الثابتة المادية وغير المادية
التدفقات الخارجة (-)	الدفع المرتبط باقتناء الأصول المالية بما فيها المساهمات، أو اقتناء العقارات الموظفة والأصول الثابتة الأخرى المادية وغير المادية.
الإجمالي	**إجمالي التدفقات الصافية للأموال المرتبطة بأنشطة الاستثمار**

ج- التدفقات الناتجة عن أنشطة التمويل (ج)

تتعلق هذه التدفقات بالتغيرات في حجم رأس المال والديون طويلة الأجل البنك (الخصوم وحقوق الملكية).

البند	الشرح والهدف
التدفقات الداخلة (+)	التحصيل من إصدارات رؤوس الأموال، والتمويل المرتبط بزيادة الديون، والتمويل الصافي من أنشطة التمويل الأخرى (مثل إصدارات الديون).

التدفقات الخارجة (-)	الدفع للمساهمين (توزيعات أرباح)، والدفع المرتبط بتسديد ديون التمويل.
الإجمالي	**إجمالي التدفقات الصافية للأموال المرتبطة بعمليات التمويل)**

يتم جمع صافي التدفقات من الأنشطة الثلاثة (أ + ب + ج)، ويُضاف إليها **تأثير التغير في سعر الصرف** على أموال الخزينة.

النتيجة النهائية هي الارتفاع / (الانخفاض) الصافي في أموال الخزينة ومعادلاتها.

- يُقارن هذا الصافي مع أموال الخزينة ومعادلاتها عند الافتتاح.
- المجموع يجب أن يساوي أموال الخزينة ومعادلاتها عند الإقفال، مما يضمن صحة حركة السيولة.

يوفر هذا الجدول رؤية واضحة حول كيفية توليد البنك لسيولته وكيفية إنفاقها، وهو أمر أساسي لتقييم القدرة المالية للبنك وإدارة المخاطر.

2-2-6-5 -نموذج جدول تغيرات الاموال الخاصة

جدول تغير الأموال الخاصة (جدول حقوق الملكية)، هو جزء لا يتجزأ من النظام المتعلق بالكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية في الجزائر (نظام 25-08). يهدف هذا الجدول إلى تتبع وتوضيح التغيرات التي طرأت على عناصر الأموال الخاصة للبنك (حقوق الملكية) من بداية فترة مالية إلى نهايتها. يوضح هذا التقرير مصادر هذه التغيرات، سواء كانت نتيجة أرباح السنة، أو عمليات رأسمالية (زيادة/تخفيض)، أو تسويات محاسبي.

ينقسم الجدول إلى أسطر وأعمدة تتبع أرصدة مكونات حقوق الملكية وكيف تغيرت.

أ- الأعمدة (مكونات الأموال الخاصة)

تُمثل هذه الأعمدة المكونات الرئيسية لحقوق الملكية التي تظهر في جانب الخصوم من الميزانية العمومية، وتشمل:

العمود	المصطلح	الشرح
1	رأس المال الاجتماعي	القيمة الاسمية للأسهم المصدرة.
2	علاوة الإصدار	المبالغ المدفوعة فوق القيمة الاسمية للسهم عند الإصدار.
3	فارق التقييم	التغيرات في قيمة بعض الأصول والخصوم غير المتحققة.
4	فارق إعادة التقييم	الفرق الناتج عن إعادة التقدير المالي للأصول الثابتة.
5	الاحتياطيات والنتائج	الأرباح المحتجزة من السنوات السابقة، والنتائج المرحلة.

ب- الأسطر أو الصفوف (حركات التغيرات)

تُمثل هذه الصفوف الحركات والعمليات التي أثرت في أرصدة الأموال الخاصة بين تاريخين (31 ديسمبر ن-2 و 31 ديسمبر ن).

الصف (السطر)	طبيعة الحركة	الشرح
الرصيد في 31 ديسمبر ن-2	الرصيد الافتتاحي المقارن	و الأرصدة الافتتاحية لمكونات الأموال الخاصة (رأس المال، الاحتياطيات، الفوارق، إلخ) في تاريخ نهاية السنة التي تسبق سنة المقارنة (ن-1). يُستخدم هذا الرصيد كقاعدة أولى للمقارنة التاريخية.
أثر تغيرات الطرق المحاسبية	تعديل ناتج عن التغير في السياسة المحاسبية	هو المبلغ الذي يتم به تعديل الرصيد الافتتاحي لـ ن-2 نتيجة تغيير البنك للطريقة المحاسبية المتبعة (مثل تغيير طريقة تقييم المخزونات أو طريقة احتساب الاهتلاك). يتم هذا التعديل لضمان أن الرصيد الافتتاحي يُقدم كما لو كانت الطريقة الجديدة مطبقة دائماً (بأثر رجعي).
أثر تصحيحات الأخطاء الهامة	تعديل ناتج عن أخطاء سابقة جوهرية	هو المبلغ الذي يتم به تعديل الرصيد الافتتاحي لـ ن-2 نتيجة اكتشاف أخطاء جوهرية في القوائم المالية للسنوات السابقة (ن-2 وما قبلها). تُصحح هذه الأخطاء بأثر رجعي على الاحتياطيات والأرصدة الافتتاحية لتعكس الوضع المالي الحقيقي للبنك.
الرصيد في 31 ديسمبر ن-2 (مُصحَّح)	نقطة البداية للمقارنة	يمثل أرصدة الأموال الخاصة في نهاية السنة السابقة، بعد تطبيق أي تصحيحات (تصحيحات أخطاء هامة أو تغييرات في الطرق المحاسبية).
تغير فوارق إعادة تقييم الأصول الثابتة	أثر إعادة تقييم الأصول الثابتة	التغير الناتج عن إعادة تقييم الأصول الثابتة (العقارات الموظفة) خلال الفترة.
تغير القيمة الحقيقية للأصول المالية المتاحة للبيع	أثر تقييم استثمارات محددة	التغيرات غير المتحققة في القيمة العادلة للأصول المالية الجاهزة للبيع، والتي تسجل مباشرة ضمن حقوق الملكية لحين بيع الأصل.

الأرباح والخسائر المقيدة مباشرة في الاموال الخاصة	أثر تغير قيمة الاصول	التغيرات الناتجة عن تغيرات القيمة العادلة
الحصص المدفوعة	توزيعات الأرباح	الأرباح التي تم دفعها للمساهمين خلال السنة المالية، وهي تؤدي إلى تخفيض الاحتياطيات.
عمليات الرسملة	تحويل أجزاء من حقوق الملكية لرأس المال	العمليات التي تزيد رأس المال دون تدفقات نقدية خارجية، مثل تحويل الاحتياطيات إلى رأس مال.
صافي نتيجة السنة المالية ن-1	أرباح / خسائر الفترة السابقة	صافي الربح أو الخسارة المحققة في نهاية السنة (ن-1) والتي تُحول إلى حقوق الملكية.
الرصيد في 31 ديسمبر ن-1 (مُصحَّح)	الرصيد قبل التغيرات الجديدة	يمثل أرصدة نهاية الفترة السابقة، والتي تعتبر رصيد الافتتاح للسنة الحالية (ن)، بعد تطبيق التصحيحات اللازمة.
الحركات خلال السنة ن	التغيرات الفعلية للسنة الحالية	تتكرر نفس البنود (إعادة التقييم، علاوات الإصدار، الحصص المدفوعة، إلخ) ولكن بالقيم المتعلقة بالسنة المالية الحالية (ن).
صافي نتيجة السنة المالية ن	ربح / خسارة السنة الحالية	صافي الربح أو الخسارة المحققة في السنة المالية الحالية (ن).
الرصيد في 31 ديسمبر ن	الرصيد النهائي	الرصيد الختامي للأموال الخاصة، والذي يجب أن يتطابق مع إجمالي حقوق الملكية في الميزانية العمومية للسنة ن.

2-2-6-6- نموذج ملحق القوائم المالية

يُعتبر هذا الملحق جسر الربط بين القوائم المالية الرئيسية:

- يربط نتيجة السنة (حساب النتائج) بعناصر الميزانية العمومية.
- يُظهر مصداقية القوائم المالية، حيث يوضح للمستخدمين كيف تحولت الأرباح المعلنة إلى أرباح مُحتجزة (احتياطيات) أو مُوزعة، وكيف أثرت التغيرات في القيمة العادلة للأصول على ملاءة البنك.
- يُعد أداة حاسمة في تقييم جودة رأس المال والسياسات المالية للبنك.

وفقًا للنظام المحاسبي الجزائري للبنوك (نظام 25-08)، الهدف من هذا الملحق هو تقديم تفسيرات وتعاليق ضرورية لفهم أفضل للبيانات المحاسبية، خاصة تلك التي قد لا تظهر بتفاصيل كافية في النماذج المختصرة. يُقسم الملحق إلى عدة مذكرات تركز كل منها على جانب جوهري من الأداء المالي والمحاسبي للبنك: [21]

المذكرة 1: القواعد والطرق المحاسبية (السياسات المحاسبية)

تهدف هذه المذكرة إلى إضفاء الشفافية على الأساس الذي أُعدت عليه الكشوف المالية.

- **قواعد تقديم الكشوف المالية:** المبادئ المتبعة في إعداد التقارير.
- **طرق التقييم العامة والخاصة:** شرح كيفية تقييم الأصول والخصوم المختلفة (مثل القروض، الأوراق المالية، إلخ).
- **تغيير الطرق المحاسبية:** توضيح أي تغييرات في السياسات المحاسبية وأثرها على القوائم المالية.

المذكرة 2: المعلومات المتعلقة بالميزانية (التفاصيل التحليلية)

تقدم هذه المذكرة تحليلاً مفصلاً لأهم بنود الميزانية، خاصة القروض والأصول المالية.

- **تحليل القروض والحقوق على المؤسسات المالية والزبائن:** يتم تحليل هذه القروض والحقوق بناءً على عدة معايير:
  - **حسب المدة المتبقية:** قصير، متوسط، طويل الأجل.
  - **حسب المنطقة الجغرافية** والقطاع الاقتصادي
  - **تقسيم نوعية الحافظة:** لتصنيف القروض إلى جيدة، أو تحت التنفيذ أو حقوق مشكوك فيها (متأخرة).
- **الأصول المالية:** تفاصيل الأصول المقتناة لأغراض التعامل والأصول المتاحة للبيع.
- **الضرائب الجارية والمؤجلة:** تفاصيل حسابات هذه الضرائب.

المذكرة 3: المعلومات المتعلقة بالالتزامات خارج الميزانية

تشرح هذه المذكرة تفاصيل الالتزامات والتعهدات التي لا تظهر في الميزانية، لكنها تشكل مخاطر محتملة على البنك.

- **الالتزامات الممنوحة:** التعهدات التي منحها البنك للغير (مثل الكفالات والضمانات والاعتمادات المفتوحة).
- **الالتزامات المستلمة:** التعهدات التي حصل عليها البنك من الغير لصالحه.

المذكرة 4: المعلومات المتعلقة بحساب النتائج

تقدم تحليلاً للعناصر الرئيسية التي شكلت ناتج السنة المالية.

- **الفوائد والعمولات:** تفصيل الإيرادات والمصاريف المتعلقة بالفوائد والعمولات.
- **الأرباح والخسائر الصافية على الأصول المالية:** تفصيل نتائج عمليات المتاجرة والبيع للأصول المالية.
- **مخصصات الاهتلاكات والمؤونات:** شرح تفصيلي لأسس احتساب مخصصات خسائر القيمة على القروض والأصول الثابتة.

مذكرات هامة أخرى

تشمل المذكرات المتبقية معلومات تكميلية ضرورية:

- **المذكرة 5:** معلومات تتعلق بجداول تدفق الخزينة (شرح مفصل للتدفقات النقدية).
- **المذكرة 6:** معلومات تتعلق بجدول تغير الأموال الخاصة (تفسير التغيرات في رأس المال والاحتياطيات).
- **المذكرة 8: تسيير المخاطر،** معلومات حاسمة حول كيفية تنظيم وتصنيف وإدارة المخاطر التي يتعرض لها البنك (مثل خطر القرض، خطر السيولة، خطر سعر الصرف).
- **المذكرة 9: معلومات متعلقة برأس المال،** تفاصيل حول تطور رأس المال، الالتزامات القانونية، ومعلومات حول الأسهم (عددها وقيمتها الاسمية).
- **المذكرة 10: المكافآت والامتيازات الممنوحة للمستخدمين**
- **المذكرة 11: المعلومات ذات الطابع العام:** حوادث مهمة بعد إقفال السنة المالية، ومخاطر لم تكن موضوع مؤونة، ومساعدات عمومية غير مدرجة في الحسابات.

3- المعالجة المحاسبية للعمليات المصرفية

إن الهدف من تقديم القواعد المحاسبية ونماذج القوائم المالية هو التمهيد لإجراء التقييم والاعتراف المحاسبي للأصول والخصوم والأموال الخاصة، وكذا الأعباء والايرادات والتدفقات النقدية بطريقة تعكس الأداء المالي للبنك.

3-1- تأسيس البنك

يتم تأسيس البنوك بناء على ترخيص واعتماد البنك المركزي، وهو مؤسسة تجارية هادفة للربح، يأخذ نفس إجراءات تأسيس الشركات. الوعد بالمساهمة، ثم تنفيذ المساهمات لدى الموثق. ويبلغ الحد الأدنى لرأسمال البنك 20 مليار دينار جزائري، أما المؤسسة المالية فحده الأدنى 6.5 مليار دينار جزائري حسب نظام بنك الجزائر 18-03 المؤرخ في 2018/11/04 المتعلق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية في الجزائر.

مثال:

تم تأسيس بنك تجاري برأس مال اجتماعي يقدر بـ 30مليار دينار جزائري، ومن الوثائق المحاسبية للبنك توفرت لديك المعلومات التالية:

02/14 اتفاق وتعهد المساهمين على تأسيس البنك برأس مال يقدر بـ 30.000.000.000دج.

03/10 اجتماع الشركاء على مستوى مكتب الموثق وتحرير رأس مال البنك.

04/18 قام مدير البنك بفتح حساب بنكي لدى بنك تجاري آخر.

05/13 استلام شيك قيمة رأس مال البنك من طرف الموثق وإيداعه في الحساب البنكي الجاري للبنك.

06/01 ترتب على عملية تأسيس البنك مصاريف أتعاب الموثق بقيمة340.000 دج، تم تسديدها عن طريق الحساب البنكي الجاري.

06/10 اقتناء عقارات للبنك بقيمة 12.500.000 دج، تمثلت في المقر الرئيسي للبنك إضافة إلى عدة وكالات بنكية، وتسديدها عن طريق الحساب البنكي. قيمة الأرض 10.000.000دج

07/17 اقتناء معدات وتجهيزات لمكاتب البنك بقيمة 500.000 دج، سددت عن طريق البنك.

المطلوب :

- هل تترتب تسجيلات محاسبية على جميع العمليات المذكورة في نص التمرين؟
- تسجيل العمليات في يومية البنك؟ للتبسيط تجاهل الرسم على القيمة المضافة.

الحل:

1-لا تترتب تسجيلات محاسبية على جميع العمليات؛ حيث أن عملية يوم 04/18 (فتح حساب بنكي) هي إجراء إداري بحت ولا يترتب عليها قيد محاسبي لعدم وجود حركة مالية.

2- التسجيل المحاسبي

02/14				
34191		مدينون متنوعون آخرون – المساهمون	30.000.000.000	
	55	رأس المال		30.000.000.000
التعهد بالاكتتاب في أسهم البنك للتأسيس				
03/10				
34192		مدينون متنوعون آخرون –الموثق	30.000.000.000	
	34191	مدينون متنوعون آخرون – المساهمون		30.000.000.000
تحرير الاسهم على مستوى الموثق				
04/18				
		لا نسجل شيء		
فتح حساب بنكي				
05/13				
121		الحسابات العادية–البنك	30.000.000.000	
	34192	مدينون متنوعون آخرون –الموثق		30.000.000.000

إيداع رأس المال في الحساب البنكي الجاري للبنك				
06/01				
624		الوساطة والاتعاب- أعباء	340.000	
	121	الحسابات العادية-البنك		340.000
تسديد أتعاب الموثق بشيك				
06/10				
4321		أراضي	10.000.000	
4322		مباني	2.500.000	
	121	الحسابات العادية-البنك		12.500.000
اقتناء عقار مقر البنك				
06/17				
4324		التثبيتات التقنية والمعدات والأدوات الصناعية	500.000	
	121	الحسابات العادية-البنك		500.000
اقتناء تجهيزات				

3-2- محاسبة الودائع

تُمثل الودائع التزاماً (خصماً) على البنك تجاه زبائنه، وتُصنَّف حسب شروط السحب. وتنقسم إلى ثلاثة أنواع، ودائع تحت الطلب وودائع مقيدة بأجل، وودائع ادخارية.

يُعدّ الحساب المصرفي الأساس الذي تقوم عليه العلاقة بين البنك وزبونه، وهو ضرورة لا غنى عنها، حيث لا يمكن الحصول على الخدمات البنكية دونه. يُعرّف الحساب بأنه عقد رسمي بين الطرفين، يلتزم البنك بموجبه بتخصيص سجل محاسبي خاص للزبون يسجل فيه كافة التعاملات ويُثبت فيه العمولة التي يتقاضاها البنك.

وفقًا للمادة 10 من النظام رقم 13-01، فإن عملية فتح الحساب للزبون مجانية. وتُلزم البنوك بتقديم الخدمات المصرفية الأساسية التالية مجانًا: [22]

- فتح وإقفال الحسابات بالدينار.
- منح دفتر الشيكات ودفاتر الادخار.
- تنفيذ عمليات الدفع والسحب النقدي من الشباك.
- إعداد وإرسال كشف الحساب للزبون لمدة ثلاثة أشهر.
- تنفيذ عمليات التحويل بين حسابات تخص الأفراد ضمن نفس البنك.

3-2-1- الودائع تحت الطلب (Dépôts à vue)

تتميز بأنها متاحة للسحب في أي وقت دون إعلام مسبق للبنك. يجب أن يكون البنك جاهزا لتوفير السيولة التي تقابل هذه المطالبات. تنقسم الودائع تحت الطلب إلى حسابات الشيكات، الحسابات الجارية، وحسابات الادخار (التوفير).

3-2-1-1- حساب الشيكات (الصكوك) ح/ 22111 (Compte chèque)

يفتحه الأشخاص الطبيعيون (أفراد) للاستفادة من خدمات مصرفية (كحفظ الأموال). يكون هذا الحساب دائما دائنا، أي لا يستطيع الزبون (صاحب الحساب) سحب أكثر مما هو موجود في رصيده. لا يدفع البنك على هذا النوع من الحسابات بل يأخذ مقابل مسكها عمولات تخصم من رصيد الزبون. طبيعة الحساب دائنة، أي يزد في الجانب الدائن وينقص في المدين.

– عملية الإيداع والسحب نقدا

تاريخ الايداع				
10×		الخزينة الفرعية (الصندوق)	×××	

	22111	حساب الشيكات		×××
إيداع في حساب الشيكات نقدا				
تاريخ السحب				
22111		حساب الشيكات	×××	
	10×	الخزينة الفرعية (الصندوق)		×××
سحب من حساب الشيكات نقدا				

– عملية الإيداع والسحب بتحويلات داخلية في نفس الوكالة البنكية

تاريخ الايداع				
22×		حسابات دائنة اخرى	×××	
	22111	حساب الشيكات		×××
إيداع في حساب الشيكات من حساب آخر				
تاريخ السحب				
22111		حساب الشيكات	×××	
	22×	حسابات دائنة أخرى		×××
سحب من حساب الشيكات من حساب آخر				

– عملية الإيداع والسحب بتحويلات داخلية من وكالة بنكية مختلفة

تاريخ الايداع

37×		حساب الارتباط بين الفروع	×××	
	22111	حساب الشيكات		×××
إيداع في حساب الشيكات من حساب آخر في وكالة اخرى				
تاريخ السحب				
22111		حساب الشيكات	×××	
	37×	حساب الارتباط بين الفروع		×××
سحب من حساب الشيكات من حساب آخر في وكالة اخرى				

– عملية الإيداع والسحب بشيكات خارجية (شيكات من بنوك أخرى)

الشيك الخارجي هو صك مسحوب على زبون له حساب لدى بنك آخر مقدم للتحصيل لدى بنك الإيداع، أو هو شيك محرر من زبون لدى البنك موضوع السحب مقدم للتحصيل لدى بنك آخر. في هذه الحالة يتطلب الأمر إرسال هذه الشيكات إلى غرفة المقاصة (سيتم معالجة هذه الحالة في عنوان مستقل).

3-2-1-2- الحساب الجاري ح/ 22112 (Compte courant)

يشبه حساب الشيكات لكنه يتميز عنه بخاصيتين هما:

– يستخدم من طرف رجال الأعمال والمؤسسات الصناعية والتجارية.

– عموما يكون رصيده دائنا، لكن يمكن أن يصبح مدينا إذا اقترض صاحب الحساب من البنك مبالغ مقابل فوائد (أو السحب أكثر من الرصيد).

تتم المعالجة المحاسبية للإيداع والسحب بنفس الطريقة التي عولجت بها حسابات الشيكات.

3-2-1-3- حسابات الادخار ح/ 223 (Comptes d'épargne)

تفتح للأشخاص الطبيعيين، ويحصل المودع على دفتر تسجل فيه حركة المدفوعات والمسحوبات، ويمكن أن يحصل صاحبها على فوائد. يمكن التمييز بين نوعين من حسابات التوفير:

- **حسابات الادخار السكني ح/ 2231**: الغرض منها الادخار للحصول على قرض سكني من نفس البنك قصد يناء، تحسين أو توسيع المسكن.
- **حسابات الادخار الأخرى ح/ 2232**: الغرض منها الادخار والحصول على فوائد.

تتم المعالجة المحاسبية للإيداع والسحب بنفس الطريقة التي عولجت بها حسابات الشيكات.

-المعالجة المحاسبية للفوائد على حسابات الادخار

يمكن حساب الفائدة على حساب التوفير إما باستخدام معدل الفائدة البسيطة أو معدل الفائدة المركبة. ويُمكن الحصول على هذه الفائدة في تاريخ الاكتتاب (تاريخ الإيداع) أو في تاريخ الاستحقاق، وفقًا للاتفاق المُبرم مع البنك.

سنركز هنا على حساب الفائدة باستخدام معدل الفائدة البسيطة فقط، ويتم تسجيلها في السجلات المحاسبية الخاصة.

يُحسب مبلغ الفائدة (I) في **تاريخ الاستحقاق** بالاعتماد على المدة الزمنية (n) ونسبة معدل الفائدة (t)، ويتم ذلك باستخدام العلاقات التالية:

المدة الزمنية	العلاقة المستخدمة لحساب الفائدة
بالسنوات	$I=C\times t\times n$
بالأشهر	$I=(C\times t\times n)/12$
بالأيام	$I= (C\times t\times n)/360$

حيث أن:

- I مبلغ الفائدة
- C رأس المال (المبلغ المودع)
- t نسبة معدل الفائدة (معدل الفائدة/100)
- n المدة

ويتم القيد المحاسبي للفائدة في يومية البنك كما يلي:

تاريخ الاستحقاق				
60221		فوائد على حسابات الادخار	×××	
	223×	حساب الادخار		×××
	3411	اقتطاع الضريبة على الدخل الإجمالي IRG		×××
حساب الفوائد على الودائع في حساب الإدخار الادخاري				

ملاحظة 1: تخضع فوائد الودائع لأحكام الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) ضمن فئة المداخيل الرأسمالية، وتكون مُقتطعة من المصدر بصفة نهائية (Libératoire). إن معدلات الاقتطاع من المصدر (Retenue à la Source) على المداخيل الرأسمالية (Revenus de Capitaux Mobiliers – RCM) ينص عليها قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة وتتسم بالتنوع حسب نوع الدخل وهوية المستفيد. تتغير هذه النسب بشكل دوري بموجب قوانين المالية.

حسب المادة 104 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة:[23]

– تحدد نسبة الاقتطاع من المصدر المطبق على عائدات الديون والودائع والكفالات بـ 10 %. ويمثل هذا الاقتطاع دينا ضريبيا يتم خصمه من الإخضاع النهائي.

– تحدد نسبة 50 % محررة من الضريبة، بالنسبة لعائدات الأوراق غير الاسمية أو لحاملها.

– بالنسبة للفوائد الناتجة عن المبالغ المدونة في دفاتر أو حسابات الادخار للأفراد، تحدد نسبة الاقتطاع من المصدر كما يأتي:

- 1% محررة من الضريبة، بالنسبة لقسط الفوائد الذي يقل أو يساوي خمسين ألف دينار (50.000 دج)؛
- 10% فيما يخص قسط الفوائد الذي يزيد عن خمسين ألف دينار (50.000 دج) ويمثل الاقتطاع المتعلق بهذا القسط من الدخل دينا ضريبيا يخصم من الإخضاع النهائي.

يمكن تلخيص الإطار العام للمداخيل الرأسمالية المرتبطة بالودائع والسندات بالنسب الآتية:

نوع الوديعة / السند	نسبة الاقتطاع من المصدر (IRG)	الوصف
فوائد ودائع الإدخار أقل من 50000 دج	1%	تُطبق على الفوائد المترتبة على حسابات الإدخار الاقل من 50000دج
فوائد ودائع الإدخار أكثر من 50000 دج	10%	تُطبق على الفوائد المترتبة على حسابات الإدخار الأعلى من 50000دج
فوائد الودائع لأجل والحسابات الدائنة (محددة الهوية)	10%	تُطبق على الفوائد المترتبة على الودائع المفتوحة باسم الزبون (الشخص الطبيعي) وبموجب عقد يحدد هويته.
فوائد الودائع لأجل مجهولة الهوية	50%	تُطبق على الفوائد المترتبة على الودائع أو سندات الصندوق التي يتم فتحها دون الكشف عن هوية صاحبها، وهي نسبة رادعة.

ملاحظة 2:حسب المادة 9 فقرة 16 من قانون الرسوم على رقم الأعمال، تعفى من الرسم على القيمة المضافة، عمليات القروض البنكية الممنوحة للعائلات من أجل اقتناء أو بناء مساكن فردية. كما تطبق أحكام هذا البند على العمليات البنكية للصيرفة الإسلامية بصيغ "المرابحة" و"الاستصناع" و"الإجارة المنتهية بالتمليك.[24]

3-2-2- الودائع المقيدة بأجل (Les Dépôts à Terme)

تُمثل موارد مالية مجمدة لمدة معينة من أجل التوظيف المالي مقابل فوائد ومكافآت، ولا يحق للزبون سحبها إلا عند تاريخ الاستحقاق. تشمل:

- **حسابات لأجل (Comptes à terme) حساب 2241**: يتم فتح هذا الحساب من طرف زبائن مهما كانت طبيعتهم لإيداع مبالغ مالية والحصول على فوائد دورية.
- **أذونات الصندوق (Bons de Caisse)**: **حساب 2242**: هي سندات قابلة للتداول يصدرها البنك للاكتتاب من أجل جمع موارد مالية من أصحاب الفوائض. لا يتم تحصيلها إلا عند حلول تاريخ الاستحقاق، وتُدفع الفوائد عليها إما مُسبقاً أو عند الاستحقاق. كما تخضع الفوائد المسحوبة على الضريبة على الدخل الإجمالي حسب معروفية هوية صاحبها (10% للمعروفة و50% للمجهولة).
- .

– المعالجة المحاسبية للإيداع والسحب

تتم المعالجة المحاسبية للإيداع والسحب بنفس الطريقة التي عولجت بها حسابات الشيكات.

–المعالجة المحاسبية للفوائد على حسابات المقيدة بأجل

تتم المعالجة المحاسبية لحساب الفوائد واقتطاع الضريبة على الدخل الإجمالي بنفس الطريقة التي عولجت بها حسابات الإدخار.

مثال:

قام أحد المودعين، الزبون أمير، بالاكتتاب في أذونات الصندوق التي أصدرها بنك التنمية المحلية BNA. وكانت تفاصيل الاكتتاب كما يلي:

- المبلغ المودع (C) 200000دينار جزائري.
- تاريخ الإيداع: 2018/04/01
- تاريخ الاستحقاق: 2018/11/01
- مدة الوديعة n: 7 أشهر.
- معدل الفائدة السنوي08 (t)% سنوياً.

المطلوب: التسجيل المحاسبي للإيداع والفوائد بعد حساب مبلغ الفائدة المستحق والمبلغ الإجمالي عند الاستحقاق؟

الحل: بما أن المدة الزمنية بالأشهر، نستخدم قانون الفائدة البسيطة بدلالة الأشهر:

الفائدة $(I)=(C\times t\times n)/12$

- حساب الفائدة (I) :

$(I)=(200000\times 0.08\times 7)/12$

I= 9333.33دج

- حساب المبلغ الاقتطاع من المصدر = 9333.33*0.1=933.33

الفائدة التي تعود للمودع =9333.33-933.33=8400دج

- حساب المبلغ الإجمالي عند الاستحقاق (A):

المبلغ الإجمالي=المبلغ الأساسي+الفائدة(I)

المبلغ الإجمالي (A)= 200000+8400= 208400دج

التسجيل المحاسبي:

2018/08/01				
101		الخزينة الفرعية للمقبوضات	200000	
	2242	أذونات الصندوق		200000
تسجيل الودائع في حساب سندات الصندوق				
2018/11/01				
60225		فوائد على سندات الصندوق	9333.33	
	2242	أذونات الصندوق		8400
	341	اقتطاع الضريبة على الدخل الإجمالي IRG %10		933.33
حساب الفوائد على الودائع في حساب سندات الصندوق				
2018/11/01				
2242		سندات الصندوق	208400	
	102	الخزينة الفرعية للمدفوعات		208400
سحب الفوائد والوديعة				

4- المعالجة المحاسبية للتحول الخارجي (شيكات خارجية)

تُعد غرفة المقاصة مصلحة لدى البنك المركزي (Banque d'Algérie) تُعنى بتسوية الشيكات المسحوبة على بنوك مختلفة. تتبع عملية التحصيل المسماة "التحويل الخارجي" ثلاث مراحل محاسبية:

4-1- استلام الشيكات الحارجية (Réception)

عندما يودع زبون شيكا مسحوبا على بنك آخر، لا يعلن البنك المستلم عن تحصيل الأموال فوراً. بدلاً من ذلك، يقوم بـ:

- زيادة أصول مادية مؤقتة: يُفتح حساب "شيكات للتحصيل" (مثل حساب 3202) ليمثل أصلاً مؤقتاً.
- زيادة ديون مؤقتة: يُفتح حساب "حسابات للتحصيل" (مثل حساب 329) ليمثل ديناً مؤقتاً تجاه الزبون، ريثما يتم التأكد من الشيك.

تاريخ استلام الشيك الخارجي				
3202×		شيكات للتحصيل	×××	
	329	قيم أخرى قيد التحصيل		×××
استلام شيك خارجي مسحوب على بنك آخر				

4-2- مرحلة إرسال الشيك للمقاصة

يرسل الشيك إلى غرفة المقاصة قصد التأكد منه وإجراء التسوية. في هذه المرحلة، يتم:

- إنقاص الأصول المؤقتة (شيكات للتحصيل 3202 دائن).
- فتح حساب غرفة المقاصة (325): ليصبح مديناً بأصول مادية مؤقتة لدى الغير (البنوك) انتظاراً للتسوية.

تاريخ ارسال الشيك الخارجي إلى غرفة المقاصة				
325		غرفة المقاصة	×××	
	3202	شيكات للتحصيل		×××
استلام شيك خارجي مسحوب على بنك آخر				

4-3- مرحلة التسوية (Règlement)

تُجرى مقابلة بين البنوك لتحديد صحة الشيكات.

- **حالة القبول (Acception)**: يصبح التحصيل أكيداً.

  - تغذية حساب البنك التجاري لدى البنك المركزي (Banque d'Algérie): يجعل حساب البنك المركزي مديناً (زيادة الأصول النقدية).
  - إلغاء الحساب المؤقت (325 – غرفة المقاصة): يُجعل دائناً.
  - تحويل الدين المؤقت إلى فعلي: يتم إلغاء حساب "قيم أخرى قيد التحصيل " (329) ويُستبدل بحساب دائم للزبون (مثل 22112 أو 223)، ليصبح الدين مؤكداً.
  - خصم عمولات التحصيل والتسوية ح/ 7026 عمولات مع احتساب الرسم على القيمة المضافة على العمولات.

تاريخ التسوية				
110		البنك المركزي	×××	
701×		عمولة غرفة المقاصة		
340×		مدينون متنوون– ر.ق.م المسترجعة		
	325	غرفة المقاصة		×××
تغذية حساب البنك التجاري لدى البنك المركزي وخصم عمولة التحصيل				
تاريخ التسوية				
329		قيم أخرى قيد التحصيل	×××	
	2211× أو 223..	حساب ودائع		×××
	702×	عمولات التحصيل		×××

	341	دائنون آخرون- رسم على القيمة المضافة المجمع		×××
تغذية حساب الزبون لدى البنك التجاري وتحميله عمولة التحصيل				

- **حالة الرفض (Rejet):**
  - يتم اعتبار الشيك كقِيَم غير مُحمَّلة Valeurs non imputées
  - يُجعل حساب **"قيم غير محمَّلة" (حساب 261)** مديناً (أصول غير محملة تجاه الزبون).
  - يتم استدعاء الزبون وإرجاع الشيك، ويُلغى الحساب المؤقت للتحصيل ح/×32. وتحميل عمولة الرفض على عملية التسوية

تاريخ التسوية				
261		قيم غير محملة	×××	
×701		عمولة الرفض لدى غرفة المقاصة	×××	
×3411		مدينون متنوون- ر.ق.م المسترجعة	×××	
	325	غرفة المقاصة		×××
	111	الحساب الجاري للبنك المراسل لدى بنك الجزائر		×××
إعلام البنك المراسل برفض الشيك وخصم عمولات الرفض				
تاريخ التحميل				
×22		حساب ودائع	×××	
	×702	عمولات الرفض		×××
	×3421	دائنون آخرون- رسم على القيمة المضافة المجمع		×××

تحميل الزبون عمولات الرفض				
تاريخ استدعاء الزبون				
329×		حسابات مستحقة بعد التحصيل/ قيم أخرى قيد التحصيل	×××	
	261	قيم غير محملة		×××
إرجاع الشيك المرفوض				

5- محاسبة عمليات المقاصة

5-1- مفهوم وأهمية غرفة المقاصة

التعريف: غرفة المقاصة هي مؤسسة (غالباً ما تكون فرعاً للبنك المركزي) تجتمع فيها البنوك التجارية لتسوية ديونها وحقوقها المتبادلة الناشئة عن تداول الشيكات والأوراق التجارية فيما بينها.

الأهمية: تهدف غرفة المقاصة إلى توفير الوقت والجهد على البنوك، إذ تسمح بتسوية المعاملات بمبلغ صافي واحد بدلاً من تسوية كل معاملة على حدة (تسمى هذه العملية بالمقاصة أو Compensation. وتسمح بتقليل مخاطر نقل الأموال بسبب تداخل وتعدد المعاملات.[25]

5-2- آلية عمل المقاصة: يمكن تلخيصها في الخطوات الآتية:

- **مرحلة التقديم (محفظة الشيكات):** يقدم كل بنك محفظة الشيكات (والأوراق التجارية: السفتجات والسندات لأمر) المسحوبة على بنوك أخرى (ديون له على البنوك الأخرى) إلى غرفة المقاصة. يُسجّل هذا المبلغ كدين للبنك على البنوك الأخرى. تُسمى هذه المحفظة **بمحفظة الإضافة**.
- **مرحلة الخصم (محفظة السحب):** تظهر في دفاتر البنك أيضاً **ديون** عليه لبنوك أخرى (شيكات مسحوبة عليه ومقدمة من البنوك الأخرى للتحصيل). تُسمى هذه المحفظة **بمحفظة الخصم**.
- **الرصيد الصافي للمحفظة:** في نهاية الجلسة، يتم تحديد الرصيد الصافي للمقاصة الذي يساوي:

الرصيد الصافي=محفظة الإضافة (- الشيكات المرفوضة) - محفظة الخصم (- الشيكات المرفوضة)

- **النتيجة:** بناءً على الرصيد الصافي، إما أن يكون البنك **دائناً** (في حالة نتيجة المقاصة موجبة) ويستحق تحصيل مبلغ، أو يكون **مديناً** (في حالة نتيجة المقاصة سالبة) ويجب عليه دفع مبلغ.
- **التسوية النهائية:** تتم تسوية هذا المبلغ الصافي عبر حسابات البنوك لدى **البنك المركزي**.

5-3- المعالجة المحاسبية لعملية المقاصة

يتم معالجة عملية المقاصة لدى الأطراف التالية: غرفة المقاصة، البنك المركزي والبنوك التجارية المشاركة في المقاصة.

أ. المعالجة المحاسبية لعملية المقاصة لدى غرفة المقاصة

يتم تجسيد عملية تسوية الشيكات بمحضر قانوني يثبت حيادية غرفة المقاصة وضمانها لعملية التسوية. وتتم عبر المراحل الآتية:

أ-1- تسجيل نتيجة المقاصة

وذلك بالتصريح بالبنوك التي عليها ديون والبنوك التي لها حقوق، هذه الحقوق والديون هي اتجاه بنوك أخرى، يعبر عنها بالبنوك المراسلة، تسجل في حسابات المجموعة الأولى: عمليات الخزينة وعمليات ما بين البنوك.

تاريخ المقاصة				
121×		بنك مراسل (مدين: عليه)	×××	
	121y	بنك مراسل (دائن: له)		×××
تسجيل الحقوق والديون على البنوك المراسلة				

أ-2- تسوية الحقوق والديون

تتم تسوية الحقوق عن طريق تحصيلها من البنوك المدينة وإيداعها في حساب لدى البنك المركزي، وتتم تسوية الديون من خلال تسديدها للبنوك البنوك الدائنة.

تاريخ المقاصة				
111×		البنك المركزي	×××	
	121×	بنك مراسل (مدين: عليه)		×××

تسوية الحقوق على البنوك المراسلة				
تاريخ المقاصة				
121×		بنك مراسل (دائن: له)	×××	
	111×	البنك المركزي		×××
تسديد الديون تجاه البنوك المراسلة				

ب. المعالجة المحاسبية لعملية المقاصة لدى البنك المركزي

على مستوى هذا الطرف، يتم كذلك تسوية الحقوق والديون من خلال حساب غرفة المقاصة وحسابات البنوك المراسلة ويترتب عن ذلك عمولات.

ب.1. تسجيل الحقوق والديون

تاريخ المقاصة				
121×		بنك مراسل (مدين: عليه)	×××	
	121y	بنك مراسل (دائن: له)		×××
تسجيل الحقوق والديون على البنوك المراسلة				

ب.2. تحصيل الحقوق

تاريخ المقاصة				
321/325		غرفة المقاصة/ .المقاصة عن بعد	×××	
	121x	بنك مراسل (مدين: عليه)		××
تحصيل الحقوق م البنوك المراسلة				

ب.3. تسديد الديون

تاريخ المقاصة				
121×		بنك مراسل (دائن: له)	×××	
	321/325	غرفة المقاصة/ .المقاصة عن بعد		×××
تسديد الديون للبنوك المراسلة				

ج. المعالجة المحاسبية لعملية المقاصة لدى البنوك التجارية (المراسلة)

تتم معالجة العملية على هذه المراحل الأساسية:

ج.1. يتم تسجيل الشيكات المسحوبة على البنوك الأخرى (ديون البنك) وكذا الاوراق التجارية المقدمة للتحصيل في حساب 320× شيكات (أوراق تجارية للتحصيل) (في الجانب المدين). هذا يمثل حق البنك على البنوك الأخرى. في الجانب الدائن نسجل الحساب ح/ 32× حسابات مستحق بعد التحصيل وتمثل دين مؤقت ينتظر التسوية.

تاريخ استلام الشيك/ الورقة التجارية من الزبون				
3202× 3203		شيكات للتحصيل أوراق تجارية للتحصيل	×××	
	329	قيم أخرى قيد التحصيل		×××
استلام شيكات من الزبائن للتحصيل				

ج.2. عند إرسال الشيكات والأوراق التجارية للتحصيل نجعل ح/ 325 غرفة المقاصة مدينا (انتقلت الشيكات والاوراق التجارية إلى حيازتها) مع ترصيد حسابات الشيكات والاوراق التجارية المقدمة للتحصيل (ح/ 320×)

تاريخ ارسال الشيك/ الورقة التجارية إلى غرفة المقاصة				
×325/ 321		غرفة المقاصة / .المقاصة عن بعد	×××	
	3202 3203	شيكات للتحصيل أوراق تجارية للتحصيل		××× ×××
تحصيل الحقوق م البنوك المراسلة				

ج.3. عند التسوية، قد تفرز المقاصة بعض الشيكات المرفوضة لسبب ما، وأخرى تكون مقبولة للتحصيل. وقد يكون البنك مدينا أو دائنا تجاه البنوك الأخرى حسب نتيجة المقاصة.

تاريخ التسوية				
111		البنك المركزي	×××	
261		قيم غير محملة	×××	
×6018		عمولات المقاصة (على الشيكات المقبولة والمرفوضة)		
3421		مبالغ مستحقة لصالح الدولة- الرسم على القيمة المضافة على العمولات 19%		
	321/325	غرفة المقاصة/ .المقاصة عن بعد		×××
تحصيل محفظة الإضافة في حساب البنك لدى البنك المركزي واسترجاع الشيكات المرفوضة				
تاريخ التسوية				
×2211		الحسابات العادية للزبائن (حوافظ الخصم)	×××	

	111	البنك المركزي		×××
تسجيل حوافظ الخصم				

ج.4. تغذية حسابات الزبائن الذين أودعوا شيكات للتحصيل: بعد التسوية مع غرفة المقاصة، يقوم البنك التجاري بتغذية حسابات الزبائن بمبالغ الشيكات المقبولة وإرجاع الشيكات المرفوضة لأصحابها، وتحميل زبائنه عمولات على هذه المعاملة.

تاريخ العملية				
32×		حسابات مستحقة بعد التحصيل	×××	
	22×	حسابات عادية للزبائن		×××
	261	قيم غير محملة		×××
	7026	عمولات على القيم المستلمة على سبيل الأمانة (أوراق تجارية شيكات)		×××
	321 /325×	غرفة المقاصة / .المقاصة عن بعد		×××
تغذية حسابات الزبائن الذين أودعوا شيكات للتحصيل وإرجاع المرفوضة				

مثال:

تشترك ثلاثة بنوك في غرفة المقاصة ليوم 02 نوفمبر 2023، حيث كانت نتيجة التبادل ومركز كل بنك كما يلي:

-البنك A: له شيكات مسحوبة على B بقيمة 70000دج

له شيكات مسحوبة على C بقيمة 130000دج

- البنك B: له شيكات مسحوبة على A بقيمة 500000 دج

له شيكات مسحوبة على C بقيمة 300000دج

- البنك C: له شيكات مسحوبة على A بقيمة 60000دج

له شيكات مسحوبة على B بقيمة 80000دج

المطلوب: علما أن كل الشيكات كانت مقبولة، قم بنا يلي:

- ✓ إعداد كشف المقاصة ليوم 02 نوفمبر 2023؟
- ✓ تسجيل القيود اللازمة لدى البنك المركزي وأحد البنوك التجارية A علما أن عمولة القبول عند البنوك المراسلة 2%، وعمولة القبول عند البنك المركزي 1%، ر.ق.م 19% ؟

الحل: – إعداد كشف المقاصة

الوحدة: 1000دج

البنوك	الأرصدة الثنائية			للتحصيل	الوضعية الاجمالية		الفرق
	A	B	C		له	عليه	
A	/	70	130	200	200	560	360-
B	500	/	300	800	800	150	650+
C	60	80	/	140	140	430	290-
للتسديد	560	150	430	1140	1140	1140	0

– تسجيل القيود اللازمة لدى البنك المركزي

2023/11/02				
1211		بنك مراسل علية A	360.000	
1213		بنك مراسل علية C	290.000	
	1212	بنك مراسل لهB		650.000
تسجيل الحقوق والديون				

325		غرفة المقاصة	650.000	
	1211	بنك مراسل علية A		360.000
	1213	بنك مراسل علية C		290.000
تحصيل الحقوق				
1212		غرفة المقاصة	650.000	
	325	بنك مراسل علية B		360.000
تسديد الديون				

– تسجيل القيود اللازمة لدى البنك A

32021		شيكات للتحصيل مسحوبة عبى البنك B	70.000	
32022		شيكات للتحصيل مسحوبة عبى البنك C	130.000	
	329	قيم أخرى قيد التحصيل		200.000
استلام شيكات من الزبائن للتحصيل				

تاريخ ارسال الشيك إلى غرفة المقاصة				
×325/ 321		غرفة المقاصة / .المقاصة عن بعد	200.000	
	3202	شيكات للتحصيل		70.000
	3203	أوراق تجارية للتحصيل		130.000
ارسال الشيكات إلى غرفة المقاصة				

2023/11/02				
111		غرفة المقاصة / .المقاصة عن بعد	197.620	
6018×		عمولات المقاصة (عمولة القبول 1%)	2.000	
3411		مبالغ مستحقة لصالح الدولة- الرسم على القيمة المضافة على العمولات 19%	380	
	321/325	غرفة المقاصة / .المقاصة عن بعد		200.000
تحصيل الشيكات المقدمة للتحصيل				

2023/11/02				
329×		قيم أخرى قيد التحصيل	200.000	
	22112	حسابات جارية		195.240
	7026	عمولات على القيم المستلمة على سبيل الأمانة (أوراق تجارية شيكات) 2 %		4.000
	3421	مبالغ مستحقة لصالح الدولة- الرسم على القيمة المضافة على العمولات 19%		760
تغذية حسابات الشيكات المقبولة وخصم عمولة				
2023/11/02				
22112		حسابات جارية	560.000	
	111	البنك المركزي		560.000
تسجيل حوافظ الخصم				

6- محاسبة القروض البنكية

6-1- تصنيف القروض

أ- حسب مدة الاستحقاق

- **قروض قصيرة الأجل** :أقل من سنة واحدة.
- **قروض متوسطة وطويلة الأجل** :أكثر من سنة.

ب- حسب الوظيفة (الغرض من القرض)

تنقسم القروض حسب وظيفتها إلى ثلاثة أصناف رئيسية:

- **قروض الاستغلال** :موجهة لتمويل دورة الاستغلال (احتياجات قصيرة الأجل). هي قروض ممنوحة لتمويل دورة الاستغلال، وتنقسم إلى:خصم الأوراق التجارية وقروض الخزينة.
- **قروض الاستثمار** :موجهة لتمويل التجهيزات والتثبيتات.
- **قروض التجارة الخارجية** :موجهة لعمليات الاستيراد والتصدير.

6-2- المعالجة المحاسبية لقروض الاستغلال (Crédits d'exploitation)

أ- خصم الأوراق التجارية (Escompte)

عندما تحتاج المؤسسة الحاملة لورقة تجارية إلى الحصول على سيولة فورية لمواجهة احتياج مالي قصير الأجل، يقوم البنك بخصم تلك الورقة (شرائها) قبل تاريخ استحقاقها، مقابل عمولة/فائدة (قيمة الخصم)، وذلك بموجب تنازل المؤسسة عن حقها في التحصيل لصالح البنك. وعند حلول الأجل، يحصّل البنك قيمتها مباشرة من الموقّع عليها (المسحوب عليه/المدين). تعتبر هذه القيمة قرض ممنوح قصير المدى يستحق عند حلول موعد الاستحقاق من خلال بنك التوطين المصدر للورقة التجارية.

المعالجة المحاسبية لخصم الأوراق التجارية

عند التعهد بخصم الورقة

		التاريخ	مدين	دائن
9019		مقابل التزامات التمويل لصالح الزبائن	×××	

	9012	التزامات التمويل لصالح الزبائن		×××
التعهد بخصم ورقة تجارية للزبون				

عند منح القرض (تسجيل عملية الخصم):

		التاريخ	مدين	دائن
201		مستحقات الأوراق التجارية (القيمة الاسمية)	×××	
	70331	فوائد على أوراق مالية مملوكة إلى غاية الاستحقاق		×××
	70334	مصاريف الخصم / عمولات (الأجيو)		×××
	34212	TVAعلى العمولات		×××
	22112	الحساب الجاري للزبون (الصافي المستحق)		×××
خصم ورقة تجارية				

عند إعادة خصم الورقة الجارية (Réescompte) لدى البنك المركزي:

يمكن للبنك التجاري أن يعيد خصم الورقة قبل أجل استحقاقها لدى البنك المركزي، للحصول على سيولة إضافية عند وجود عجز في الخزينة.

		التاريخ	مدين	دائن
111		البنك المركزي	×××	
60151		مصاريف وفوائد إعادة الخصم	×××	
6018		عمولات البنك المركزي	×××	
3411		الرسم على القيمة المضافة على العمولات	×××	
	1511	قيم معطاة كضمان للبنوك المركزية		×××
إعادة خصم ورقة تجارية لدى الينك المركزي				

بعد خصم الورقة التجارية بتم إلغاء التعهد

		التاريخ	مدين	دائن
9012		التزامات التمويل لصالح الزبائن	×××	
	9019	مقابل التزامات التمويل لصالح الزبائن		×××
إلغاء التعهد بخصم ورقة تجارية				

حالة الورقة المرسلة بغرض التحصيل فقط (وليس الخصم)

لا يتم اعتبارها كتمويل، بل تُقيَّد كوديعة مؤقتة تنتظر التحصيل عبر غرفة المقاصة، ويُسجَّل استلامها ضمن "مستحقات أوراق التحصيل" إلى حين تسويتها مثلها مثل الشيكات الخارجية المودعة للتحصيل.

ب- قروض الخزينة (**Crédits de trésorerie**)

هي قروض ممنوحة خصوصاً لمواجهة اختلال مالي مؤقت أو نقص طارئ في السيولة، وتشمل:

- السحب على المكشوف (Découvert).
- التسبيقات البنكية (Avances).

عادة ما تكون مدتها قصيرة جداً (لا تتجاوز 15 يوماً) وبمعدل فائدة مرتفع نسبياً.

الحسابات المستخدمة: ح/ 203 قروض الخزينة

المعالجة المحاسبية: تمر بثلاث مراحل

المرحلة 1 — تسجيل التعهد (التزام نظامي خارج الميزانية) :عند الموافقة على القرض، يُسجَّل تعهد بالدفع اللاحق لمبلغ القرض ضمن حسابات النظام (خارج الميزانية)، مقابل ضمان (رهن عقاري) أو ورقة تجارية أو ثقة.

		التاريخ	مدين	دائن
9019		مقابل التزامات التمويل لصالح الزبائن	×××	
	9012	التزامات التمويل لصالح الزبائن		×××
فتح خطوط القروض المؤكدة				

المرحلة 2 — منح القرض فعلياً

		التاريخ	مدين	دائن
203×		قروض الخزينة	×××	
	22112	الحسابات الجارية للزبائن		×××
	7026	عمولات		×××
	3421	TVAعلى العمولات		×××
منح القرض				

بعد منح القرض فعلياً، يُلغى القيد النظامي (خارج الميزانية) أو يُعدَّل حسب درجة الاستخدام الفعلي للقرض.

المرحلة 3 — استرجاع القرض وتحصيل الفوائد:

		التاريخ	مدين	دائن
22112		الحسابات الجارية للزبائن	×××	
	203	قروض الخزينة		×××
	7021	فوائد على القروض للزبائن		×××
استرجاع القرض وحساب الفوائد المستحقة				

ثالثاً: قروض الاستثمار(Crédits d'investissement)

التعريف :قروض الاستثمار أو التجهيز ح/ 204 ممنوحة لتمويل شراء التثبيتات (تجهيزات، عقارات...)، وتُعالَج محاسبياً بنفس منهجية قروض الاستغلال، عبر المراحل الثلاث المذكورة آنفا.

7- عموميات حول قروض التجارة الخارجية

تعتمد عمليات التجارة الخارجية على وسائل دفع خاصة وليست على قروض تقليدية كالتي تُمنح للأعوان الاقتصاديين المحليين، بل هي في حقيقتها تسهيلات موجهة لخدمة عمليات التجارة الخارجية (الاستيراد والتصدير).

وتعتمد التجارة الخارجية بشكل أساسي على الاعتمادات أو القروض المستندية كوسيلة لتسوية المدفوعات بين الأطراف المتعاملة عبر الحدود.

7-1- تعريف الاعتماد المستندي

يمثل الاعتماد المستندي وسيلة دفع وتسهيل لعمليات التجارة الخارجية، سواء تعلق الأمر بالتصدير أو الاستيراد، ويُعتبر وسيلة ناجعة لمعالجة المخاطر المرتبطة بالمدفوعات المرتبطة بالتجارة الخارجية والعمليات المالية المصاحبة لها، بحيث يشكل ضمانا لإتمام التسديدات بأمان.

أ- أطراف الاعتماد المستندي والهدف منه

يبحث كل من المصدّر والمستورد عن ضمانات تسمح بإتمام العملية التجارية الخارجية:

-المصدّر يبحث عن ضمان وصول الأموال إليه (ضمان التسديد).

-المستورد يبحث عن ضمان الحصول على البضاعة أو المواد المطلوبة.

ويأتي الاعتماد المستندي كوسيلة دفع لحل هذه الإشكالية، عن طريق إلزام طرف ثالث (البنوك) بتقديم ضمانات متبادلة تكفل استلام كل من المواد والأموال بأمان.

ب- أطراف العملية

يتدخل في عملية الاستيراد طرف محلي يُسمى بنك المستورد، وطرف أجنبي يُسمى بنك المصدّر، وفق المخطط التالي:

-يتقدم المستورد إلى بنكه بملف يوضح قدرته المالية على تسديد قيمة المواد المستوردة.

-في المقابل، يتصل المصدر ببنكه ويسلمه ملف معلومات عن طبيعة البضاعة المراد تصديرها، وطريقة شحنها، وأسعارها، وتأمينها، ووسيلة نقلها.

وتسمح هذه العلاقة بدراسة وفحص كل طرف في العملية، وتقديم الضمانات الخاصة به قبل مباشرة التنفيذ.

ثالثا: المعالجة المحاسبية للاعتماد المستندي للاستيراد

7-2- المعالجة المحاسبية للاعتماد المستندي

أ- المعالجة المحاسبية للاعتماد المستندي للاستيراد

أ-1- فتح الاعتماد

بعد تأكد بنك المصدر من بنك المستورد واستلام اشعار بقبول ضمان التصدير، يقوم بفتح اعتماد مستندي للزبون المستورد ويسجل ذلك محاسبيا كتعهد خارج الميزانية (تعهد بمنح قرض لتمويل الاستيراد) كالآتي:

تاريخ الموافقة على منح الاعتماد				
9019		الحساب المقابل	×××	
	90122	فتح الاعتمادات المستندية		×××
الموافقة على منح الاعتماد				

أ-2- مرحلة تنفيذ الاعتماد

يتم تنفيذ الاعتماد المستندي للاستيراد عبر أربعة مراحل:

- مرحلة تجميد جزء من مبلغ العملية: وهو إجراء مؤقت يقوم به بنك المستورد ويكون حسب نوعية الزبون ودرجة الثقة فيه. يسجل هذا التجميد كما يلي:

تاريخ التجميد				
22112		الحساب الجاري للمستورد	€€€	
	2221	ودائع كضمان لعمليات الاستيراد		€€€
	7026	عمولة على ودائع الاستيراد		€€€
تجميد جزء من رصيد المستورد في حساب خاص مع أخذ عمولة				

- مرحلة تسديد عملية مبلغ عملية الاستيراد، ويكون ذلك برفع التجميد وتحويل المبلغ المكمل من الحساب الجاري للزبون، وفق القيد الآتي:

تاريخ التجميد				
22112		الحساب الجاري للمستورد	بالعملة المحلية	
2221		ودائع كضمان لعمليات الاستيراد	×××	
	3695	مقابل وضعية الصرف		×××
تسديد التحويل على عملية الاستيراد بالعملة المحلية				

الحساب 3695 يمثل تكريس لمبدأ القيد المزدوج، حيث يصبح على البنك ديون تجاه الطرف الاجنبي بصفة مؤقتة في وضعية تحويلها إلى عملة أجنبية.

- تسديد عمولة الصرف

تاريخ العملية				
22112		الحساب الجاري	×××	
	7069	عمولة الصرف		×××
خصم عمولة الصرف				

- مرحلة تسديد مبلغ عملية الاستيراد عن طريق البنك المركزي

بما أن هناك حدود بين طرفي المعاملة، يتدخل البنك المركزي باستعمال نظام مالي عالمي ما بين البنوك (: SWIFT Society Of Worldwide Interbank Financial Telecommunication) للتسديد إلى البنك المركزي للبلد المصدر، يقتطع البنك المركزي مبلغ العملية بالعملة المحلية من حساب بنك المستورد في البنك المركزي من خلال القيد الآتي:

تاريخ العملية				
3695		مقابل وضعية الصرف	×××	
	111	البنك المركزي		×××
خصم مبلغ العملية من الرصيد لدى البنك المركزي				

بعد اتمام التعهد يرصد القيد النظامي كالآتي:

تاريخ العملية				
90122		فتح الاعتمادات المستندية	×××	
	9019	الحساب المقابل		×××
إلغاء التعهد				

ب– المعالجة المحاسبية للاعتماد المستندي للتصدير

عند التصدير، يلجأ المصدّر إلى بنكه، ويُسلّم بنكه ملفا كاملا للتصدير يحتوي على المعلومات المتعلقة بنوع البضاعة، والتأمين، وطريقة الشحن والنقل، والأسعار...

–يقوم بنك المصدّر بإرسال إشعار بقبول ملف المصدّر على أساسه يتعهد بنك المستورد لزبونه بمنح القرض.

–يقوم بنك المستورد بإرسال إشعار في شكل ضمان بتسليم الأموال لبنك المصدّر.

ب–1– فتح الاعتماد المستندي للتصدير

بعد استلام الاشعار من بنك المستورد، يسجل بنك المصدر التعهد المستلم كما يلي:

تاريخ العملية				
9119		الحساب المقابل	€€€	
	91111	تأكيد فتح الاعتمادات المستندية		€€€
قيد خارج الميزانية بالعملة الأجنبية				

ب–2– المعالجة المحاسبية لتنفذ الدفع، عند استلام الأموال عن طريق البنك المركزي نسجل ما يلي في يومية بنك المصدر:

تاريخ العملية				
111		البنك المركزي	×××	
	3965	مقابل وضعية الصرف		×××
استلام مقابل العملية بالعملة المحلية				

– تحصيل البنك عمولة فتح الاعتماد المستندي

تاريخ العملية				
22112		الحساب الجاري للمصدر	×××	
	707	عمولة فتح اعتماد مستندي للتصدري		×××

خصم عمولة

- تحصيل مبلغ العملية في الحساب الجاري للزبون المصدر

تاريخ العملية				
3695		مقابل وضعية الصرف	×××	
	22112	الحساب الجاري للمصدر		×××
صبح مبلغ المبيعات بالعملة المحلية				

- إلغاء القيد النظامي

تاريخ العملية				
91111		تأكيد فتح الاعتمادات المستندية	€€€	
	9119	الحساب المقابل		€€€
إلغاء التعهد خارج الميزانية				

خلاصة المحور الأول

من خلال هذا المحور تم التعرف على الخصائص الأساسية للنشاط المصرفي ودوره في تنشيط الدورة الاقتصادية، كما تم عرض أهم المعالجات المحاسبية المرتبطة بالعمليات البنكية الرئيسية، خاصة الودائع والتحويلات الخارجية وعمليات المقاصة. وقد أبرزت المطبوعة أن خصوصية النشاط البنكي تفرض اعتماد معالجات محاسبية دقيقة تضمن سلامة المعلومات المالية وتعكس حقيقة المركز المالي للبنك ونتائج أعماله، بما يساهم في تعزيز الثقة في القطاع المصرفي ودعم عملية اتخاذ القرار.

مراجع المحول الأول

[1] دادة دليلة، الافصاح المحاسبي في القوائم المالية للبنوك وفق النظام المحاسبي المالي –دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري 2010–، مذكرة ماجستير، تخصص محاسبة وجباية، جامعة ورقلة، 2013/2012، ص 4. (استندت إلى عبد اللاوي مفيد، محاضرات في الاقتصاد النقدي والسياسات النقدية. مطبعة مزوار، الجزائر، 2007، ص 105، و الوادي محمود حسين؛ سمحان حسين محمد؛ سمحان، سهيل أحمد، النقود والبنوك (الطبعة الأولى). دار الميسرة، الأردن، 2010، ص 102. وكراجة عبد الحليم محمود، محاسبة البنوك. دار الصفا للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2000، ص 12)

[2] دادة دليلة، مرجع سبق ذكره، ص 6.

[3] عكاشة بوكبكان، القانون المصرفي الجزائري في ضوء الاجتهاد القضائي للمحكمة العليا ومجلس الدولة، منشورات دار الخلدونية، الجزائر، نقلا عن .قسنطيني حدو صبرينة وسمار نصر الدين، الإطار التنظيمي للبنوك والمؤسسات المالية في الجزائر، مجلة آفاق للبحوث والدراسات، المجلد 6، العدد 2، 2023، ص 305.

[4] أمر 03-11 مؤرخ في 26 أوت 2003 يتعلق بالنقد والقرض.

[5] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16 الصادر 18 إفريل 1990، قانون رقم 90-10 مؤرخ في 14 أفريل 1990 يتعلق بالنقد والقرض، ص 533.

[6] المرجع نفسه، ص ص 532-533.

[7] قسنطيني حدو صبرينة وسمار نصر الدين، مرجع سبق ذكره، ص 303.

[88] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16 الصادر 18 إفريل 1990، مرجع سبق ذكره، ص 532.

[9] المواد من 09إلى 12 من أمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 جويلية 2011 المتعلق بالنقد والقرض.

[10] موقع بنك الجزائر، تاريخ النك، متوفر على الرابط: https://www.bank-of-algeria.dz/ar/%D8%AA%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%AE-/%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%86%D9%83

[11] المرجع نفسه، ص 533.

[12] قسنطيني حدو صبرينة وسمار نصر الدين، مرجع سبق ذكره، ص ص 307-308.

[13] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16 الصادر 18 إفريل 1990، مرجع سبق ذكره، ص 532.

[14] قسنطيني حدو صبرينة وسمار نصر الدين، مرجع سبق ذكره، ص ص 310-314.

[15]https://www.bank-of-algeria.dz/ar/%d8%a7%d9%84%d8%b3%d9%88%d9%82-%d8%a7%d9%84%d9%86%d9%82%d8%af%d9%8a%d8%a9-%d9%85%d8%a7-%d8%a8%d9%8a%d9%86-%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%b5%d8%a7%d8%b1%d9%81/

[16] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 64 الصادر في 25 سبتمبر 2025، نظام رقم 25-07 مؤرخ في 28 محرم 1447 الموافق لـ 24 جويلية 2025 يتضمن مخطط الحسابات المطبق على البنوك والمؤسسات المالية، ص 21.

[17]المرجع نفسه، المادة 7، ص ص 22-23.

[18] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 64 الصادر في 25 سبتمبر 2025، مرجع سبق ذكره، ص ص 21-23.

[19] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 64 الصادر في 25 سبتمبر 2025، مرجع سبق ذكره، ص ص 23-40.

[20] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 65 الصادر في 30 سبتمبر 2025، نظام 25-08 مؤرخ في 24 جويلية 2025 يتعلق بإعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها.

[21] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 65 الصادر في 30 سبتمبر 2025، نظام 25-08 مؤرخ في 24 جويلية 2025، مرجع سبق ذكره، ص ص 25-27.

[22] ضويفي حمزة، مطبوعة دروس في مقياس محاسبة البنوك، المركز الجامعي أحمد بن يحي الونشريسي-تيسمسيلت، 2020/2019، ص 35. وحسب النظام 13-01 ، متوفر على موقع بنك الجزائر: https://www.bank-of-algeria.dz/stoodroa/2023/02/01-2013.pdf

[23] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، ق.م 2024، ص 36.

[24] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الرسوم على رقم الأعمال، ق.م 2024، ص 10.

[25] دحية عبد الحفيظ، محاضرات المحاسبة الخاصة موجهة لطلبة السنة الرابعة ليسانس، المدرسة العليا للتجارة، 2010.7

المحور الثاني: المحاسبة الفلاحية

يمثل القطاع الفلاحي أحد القطاعات الاقتصادية الاستراتيجية التي تساهم في تحقيق الأمن الغذائي والتنمية الاقتصادية والاجتماعية. وتتميز الأنشطة الفلاحية بخصائص خاصة ترتبط بالدورات البيولوجية للنباتات والحيوانات وبالعوامل الطبيعية والمناخية، وهو ما ينعكس على طبيعة المعالجة المحاسبية للأصول والعمليات المرتبطة بهذا القطاع.

يتناول هذا المحور خصوصيات المحاسبة الفلاحية من خلال التعريف بالنشاط الفلاحي وأهم مكوناته، واستعراض النظام المحاسبي المالي المكيف مع القطاع الفلاحي، بالإضافة إلى دراسة المعالجات المحاسبية للأصول البيولوجية والأصول الزراعية الجارية، بما يساهم في فهم خصوصية القياس والتقييم والإفصاح المحاسبي في هذا المجال.

أولا: مدخل للقطاع الفلاحي والأنشطة الفلاحية

1- تعريف النشاط الفلاحي

حسب النظام المحاسبي المالي لقطاع الفلاحة الصادر بموجب المقرر 201 المؤرخ في 01 جوان 2023، النشاط الفلاحي هو كل نشاط مرتبط بحدوث دورة النمو أو التكاثر للإنتاج النباتي أو الحيواني. ويعتبر النشاط الفلاحي بمثابة تسيير من قِبل كيان (مؤسسة) للتحويل البيولوجي للأصول البيولوجية، بهدف: [1]

- بيع المنتوجات الفلاحية
- أو بيع الأصول البيولوجية الأخرى

يغطي النشاط الفلاحي مجموعة واسعة من الأعمال، وتشمل:

- تربية الماشية
- استغلال الغابات
- حصاد النباتات السنوية أو المعمرة
- حرث الحدائق أو المزارع، والبستنة
- تربية المائيات (بما في ذلك تربية الأسماك)
- الأنشطة المنجزة على مستوى مؤسسات الصيد التي لها منشآت على أملاك وطنية مغذاة بمياه البحر، المياه العذبة أو المالحة (من أجل الصيد وتربية الحيوانات والنباتات البحرية أو المياه العذبة).

ولقد عرف المعيار المحاسبي الدولي IAS 41 "الزراعة" النشاط الفلاحي كما يلي:

النشاط الزراعي (الفلاحي) هو إدارة المنشأة للتحول البيولوجي وحصاد الأصول البيولوجية لغرض البيع، أو لتحويلها إلى منتجات زراعية، أو إلى أصول بيولوجية إضافية. أخذا بعين الاعتبار المفاهيم الآتية:[2]

- المنتج الزراعي هو المنتج المحصود من الأصول البيولوجية للمنشأة.

- الأصل البيولوجي هو حيوان حي أو نبات.

- التحول البيولوجي يشمل عمليات النمو، والضمور (التدهور)، والإنتاج، والتوالد التي تسبب تغيرات نوعية أو كمية في الأصل البيولوجي.

2- أصناف الأنشطة الرئيسية للمنشأة الفلاحية

تمارس المنشأة الفلاحية ثلاثة أنشطة أساسية يمكن تمييزها وتصنيفها على النحو التالي:[3]

2-1- النشاط النباتي

ويشمل كافة عمليات استصلاح الأراضي الفلاحية، حراثتها، وزراعتها، وذلك بهدف الحصول على المنتجات المحاصيل الزراعية وتسويقها (بيعها). وينقسم هذا النشاط إلى:

- المحاصيل الحقلية والخضروات: وتشمل المحاصيل النباتية (كالقمح، الشعير، القطن، الأرز، وغيرها)، بالإضافة إلى محاصيل الخضروات (كالباذنجان، الطماطم، الفاصولياء، وغيرها).

ملاحظة محاسبية: لا يمكن اعتبار هذه المحاصيل أصولاً ثابتة للمزرعة؛ نظراً لأن دورة حياتها وبقاءها في الأرض قصير جداً ولا يتجاوز السنة الواحدة (إذ لا تتعدى دورة زراعتها الشهر الواحد، وبعضها يمتد لثلاثة أو أربعة أشهر)، وبناءً على ذلك تُصنف محاسبياً ضمن الأصول المتداولة للمزرعة.

- منتجات البساتين وحدائق الفاكهة: تتميز هذه المنتجات بأن دورة حياتها ووصولها إلى مرحلة الإنتاج الفعلي تتطلب عدة سنوات وليس سنة واحدة (مثل التمور، الرمان، وغيرها). يتطلب هذا النوع رأس مال كبير، وتمر عملية إنتاجه بثلاث مراحل رئيسية هي: *التكوين، الإثمار، والاضمحلال أو التدهور*. تحصل المؤسسة الفلاحية على هذه البساتين إما بغرض حماية التربة، أو للحصول على أخشابها، أو لبناء الأصول، أو لإنتاج الثمار؛ ولذلك فإن تحقق هذه الأغراض يجعل المؤسسة تصنفها محاسبياً كتثبيتات (أصول ثابتة).

2-2- النشاط الحيواني

يختص هذا النشاط بكل ما يتعلق بعمليات اقتناء وتربية الحيوانات داخل المزرعة للاستفادة من منتجاتها. وتنقسم الماشية في المزرعة للأغراض المحاسبية إلى الأنواع التالية:

نوع الماشية	التصنيف المحاسبي
أ. ماشية التربية ب. ماشية الألبان ج. ماشية العمل	تُعد من الموجودات الثابتة (الأصول الثابتة)
د. ماشية التسمين	تُعد من الموجودات المتداولة (الأصول المتداولة)

- أنشطة حيوانية أخرى: تشمل المزرعة أيضاً أنشطة إنتاجية أخرى مماثلة مثل: تربية الدواجن، تربية الأسماك، وتربية النحل وغيرها.

2-3- نشاط الصناعات الغذائية

تقوم بعض المنشآت الزراعية بممارسة مجموعة من الأنشطة التحويلية (الصناعية) التي تعتمد بشكل مباشر على منتجات المزرعة سواء كانت محاصيل نباتية أو منتجات حيوانية. ومن أبرز الأمثلة على هذا النشاط:

- صناعة التعليب.
- صناعة منتجات الألبان.
- صناعة الأعلاف وغيرها.

2-4- المؤسسات الفلاحية المعنية بالنظام المحاسبي المالي لقطاع الفلاحة

هناك مجموعة من المؤسسات المعنية بالنظام المحاسبي المالي لقطاع الفلاحة بموجب نصوص مختلفة أهمها المادة 4 من القانون رقم 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 المتضمن النظام المحاسبي المالي، التي تلزم الكيانات التالية بمسك محاسبة مالية عند ممارستها نشاطاً في القطاع الفلاحي:[4]

- الشركات الخاضعة لأحكام القانون التجاري، أياً كان وضعها القانوني (شركة مساهمة، شركة ذات مسؤولية محدودة، شركة مدنية زراعية، مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، ..إلخ)
- التعاونيات الفلاحية لإنتاج الحليب والحبوب والصوف والتمور والدواجن واللحوم، إلخ.
- الأشخاص المعنويون المنتجون للمنتجات الزراعية بشكل معتاد كالمستثمرات الفلاحية الجماعية، والمزارع النموذجية التابعة للأملاك الخاصة للدولة، إلخ.
- وجميع الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الخاضعين لها بموجب القانون أو التنظيم أو الخيار.

يتعين على المؤسسة الزراعية التي تجمع بين إنتاج المنتجات الزراعية وتحويلها، مثل: إنتاج الكروم وصنع العصائر إنتاج الطماطم والتعليب، إنتاج الحمضيات والتحويل، تربية الدجاج والتعبئة، إلخ، تطبيق ما يلي:

- المعيار المتعلق بالأصول البيولوجية رقم 41 للأصول البيولوجية الدائمة وللمنتجات الزراعية عند الحصاد،
- الأحكام العامة للقانون المحاسبي للأصول غير الكائنات الحية والخصوم.

تعدّ تربية الأحياء المائية، خلافاً لصيد الأسماك، نشاطاً زراعياً بمفهوم المعيار المحاسبي الدولي رقم 41 "الزراعة"، بوصفها نشاطاً يستلزم تدخل الإنسان. في الجزائر، تخضع تربية الأحياء المائية لأحكام القانون رقم 11/01 المؤرخ في 03 يوليو 2001 المتعلق بالصيد والتربية المائية، الذي يعرّف تربية الأحياء المائية بأنها الأعمال الرامية إلى تربية الموارد البيولوجية أو استزراعها. تُمارَس تربية الأحياء المائية في إطار امتياز تمنحه السلطات المكلفة بالصيد. كما تستلزم عمليات صيد وأصناف زريعة الأسماك واليرقات والبذور ونقلها وتسويقها الحصول على تراخيص مسبقة. وتعزيزاً لهذا النشاط، أنشأت وزارة الصيد غرفةً جزائرية للصيد وتربية الأحياء المائية، إضافة إلى غرف ولائية ومجلس توجيه.

3- خصائص محاسبة النشاط الفلاحي

تنبثق من خصوصيات النشاط الفلاحي خصوصيات المحاسبة المرتبطة بالنشاط الفلاحي كما يلي: [5]

- يرتبط إنتاج الأصول البيولوجية وإنتاج المنتوجات الزراعية بعمليات طبيعية وبيولوجية، والتاريخ الذي تمّ فيه الحصول على الأصول والمنتوجات من طرف الكيان يكون لاحقاً للتاريخ الذي تلتزم فيه بتكاليف الإنتاج.
- تسجل الأصول الأخرى للكيان أساساً في المحاسبة وتقدم في الكشوف المالية بالتكلفة التاريخية بينما تقيّم وتدرج الأصول البيولوجية والمنتوجات الفلاحية في الحسابات بقيمتها الحقيقية.
- غالباً ما تتراوح عملية الإنتاج الفلاحي على مدى سنتين مدنيتين والتقييمات ضرورية عند كل الإدراج الأولي في الحسابات (الاقتناء، الحصاد، ولادة، تحويل من حساب إلى حساب، إلخ..) وهذا في كل نهاية فترة محاسبية.
- أثناء الولادة أو الحصاد، يتم تقييم وإدراج الحيوانات والمنتوج الزراعي في الحسابات بالقيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع. يجب مقارنة هذه الأخيرة بتكلفة الإنتاج الملتزمة من أجل تحديد الربح أو الخسارة بتغيير القيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة بيع الأصول البيولوجية والمنتوجات الزراعية.

- توجد خصوصيات فيما يتعلق بإدراج الحيوانات في الحسابات، التي يمكن تسجيلها حسب اتجاهها واستعمالها في الأصول غير جارية أو أصول جارية كمخزونات أو منتوجات جارية.

- يمكن استعمال المنتوج الفلاحي من طرف الكيان كتمديد لنشاطه، إما من أجل تغذية الحيوانات والبذور، وإما من أجل تحويله إلى منتوجات أخرى غير زراعية.

أما الأصول البيولوجية بدورها، فتتميز هي الأخرى بخصائص مهمة نوردها كما يلي:[6]

- **التحول البيولوجي المستمر**: تخضع طوال حياتها لتغيرات حيوية (كالنمو، النضج، الإنتاج، والشيخوخة) مما يغير من جوهرها وقيمتها المالية (مثل نمو الدواجن).

- **أهمية العمر**: يُعد عمر الأصل عاملاً أساسياً في التقييم، نظراً لاختلاف التغيرات البيولوجية بحسب مرحلة دورة حياته.

- **مرونة إعادة التصنيف**: إمكانية تحويل تصنيفها المحاسبي بين "أصول ثابتة منتجة" و"أصول متداولة استهلاكية" حسب الغرض منها (مثل تحويل الماشية من التربية إلى الإنتاج أو البيع).

- **التأثر بالبيئة والمناخ**: تتأثر طروداً بالظروف الطبيعية (كالطقس، الأمطار، الأمراض، والآفات)، وهو ما ينعكس مباشرة على نموها وتقييمها.

- **الارتباط بالجودة الوراثية**: تحدد الخصائص الوراثية للنبات أو الحيوان قدرته الإنتاجية ومعدلات نموه، مما يؤثر بشكل مباشر على قيمته العادلة.

4- تاريخ إقفال المحاسبة الفلاحية (الزراعية)

تسمح الدورة المحاسبية (السنوات المالية) بتقديم معلومات اقتصادية ملائمة لفترة زمنية تمثل بشكل نسبي النشاط المتكرر للمؤسسة. إن النشاط الفلاحي يتميز بكونه موسميًا، بمعنى أننا لا نحصل إلا على محصول واحد في السنة، وبالنسبة لبعض المحاصيل (الأنشطة الاستثمارية الفلاحية)، فإن الأعباء المتكبدة خلال دورة ما لا تتوافق مع الإيرادات المحققة في الدورة الموالي. لقد أصبح تاريخ إقفال حسابات النشاط الفلاحي رهانًا هامًا، لدرجة أن الإدارة الجبائية (الضريبية) لبعض الدول الأوربية تسمح بإقفال الحسابات وفقًا لاحتياجات المستغلين (المزارعين)، وقد اعتمدت دول أخرى تواريخ لإقفال الحسابات في مارس، جوان (يونيو)، أكتوبر، إلخ.[7]

أما بالنسبة لحالة الجزائر، فإن تاريخ الإقفال المنصوص عليه ضمنيا في النظام المحاسبي المالي لقطاع الفلاحة هو آخر السنة المالية، ولا يوجد نص صريح عن الدورة الفلاحية من 01 أكتوبر إلى 30 سبتمبر. وحسب الخصائص الواردة في المقرر 201، لا سيما الخاصية الثالثة التي مفادها: غالباً ما تتراوح عملية الإنتاج الفلاحي على مدى سنتين مدنيتين، يمكن أن نستنتج أنه لا يوجد اعتبار للسنة الفلاحية ويتم الاعتداد بالسنة المدنية من 01 جانفي إلى 31 ديسمبر.

ثانيا: تقديم النظام المحاسبي المكيف مع قطاع الفلاحة حسب المقرر 201

1- نبذة عامة عن المقرر 201

صدر هذا المقرر عن وزارة المالية بالضبط المجلس الوطني للمحاسبة في 01 جوان 2023، من خلال لجنة تقييس الممارسات المحاسبية والواجبات المهنية، وهو يمثل النظام المحاسبي المالي المكيّف مع خصوصيات قطاع الفلاحة في الجزائر، استناداً إلى القانون رقم 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 المتضمن النظام المحاسبي المالي، ومراعاةً لأحكام المعيار المحاسبي الدولي "IAS 41 "AGRICULTURE.

يتألف المستند من 137 صفحة باللغة العربية وما يوازيها باللغة الفرنسية، موزعة على أربعة أبواب رئيسية وملحق ومعجم:

الباب الأول: قواعد تقييم الأصول والخصوم والأعباء والمنتجات وإدراجها في الحسابات

الباب الثاني: عرض الكشوف المالية

الباب الثالث: مدونة الحسابات وسيرها

الباب الرابع: المحاسبة المبسطة المطبقة على الكيانات الصغيرة

المعجم: يختتم المستند بمعجم متخصص يضم 116 مصطلحاً محاسبياً مُعرَّفاً تعريفاً دقيقاً، من بينها مصطلحات خاصة بالقطاع الفلاحي مثل: الأصل البيولوجي، التحول البيولوجي، التزايد، الحصاد، المنتوج الفلاحي، المستثمرة الفلاحية، التعاونية الفلاحية، مؤسسة الصيد، العلف، وغيرها.

يتميز هذا المقرر بكونه:

- أول نظام محاسبي مالي مكيّف مع خصوصيات القطاع الفلاحي في الجزائر

- يوفق بين متطلبات النظام المحاسبي المالي (SCF) والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، ولا سيما IAS 41

- يُعالج بصورة خاصة الأصول البيولوجية (نباتية وحيوانية) **التي تُقيَّم بالقيمة الحقيقية خلافاً للتكلفة التاريخية المعتمدة في المحاسبة المالية.**

- يشمل جميع الفاعلين في القطاع: من الشركات الكبرى إلى المستثمرات الصغيرة، مروراً بالتعاونيات الفلاحية ومؤسسات الصيد وتربية الأحياء المائية

2- مدونة الحسابات الخاصة بالقطاع الفلاحي

كل مؤسسة ملزمة بإعداد مخطط حسابات ملائم لهيكلها ونشاطها. الحساب هو أصغر وحدة للتسجيل المحاسبي، وتتجمع الحسابات في طبقتين: طبقات حسابات الوضعية المالية (الميزانية) وطبقات حسابات التسيير (النتائج). كل طبقة تُرقَّم بنظام عشري (رقمين فأكثر). الإطار المحاسبي الإجباري يطبق على جميع الكيانات أيا كان حجمها أو نشاطها، ويتكوّن من:[8]

خمسة أصناف للميزانية (1 إلى 5) تغطي رؤوس الأموال، التثبيتات، المخزونات، حسابات الغير، والحسابات المالية. وصنفان للتسيير (6 و7) للأعباء والمنتوجات. يُجيز الإطار للكيانات فتح تقسيمات ثلاثية الأرقام وما فوقها حسب احتياجاتها. كما تبقى الطبقات 0، 8 و9 حرة للاستخدام في محاسبة التسيير والالتزامات خارج الميزانية. لقد حافظ النظام المحاسبي لقطاع الفلاحة على نفس الأصناف وراعى خصوصيات القطاع بتخصيص حسابات تمثل جوهر النشاط الفلاحي في الصنف 2، 3، 6 و7.

الأصول البيولوجية تشمل الحيوانات والنباتات المعمرة، وتُعامَل كتثبيتات (الحساب 24) إذا كانت ذات طابع دائم، أو كمخزونات (الصنف 3) إذا كانت معدّة للبيع أو في طور الإنتاج.

تُعدّ حسابات 248، 284، 294، 332، 725، 726، 734 من الحسابات الخاصة بالقطاع الزراعي التي لا توجد في النظام المحاسبي المالي العام.

2-1- الأصول البيولوجية – الصنف 2 (حسابات التثبيتات)

الحساب 24 – الأصول البيولوجية *(خاص بالقطاع الزراعي)*

وهو حساب متاح في النظام المحاسبي المالي تم تخصيصه في المحاسبة الفلاحية للاصول البيولوجية الثابتة.

– 24 الحيوانات

- 2411 حيوانات للتكاثر
- 2412 حيوانات منتجة
- 2413 حيوانات غير ناضجة
- 2414 حيوانات للخدمة

– 246 المزارع المعمرة

- 2461 المزارع المعمرة على ملكية خاصة
- 2462 المزارع المعمرة على ملكية الغير
- 2463 تهيئة المزارع المعمرة

– 247 النباتات الأخرى

- 2471 النباتات الأخرى المثبتة على الملكية الخاصة
- 2472 النباتات الأخرى المثبتة على ملكية الغير

– 248 المزارع المعمرة والنباتات الجارية الأخرى

- 2481 المزارع المعمرة الجارية
- 2482 النباتات الجارية الأخرى

2-2– الإهتلاك وخسائر القيمة ـــ الأصول البيولوجية

–284 إهتلاك الأصول البيولوجية

- 2841 إهتلاك الحيوانات
- 2846 إهتلاك المزارع المعمرة
- 2847 إهتلاك النباتات المثبتة الأخرى

-294 خسائر القيمة عن الأصول البيولوجية

- 2941 خسائر القيمة عن الحيوانات
- 2946 خسائر القيمة عن المزارع المعمرة
- 2947 خسائر القيمة عن النباتات المثبتة الأخرى

2-3- المخزونات الزراعية – الصنف 3

-302 الحيوانات المكتسبة بغرض إعادة بيعها *(ضمن مخزونات البضائع)*

-332 المخزون الزراعي الجاري إنجازه

- 3321 المخزون الزراعي الجاري إنجازه ـــ الحيوانات
- 3322 المنتوجات الزراعية الجاري إنجازها من أصل نباتي

-352 المنتوجات الزراعية *(ضمن مخزونات المنتوجات)*

- 3522 المنتوجات المصنعة من أصل حيواني
- 3523 المنتوجات المصنعة من أصل نباتي

2-4- حسابات المنتوجات ـــ الصنف 7

- 725 تغير المخزونات من الأصول البيولوجية

- 726 تغير المخزونات من المنتوجات الزراعية

- 734 الإنتاج المثبت للأصول البيولوجية

3- شروط التسجيل المحاسبي (الاعتراف) وطرق التقييم (القياس)

3-1- شروط التسجيل المحاسبي

يُدرج الأصل البيولوجي في الحسابات إذا، و فقط إذا: كان الكيان يتحكم في الأصل نتيجة أحداث سابقة، من المحتمل أن تؤول المنافع الاقتصادية المستقبلية المرتبطة بهذا الأصل إلى الكيان، يمكن تقييم القيمة الحقيقية أو التكلفة لهذا الأصل بشكل موثوق.[9]

يمكن، على سبيل المثال، إبراز الرقابة (التحكم في الأصل البيولوجي) من خلال الملكية القانونية للماشية وكذا الوشم أو غيرها من العلامات على الماشية عند اقتنائها، عند الولادة أو الفطام. يتم تقييم المنافع المستقبلية عادة بقياس الخاصيات الجسدية الهامة.[10]

وتوافق هذه الشروط المعيار المحاسبي الدولي رقم 41 الزراعة.[11]

3-2- طرق التقييم

أ- الطريقة المفضلة: حسب المادة 121 الفقرة 19 من المقرر 201، يتم تقييم أصل بيولوجي لدى إدراجه في الحسابات للمرة الأولى وفي تاريخ كل إقفال للحسابات **بقيمته الحقيقية يطرح منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع.**

تشمل تكاليف نقطة البيع العمولات المدفوعة للوسطاء والتجار، والمبالغ المقتطعة من طرف الوكالات النظامية والمعارض والأسواق وكذا حقوق ورسوم التحويل. تستثنى من تكاليف نقطة البيع تكاليف النقل والنفقات الأخرى الضرورية لوضع الأصول في السوق. عندما تكون تكلفة الاقتناء أقل /أكبر من القيمة الحقيقية المنقوص منها تكاليف نقطة البيع بشكل معتبر، يتم إثبات الفرق في ح/ 758 أو ح/658 "المنتوجات/ الأعباء الاخرى للتسيير الجاري" ، وهذا عند الادراج الأولى أو في تاريخ الاقفال.

وحسب المادة 121-19-6 من المقرر 201، في حالة وجود سوق نشط للأصل البيولوجي، فإن السعر المعروض في تلك السوق هو المعيار المناسب لتحديد القيمة الحقيقية لهذا الأصل. عندما يتمكن الكيان من الوصول إلى أكثر من سوق نشط، فإنه يستخدم سعر السوق الحالي الذي يتوقع استخدامه.

ب- الطريقة البديلة (التكلفة المهتلكة): حسب نفس المادة أعلاه، إذا لم يمكن تقدير قيمته الحقيقية بصورة صادقة. وفي مثل هذه الحالة، يتم تقييم هذا الأصل البيولوجي **بكلفته منقوصا منها مجموع الإهتلاكات وخسائر القيمة.**

ثالثا: المعالجة المحاسبية للأنشطة الفلاحية

سيتم التطرق إلى أهم العمليات التي تقوم بها المؤسسة الفلاحية والمعالجة المحاسبية المقابلة لها.

1- المعالجة المحاسبية للأصول البيولوجية

حسب المادة 121-19-2 من المقرر 201 المتضمن النظام المحاسبي المالي لقطاع الفلاحة، الأصل البيولوجي هو عبارة عن حيوان أو نبتة حي(ة)، يطرأ عليه تحول بيولوجي من أجل إنتاج منتجات زراعية أو أصول بيولوجية أخرى وهذا في إطار النشاط الزراعي.

1-1- المعالجة المحاسبية للأصول البيولوجية الحيوانية (الحيوانات المنتجة)

تسجل التثبيتات الحيوانية في الحساب 241، ويتفرع هذا الحساب إلى حسابات فرعية توافق الدور الانتاجي وعمر الحيوان المحتفظ به لغرض الانتاج أو إعادة الانتاج أو الخدمة، كما تم توضيحه في مدونة الحسابات أعلاه.

يمكن أن ينجم التسجيل المحاسبي الأولي للأصل البيولوجي عن المساهمة، عن الولادة أو عن الاقتناء بمقابل أو مجانا، ويمكن أن ينجم خروجها عن هلاك او ضياع أو بيع أو استهلاك ذاتي.

1-1-1- دخول الأصول الحيوانية إلى ذمة أو سيطرة المؤسسة

أ- الحصول على الأصول البيولوجية الحيوانية عن طريق المساهمة (الثابتة)

أ-1- التسجيل المحاسبي: يتم تسجيل المساهمة في الجانب المدين للحساب -241 الحيوانات" أو الحساب الفرعي المناسب بالقيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع، وفي الجانب الدائن لحساب الأموال الخاصة المناسب بمبلغ الحصة.

في حالة وجود فرق محتمل معتبر بين قيمة المساهمة والقيمة الحقيقية منقوصا منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع، يسجل الفارق في:

- ح/658 خسائر عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية، إذا كانت قيمة المساهمة أكبر من القيمة الحقيقية

- ح/ 758 أرباح عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية، إذا كانت قيمة المساهمة أقل من القيمة الحقيقية

أ-2- مثال عن كيفية تسجيل الحيوانات المقدَّمة كحصة في رأس المال

قرر أمير وخليل إنشاء شركة تضامن لإنتاج الحليب الطازج، وقد قاموا بالاتفاق على مايلي:

في 2023 /04/01 قدمو الوعد بالمساهمة لإنشاء الشركة برأسمال اجتماعي 000 000 50دج، حصة أمير هي 000 000 25دج وحصة خليل هي مساوية لها. تم تقديم المساهمات إلى الموثق في 2023/04/30، حيث قام أمير بتقديم 50 بقرة بقيمة 000 500دج للبقرة، أما خليل فقام بتقديم أرض بقيمة 20.000.000دج، وإسطبل بقيمة 000 000 5دج.

الحالة 1: نفرض أن القيمة الحقيقية للأبقار منقوصا منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع هي 000 500دج

الحالة 2: نفرض أن القيمة الحقيقية للأبقار منقوصا منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع هي 000 520دج

الحالة 3: نفرض أن القيمة الحقيقية للأبقار منقوصا منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع هي 000 450دج.

– التسجيل المحاسبي للحالة 1:

2023/04/01				
4561×		حساب الشركاء – مساهمة أمير	25.000.000	
4562		حساب الشركاء – مساهمة خليل	25.000.000	
	101	رأس المال الاجتماعي		50.000.000
الوعد بالمساهمة				
2023/04/30				
2412		حيوانات منتجة- أبقار حلوب	25.000.000	
211		أراضي فلاحية	20.000.000	
213		إسطبل	5.000.000	
	4561	حساب الشركاء – مساهمة أمير		25.000.000
	4562	حساب الشركاء – مساهمة خليل		25.000.000
تنفيذ الوعد بالمساهمة				

– التسجيل المحاسبي للحالة 2:

2023/04/30				
2412		حيوانات منتجة- أبقار حلوب	26.000.000	
211		أراضي فلاحية	20.000.000	
213		إسطبل	5.000.000	
	4561	حساب الشركاء – مساهمة أمير		25.000.000
	4562	حساب الشركاء – مساهمة خليل		25.000.000

	758	**أرباح عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجة**		**1.000.000**
تنفيذ الوعد بالمساهمة				

– التسجيل المحاسبي للحالة 3:

2023/04/30				
2412		حيوانات منتجة- أبقار حلوب	22.500.000	
211		أراضي فلاحية	20.000.000	
213		إسطبل	5.000.000	
658		**خسائر عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجة**	**2.500.000**	
	4561	حساب الشركاء – مساهمة أمير		25.000.000
	4562	حساب الشركاء – مساهمة خليل		25.000.000
تنفيذ الوعد بالمساهمة				

ب– الحصول على الأصول البيولوجية الحيوانية عن طريق الولادة (الثابتة)

يسجل صغير الماشية المولود في المزرعة/المستثمرة الفلاحية والموجه في الأصل إلى البقاء في الكيان لضمان وظائف التكاثر كأصل بيولوجي غير جاري منذ فصله عن أمه. التاريخ الذي يتم فيه فصل الحيوان الصغير عن أمه يختلف حسب الأصناف وطريقة التربية في المستثمرة الفلاحية/المزرعة.[12]

في هذا التاريخ، يتم تثبيت الولادة، بالقيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع، بقيد في الجانب المدين الحساب 241 حيوانات (أو الحساب الفرعي المناسب) من خلال القيد في الجانب الدائن من الحساب الفرعي734 إنتاج مثبت للأصول البيولوجية.

تاريخ الولادة				
2413		حيوانات غير ناضجة	×××	
	734	إنتاج مثبت للأصول البيولوجية		×××
تسجيل ولادة حيوان موجه للبقاء في المؤسسة من أجل الإنتاج				

ملاحظة: إذا تعذر تطبيق طريقة القيمة الحقيقية، يتم تقييم الحيوان بطريقة التكلفة، يتم حساب الاهتلاكات للحيوانات الناضجة فقط. والمدة المطبقة في حساب الاهتلاك الخطي هي المدة النفعية.

ب-1- إعادة تصنيف الحيوانات الصغيرة إلى حيوانات ناضجة

. عندما ترى إدارة المؤسسة أن الحيوان قد وصل إلى السن البيولوجي للبلوغ، يتم نقله من فئة "غير ناضج" إلى فئة "ناضج". ويمكن أن يتم هذا إعادة التصنيف في أي وقت من السنة. مع الاخذ بعين الاعتبار الفرق في القيمة، إذا كان ناتجا عن تكاليف ملتزم بها يسجل في حساب 734، وإذا كان ناتج عن تذبذبات السوق يسجل في حساب 758 يسجل ذلك محاسبيا كما يلي:

تاريخ البلوغ				
2412		حيوانات ناضجة	×××	
	2413	حيوانات غير ناضجة		×××
	734	الإنتاج المثبت للأصول الحيوانية		
	758	أرباح عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية (إذا طبقت المؤسسة طريقة القيمة الحقيقية)		
إعادة تصنيف حيوان بلغ مرحلة الانتاج				

نوضح فيما يلي، على سبيل الاسترشاد، سن البلوغ للفصائل الحيوانية الكبرى:[13]

الفصائل الحيوانية (Espèces animales)	متوسط سن البلوغ (Age moyen de puberté)
أبقار (Vaches)	ابتداءً من 18 شهراً
نعاج (Brebis)	بين 6 إلى 8 أشهر
ضأن/خراف (Mouton)	ابتداءً من 4 أشهر
أرانب إناث (Lapines)	بين 3 إلى 4 أشهر
أفراس (Juments)	بين 3 إلى 4 سنوات
نوق/جمال إناث (Chamelles)	بين 3 إلى 4 سنوات

ب–2–حساب الاهتلاك: نطبق الإهتلاك فقط عندما تعتمد المؤسسة طريقة (نموذج) التكلفة. تبقى مدة المنفعة لحيوان مثبت خاضعة لتقدير المسؤولين التقنيين في المؤسسة. يُعطى في الجدول أدناه، على سبيل الاسترشاد، متوسط سن البدء في التكاثر، مدة التكاثر، ومتوسط معدل الإهتلاك لبعض الحيوانات:[14]

الفصائل الحيوانية	متوسط سن البدء في التكاثر	مدة التكاثر	متوسط معدل الإهتلاك %
أبقار (Vaches)	ابتداءً من 18 شهراً	6 إلى 8 سنوات	16.66 – 12.5
نعاج (Brebis)	بين 6 إلى 8 أشهر	10 إلى 12 سنة	10 إلى 8.33
ضأن/خرفان (Mouton)	ابتداءً من 4 أشهر	10 إلى 12 سنة	10 إلى 8.33
أرانب إناث (Lapines)	بين 3 إلى 4 أشهر	5 إلى 10 سنوات	20 إلى 10
أفراس (Juments)	بين 3 إلى 4 سنوات	18 إلى 30 سنة	5.55 إلى 3.33
نوق/جمال إناث (Chamelles)	بين 3 إلى 4 سنوات	20 إلى 30 سنة	5 إلى 3.33

إن المبلغ القابل للإهتلاك الذي يؤخذ في الاعتبار يقابل قيمة الحيوان، بعد طرح القيمة المتبقية وخسائر القيمة المحتملة. لإثبات مخصصات الإهتلاكات، يُجعل الحساب –681" مخصصات الإهتلاكات والمؤونات عن الحيوانات" مديناً، مقابل جعل الحساب –2841" إهتلاك الحيوانات "xxx دائناً.

أما خسارة القيمة فتحسب بنفس الطريقة التي تتبعها الأصول المادية.

ج– الحصول على الأصول البيولوجية الحيوانية عن طريق الاقتناء بمقابل (الثابتة)

يسجل الاقتناء بجعل الحساب 241 الحيوانات أو الحساب الفرعي المناسب في الجانب المدين بالقيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع ويجعل الحساب الفرعي 404 – موردو الأصول البيولوجية أو حساب الخزينة بتكلفة الاقتناء في الجانب الدائن.

في حالة وجود فرق محتمل معتبر بين تكلفة الاقتناء والقيمة الحقيقية منقوصا منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع، يسجل الفارق في:

– ح/658 خسائر عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية، إذا كانت تكلفة الاقتناء أكبر من القيمة الحقيقية

– ح/ 758 أرباح عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية، إذا كانت تكلفة الاقتناء أقل من القيمة الحقيقية

تاريخ الاقتناء				
241		حيوانات	×××	
	404	موردو التثبيتات		×××
	758	*أرباح عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية*		
تسجيل اقتناء حيوان موجه للبقاء في المؤسسة من أجل الإنتاج				
تاريخ الاقتناء				
241		حيوانات	×××	
658		*خسائر عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية*		
	404	موردو التثبيتات		×××
تسجيل اقتناء حيوان موجه للبقاء في المؤسسة من أجل الإنتاج				

د- الحصول على الأصول البيولوجية الحيوانية عن طريق الاقتناء مجانا (الثابتة)

عندما يتم إقتناء حيوان مجانا، يجعل الحساب 241 الحيوانات أو الحساب الفرعي المناسب في الجانب المدين بالقيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع ويجعل الحساب 758 منتوجات على الأصول البيولوجية المقتناة مجانا، في الجانب الدائن. تنطبق هذه الحالة على كلاب الحراسة أحيانا أو الحيوانات البرية المتاحة.

تاريخ الاقتناء				
241		حيوانات	×××	
	758	*أرباح عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية المقتناة مجانا*		×××
تسجيل اقتناء أصل بيولوجي مجانا				

1-1-2- خروج الأصول الحيوانية من ذمة أو سيطرة المؤسسة

أ- خروج الأصل الحيواني بدافع بيعه

عند بيع الأصل الحيواني المثبت المقيم بالطريقة المفضَّلة *(القيمة الحقيقية)*، يتم تقدير قيمته الحقيقية مجددا بتاريخ الخروج ويسجيل الفارق في النتيجة *(الفارق بين القيمة الحقيقية والقيمة الدفترية عند التنازل)* في الحساب 734 الإنتاج المثبت للأصول البيولوجية صافي – عوض تسجيل قسط الاهتلاك المكمل-. يتم تسجيل المبلغ المقبوض من التنازل في حساب 462 الحسابات الدائنة عن عمليات التنازل عن الأصول البيولوجية.

قد يكون هناك فارق بين سعر التنازل والقيمة الحقيقية بتاريخ التنازل، ويُسجَّل ذلك في الحساب:

- 652 نواقص القيمة عن التنازل من الأصول البيولوجية *(إذا كان الفرق سالب)*
- 752 فائض القيمة الناتج عن خروج الأصول البيولوجية *(إذا كان الفرق موجب)*

مثال:

بتاريخ 2025/06/10، قامت مستثمرة فلاحية ببيع 100 خروف بسعر 85.000دج للرأس الواحد، القيمة الدفترية للخروف 82.000دج، القيمة الحقيقية المنقوص منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع عند المتنازل كانت 83.000دج، علماً أن التحصيل كان في 2025/06/15 نقدا.

المطلوب: إجراء المعالجة المحاسبية الضرورية لعملية البيع؟

2025/06/10				
241		حيوانات –خرفان	100.000	
	734	إنتاج مثبت للأصول البيولوجية		100.000
تسجيل الفارق في القيمة الحقيقية للأصل البيولوجي المتنازل عنه (83.000-82.000)×100				
2025/06/10				
462		الحسابات الدائنة عن عمليات التنازل عن الأصول البيولوجية	8.500.000	
	241	حيوانات –خرفان		8.300.000
	752	فائض القيمة عن التنازل من الأصول البيولوجية		200.000
تسجيل خروج الأصل البيولوجي المتنازل عنه (85.000-83.000)×100				
2025/06/15				
530		الصندوق	8.500.000	
	462	الحسابات الدائنة عن عمليات التنازل عن الأصول البيولوجية		8.500.000
تحصيل مبلغ التنازل				

نفرض أن سعر التنازل كان 80.000دج للخروف، يصبح القيد الثاني والثالث كما يلي:

2025/06/10				
462		الحسابات الدائنة عن عمليات التنازل عن الأصول البيولوجية	8.000.000	
652		ناقص القيمة عن التنازل من الأصول البيولوجية	300.000	

	241	حيوانات –خرفان		8.300.000
تسجيل خروج الأصل البيولوجي المتنازل عنه (83.000–80.000)×100				
2025/06/15				
530		الصندوق	**8.000.000**	
	462	الحسابات الدائنة عن عمليات التنازل عن الأصول البيولوجية		**8.000.000**
تحصيل مبلغ التنازل				

ملاحظة:

إذا كانت المؤسسة تطبق طريقة التكلفة المهتلكة، فإننا نسجل قسط الاهتلاك المكمل بتاريخ التنازل، ونجعل حساب الاصل البيولوجي دائنا بالتكلفة الدفترية وحساب اهتلاكه التراكمي وخسائر قيمته المحتملة مدينا، مع استعمال ح/462 لاستقبال سعر التنازل وح/652 أو 752 لاستقبال الفارق بين القيمة المحاسبية الصافية وسعر التنازل.

مثال: نأخذ نفس المثال السابق، إذا علمت أن الخرفان المنتجة دخلت مرحلة الانتاج في 2024/01/01 ومدة نفعيتها هي 6 سنوات.

الحالة1: سعر البيع الوحدوي 85.000دج

2025/06/10				
681		مختصصات الاهتلاكات وخسائر القيم حيوانات –خرفان	469.444,4	
	28412	اهتلاك خرفان		469.444,4
تسجيل اهتلاك مكمل للأصل البيولوجي المتنازل عنه (6/82.000)×12/5×100				
2025/06/10				

462		الحسابات الدائنة عن عمليات التنازل عن الأصول البيولوجية	8.500.000	
28412		اهتلاك متراكم للخرفان المتنازل عنها	1.936.111	
	241	حيوانات –خرفان		8.200.000
	752	فائض القيمة عن التنازل من الأصول البيولوجية		2.236.111,11
تسجيل خروج الأصل البيولوجي المتنازل عنه فائض القيمة = (85.000-62.638.88)×100 وهو سعر البيع- القيمة المحاسبية الصافية بتاريخ التنازل				
2025/06/15				
530		الصندوق	8.500.000	
	462	الحسابات الدائنة عن عمليات التنازل عن الأصول البيولوجية		8.500.000
تحصيل مبلغ التنازل				

الحالة 2: سعر البيع الوحدوي 60.000دج (قسط الاهتلاك المكمل نفسه)

2025/06/10				
462		الحسابات الدائنة عن عمليات التنازل عن الأصول البيولوجية	6.000.000	
28412		اهتلاك متراكم للخرفان المتنازل عنها	1.936.111,11	

652		ناقص القيمة عن التنازل من الأصول البيولوجية	263.888,89	
	241	حيوانات –خرفان		8.200.000
تسجيل خروج الأصل البيولوجي المتنازل عنه فائض القيمة = (60.000-62.638.88)×100 وهو سعر البيع- القيمة المحاسبية الصافية بتاريخ التنازل				
2025/06/15				
530		الصندوق	6.000.000	
	462	الحسابات الدائنة عن عمليات التنازل عن الأصول البيولوجية		6.000.000
تحصيل مبلغ التنازل				

ب- الخروج بدافع إعادة التصنيف أو بدافع جني المنتجات الناتج من توقف العمليات الحيوية للحيوان

عندما يكون الأصل البيولوجي من مصدر حيواني مسجل كأصل غير جاري ثم تم تحويله إلى أصل بيولوجي مخصص للبيع، يقيد في الجانب الدائن للحساب 241 الحيوانات (أو الحساب الفرعي المناسب) المبلغ المسجل في الحسابات بجعل الحساب المعني 3521 المنتوجات المصنعة – حيوانات مدينا.

تسجل المنتجات الزراعية الناتجة عن توقف العمليات الحيوية للأصل البيولوجي الحيواني بقيمتها الحقيقية في الجانب المدين للحساب الفرعي 3522 المنتوجات الزراعية التامة من مصدر حيواني (أو الحساب الفرعي المناسب)، وفي الجانب الدائن للحساب الفرعي 241 الحيوانات.[15]

عند عملية التحويل أو الجني، يسجل الفارق المحتمل بين المبلغ المسجل في الحساب 241 الحيوانات والقيمة الحقيقية المنقوص منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع، في الحساب 734 الإنتاج المثبت للأصول البيولوجية.

تاريخ إعادة التصنيف				
3521 أو 3522		المنتوجات المصنعة – حيوانات المنتوجات الزراعية التامة من مصدر حيواني	×××× ××××	
	241	الحيوانات (أو الحساب الفرعي المناسب)		××××
	734	الإنتاج المثبت للأصول البيولوجية		××××
تحصيل مبلغ التنازل				

ج – الخروج بدافع الهلاك أو الاستهلاك الذاتي

ج –1– الخروج نتيجة الهلاك

عندما يهلك الحيوان إما بضياعه أو بموته، يقيد في الجانب الدائن من الحساب 241 الحيوانات (أو الحساب الفرعي الخاص) بمقابل القيد في الجانب المدين من الحساب 658"خسائر القيمة للأصول البيولوجية" بمراعاة المبلغ الذي سيتم تسديده من طرف التأمين. وفي حالة ما إذا كان المبلغ المسدد أو المتحصل عليه أكبر من العبء، فيسجل الفارق كمنتوجات استثنائية، في الحساب 757 منتوجات استثنائية في عملية التسيير.

مثال: بتاريخ 2025/08/15 تكبدت مستثمرة فلاحية متخصصة في تربية الدواجن الرومي الموجهة لانتاج البيض، نفوق (وفاة) 50 دجاجة بقيمة دفترية 450 دج للواحدة.

2025/08/15				
658		خسائر القيمة للأصول البيولوجية	22.500	
	2412	دواجن بيض		22.500
تسجيل نفوق 50 دجاجة بيض				

نفرض أن المستثمرة استلمت تعويض من شركة التأمين الفلاحي بقيمة 30.000دج بشيك بنكي يوم 2026/08/25.

2025/08/25				
512		الحساب البنكي الجاري	30.000	
	2412	دواجن بيض		22.500
	757	منتوجات استثنائية في عملية التسيير		7.500
تحصيل مبلغ تعويض عن نفوق 50 دجاجة بيض				

ج –2– الخروج بدافع الاستهلاك الذاتي

تمثل الاقتطاعات/السحوبات التي تتم على إنتاج المزرعة/المستثمرة الفلاحية، **بدون مقابل مالي**، من طرف المستغل و عائلته والمستخدمين والشركاء، استهلاكاً ذاتياً. فهي تسجل بالقيد في الجانب المدين للحساب الفرعي 658 خسائر القيمة للأصول البيولوجية بواسطة القيد في الجانب الدائن للحساب 241 الحيوانات أو حساب فرعي مناسب.

فيما يخص الامتيازات العينية/المادية، فيتم تسجيلها حسب الحالة كالآتي:[16]

- في الحساب **638 أعباء المستخدمين الأخرى** عندما يتعلق الأمر بامتياز مادي/عيني ممنوح للمستخدمين بدون مقابل مالي،
- في الحساب **108 حساب المستغل** عندما يكون هناك مقابل مالي، ويتعلق الأمر بمستغل فردي،
- في الحساب **45 المجمع والشركاء** عندما يكون هناك مقابل مالي ويتعلق الأمر باقتطاع حدث من طرف الشركاء أو المتماثلين.

ملاحظة مهمة 1:

بما أن الاصول البيولوجية تقيم بنموذج القيمة الحقيقية، في نهاية السنة لا نسجل اهتلاكات وخسائر قيمة. بدلا من ذلك، يتم إدراج في الحسابات الزيادة أو الانخفاض في القيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع. إلا إذا تم اتباع نموذج التكلفة المهتلكة، حينئذ نسجل اهتلاكات وخسائر قيمة.

عند كل إقفال سنوي، تقيم الحيوانات بقيمتها الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع. يتم تسجيل التغيرات بين قيمة الحساب 241 الحيوانات (أو الحساب الفرعي المناسب) المسجلة في الحسابات وتلك المحددة في السوق النشطة في الحساب 734 الإنتاج المثبت للأصول البيولوجية.

ملاحظة مهمة2:

لا يستعمل ح/ 23 التثبيتات الجاري انجازها عندما يتعلق الامر بالأصول البيولوجية.

1-2- المعالجة المحاسبية للأصول البيولوجية النباتية (المزارع المعمرة والنباتات الأخرى)

قسم النظام المحاسبي المالي لقطاع الفلاحة، الأصول البيولوجية النباتية إلى أقسام هي:

246 المزارع المُعمَّرة

2461 المزارع المُعمَّرة على ملكية خاصة

2462 المزارع المُعمَّرة على ملكية الغير

2463 تهيئة المزارع المُعمَّرة

247 النباتات الأخرى

2471 النباتات الأخرى المثبّتة على الملكية الخاصة

2472 النباتات الأخرى المثبّتة على ملكية الغير

248 المزارع المُعمَّرة و النباتات الجارية الأخرى

2481 المزارع المُعمَّرة الجارية

2482 النباتات الجارية الأخرى

أ- المزارع المعمرة (ح/246)

تسجل في هذا الحساب بالقيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع المزارع المعمرة التي:[17]

- وصلت إلى مستوى الإنتاج المعياري
- هي قيد التنفيذ.

تعتبر المزارع منتجة انطلاقا من السنة المالية للإنتاج العادي. فهي تعتبر قبل ذلك، مزارع جارية النضج. تختلف المدة التي تسبق الانطلاق في إنتاج المزارع المعمرة حسب النوع والمنطقة. يمكن للمزارع المعمرة أن تصنف حسب إنشاءها على أراضي تابعة للكيان أو على قطع أراضي الغير.

أ-1- اقتناء المزارع المعمرة بمقابل

يسجل الاقتناء في الجانب المدين للحساب 246 المزارع المعمرة أو الحساب الفرعي المناسب بالقيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع، من خلال القيد في الجانب الدائن للحساب الفرعي 404 موردو الأصول البيولوجية أو حساب الخزينة، بسعر الاقتناء.

يسجل الفارق المحتمل، عندما يكون مهما، بين سعر الاقتناء و القيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع، في الحساب الفرعي 658 خسائر للأصول البيولوجية عندما تكون القيمة الحقيقية أقل من سعر الاقتناء أو في الحساب الفرعي 758 أرباح على القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية إذا كانت القيمة الحقيقية أكبر من سعر الاقتناء.

تاريخ الاقتناء				
246		مزارع معمرة	×××	
658 أو		خسائر القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية	×××	
	404	موردو التثبيتات		×××
	أو 758	أرباح عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية		×××
اقتناء أشجار مثمرة				

أ-2- الإدراج الأولي في الحسابات الناجم عن الاقتناء مجاناً

تسجل القيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع بقيد في الجانب المدين للحساب246 المزارع المعمرة خلال القيد في الجانب الدائن للحساب الفرعي 758 الأصول المالية المقتناة مجانيا.

تاريخ الاقتناء				
246		مزارع معمرة	×××	
	أو 758	أرباح عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية		×××
اقتناء أشجار مثمرة مجانا				

أ-3-حالة اقتناء مزرعة مكونة من أرض وأشجار

في حالة اقتناء مزرعة تتكون من أرض وأشجار، يتعين الفصل في التسجيل في الحسابات بين قيمة الزرع وقيمة الأرض مجردة. يمكن تقسيم قيمة الزرع نفسه إلى عدة حصص مختلفة إذ كان السعر يخص مجموعة لقطع الأراضي والمساحات و الأنواع وعمر الأشجار المغروسة، المختلفة.

يجب أن يتم تقييم المكونات بالقيمة الحقيقية عند تاريخ التسجيل الأولي ويسجل في الحسابات الفارق المحتمل، عندما يكون مهما، بين السعر المدفوع والقيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة بيع المكونات، ماعدا الأرض، حسب الحالة، في الجانب الدائن للحساب الفرعي 758 أرباح على القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية أو في الجانب المدين للحساب الفرعي 658 خسائر على القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية.

أ-4- خروج المزارع المعمرة بالبيع أو التنازل

يعالج بنفس الطريقة مع خروج الأصول البيولوجية بالبيع

أ-5- الخروج بدافع حصاد/جني المنتجات الناتجة عن توقف العمليات الحيوية للمزرعة

تسجل المنتجات الزراعية الناتجة عن توقف العمليات الحيوية للأصل البيولوجي من مصدر نباتي، بالقيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع، في الجانب المدين من الحساب الفرعي 3523 منتوجات زراعية تامة من مصدر نباتي (أو الحساب الفرعي المناسب) بحسم/ من خلال القيد في الجانب الدائن من الحساب 246 المزارع المعمرة. يسجل الفارق المحتمل بين السعر المسجل في الحساب 246 المزارع المعمرة و القيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع في الحساب 734 الإنتاج المثبت للأصول البيولوجية.

تاريخ القطع أو الخروج				
3523		منتوجات زراعية تامة من مصدر نباتي	×××	
	246	مزارع معمرة		×××
	734	الانتاج المثبت للأصول البيولوجية		×××
منتجات ناجمة عن توقف حياة الأشجار المعمرة				

أ-6- الخروج نتيجة التلف و الكوارث و المصادرة

في حالة الخسارة الناجمة عن التلف والكوارث والمصادرة، يقيد المبلغ المسجل في الحسابات في الجانب الدائن للحساب 246 المزارع المعمرة بحسم الحساب الفرعي 67 عناصر استثنائية – أعباء على المزارع المعمرة، مع مراعاة مبلغ التعويض المقبوض أو الذي سيقبض لاحقاً بعد الإقفال، من حيث أنه يمكن تقديره بشكل موثوق.

الحالة 1: عدم وجود مبلغ موثوق للتعويض

تاريخ التلف أو الهلاك				
67		عناصر استثنائية – أعباء على المزارع المعمرة	×××	
	246	عناصر استثنائية – أعباء على المزارع المعمرة		×××
تلف الأشجار أو مصادرتها دون تعويض				

الحالة 2: وجود تعويض بمبلغ موثوق

تاريخ التلف أو الهلاك				
512		البنك	×××	
	246	المزارع المعمرة		×××
	757	منتوجات استثنائية في عملية التسيير		
تلف الأشجار أو مصادرتها مع تعويض				

أ–7– الإدراج في الحسابات للتحويل من حساب إلى حساب آخر

يسجل تحويل المزرعة المعمرة قيد التنفيذ المنجزة بالوسائل الخاصة للكيان، إلى مزرعة معمرة قيد الإنتاج في الجانب المدين من الحساب الفرعي 248 المزارع المعمرة الجارية. عند عملية التحويل، يسجل الفارق المحتمل بين المبلغ المسجل في الحساب 248 المزارع المعمرة الجارية أو (الحساب الفرعي المناسب) والقيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع في الحساب 734 الإنتاج المثبت للأصول المالية.

تاريخ التحويل				
246		المزارع المعمرة	×××	
	248	المزارع المعمرة تلجارية		×××
	734	الانتاج المثبت للأصول البيولوجية		×××
تحويل أشجار إلى مرحلة الانتاج				

أ-8- الإدراج في الحسابات، عند كل نهاية الفترة

خلال السنة المالية، يقيد الحساب "246- المزارع المعمرة" (أو الحساب الفرعي المناسب) في الجانب المدين بالتكاليف العادية للإنتاج المحتملة من خلال القيد في الجانب الدائن للحساب "734- إنتاج مثبت للأصول البيولوجية." في نهاية السنة المالية، يتم تسجيل الفارق المحتمل بين تكلفة الإنتاج والقيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة لنقاط البيع، حسب الحالة، إما في الحساب 758 أرباح على القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية أو في الحساب 658 خسائر القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية.

ب- النباتات الأخرى المثبتة (ح/247)

تسجل في هذا الحساب، بالقيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع، النباتات الأخرى المثبتة المنتجة للمنتوجات الزراعية مثل المشاتل طويلة المدى، بعض مزارع الأزهار، المراعي، الغابات، إلخ.

سير هذا الحساب مطابق لسير الحساب - 246 المزارع المعمرة

ج- 248 المزارع المُعمَّرة والنباتات الجارية الأخرى

تسجل في هذا الحساب الاشجار قيد النمو التي لم تصل إلى مرحلة الانتاج، يجعل هذا الحساب مدسنا بمبلغ تكاليف الرعاية بالشجيرات مقابل الحساب 734 الانتاج المثبت للأصول البيولوجية دائنا. عند الوصول إلى مرحلة النضج يوحول إلى الحساب 246 أو 247 كما هو في العنوان أ-8.

2- المعالجة المحاسبية للأصول الفلاحية/الزراعية الجارية

يقدم الجدول التالي بعض الأمثلة على الأصول البيولوجية و الإنتاج الزراعي و المنتوجات الناتجة عن المعالجة بعد الحصاد أو الجني.

الأصول البيولوجية	المنتجات الزراعية	المنتجات الغير زراعية الناتجة من تحويل المنتجات الزراعية
عجول، ثيران	الذبائح، الجلود	لحوم مقطعة، أحذية، حقائب
كباش	صوف	خيوط النسيج، زرابي
أشجار الغرس الغابي	جذوع	حطب التدفئة، ألواح، أخشاب سميكة
نباتات	قطن، حصاد بنجر السكري	خيوط، ملابس، سكر
أبقار حلوب	حليب	الأجبان

كباش، خرفان	الذبائح	المرقاز، النقانق
شجيرات	أوراق الشاي والتبغ	شاي، تبغ معالج
كروم	العنب	عصائر، خل
أشجار مثمرة	ثمار مقطوفة	مربى، فواكه مصبرة

المصدر: المقرر 201، مرجع سبق ذكره، ص 16

وهناك منتجات حقلية، كالحبوب والبقول لا تستلزم وجود أصول بيولوجية ثابتة (أشجار)

2-1- المعالجة المحاسبية للأصول الحيوانية الجارية

أ- الحيوانات المقتناة من أجل إعادة البيع (ح/302)

الحساب المخصص للحيوانات ذات الطابع التجاري (للبيع السريع)، هو الحساب 302-" الحيوانات المقتناة لغرض إعادة البيع" ، حيث يقيد في الجانب المدين بالقيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة بيع، كل الحيوانات التي تم اقتناؤها من طرف الكيان لهدف إعادة بيعها في مستقبل جد قريب.

يمكن الادراج الأولي لهذا الحساب من خلال المساهمة في رأس المال ح/456، أو الشراء ح/401، ويدرج الفرق بين قيمة المساهمة أو سعر الاقتناء من جهة وبين القيمة الحقيقية في النتيجة (ح/658 أو ح/758)

أ-1- حالة المساهمة في رأس المال

تاريخ تنفيذ المساهمة				
302		الحيوانات المقتناة لغرض إعادة البيع	×××	
658 أو		خسائر عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية	×××	
	456	المجمع والشركاء		×××
	أو 758	أرباح عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية		×××
دخول حيوانات جارية عن طريق المساهمة				

أ-2- حالة الشراء

تاريخ الشراء				
380		مشتريات الحيوانات المقتناة لغرض إعادة البيع	×××	
658 أو		خسائر عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية	×××	
	401	موردو المشتريات والخدمات		×××
	أو 758	أرباح عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية		×××
دخول حيوانات جارية عن طريق الشراء				
الدخول إلى المخازن				
302		الحيوانات المقتناة لغرض إعادة البيع	×××	
	380	مشتريات الحيوانات المقتناة لغرض إعادة البيع		×××
دخول حيوانات جارية إلى المخازن				

أ-3- خروج الحيوانات المقتناة لغرض إعادة البيع من حسابات المؤسسة

أ-3-1- الخروج بدافع البيع

تاريخ البيع				
411		زبائن	×××	
	700	مبيعات الحيوانات المقتناة لغرض إعادة البيع		×××
فاتورة بيع				
تاريخ الخروج من المخازن				
600		مشتريات مستهلكة لحيوانات لمقتناة لغرض إعادة البيع	×××	
	302	الحيوانات المقتناة لغرض إعادة البيع		×××
خروج حيوانات جارية من المخازن				

أ-3-2- الخروج من خلال حصاد المنتجات الناتج عن توقف العمليات الحيوية للحيوان

تاريخ الحصاد أو الذبح				
3522		المنتوجات الزراعية التامة من مصدر حيواني	××××	
658 أو		خسائر عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية	×××	
	302	الحيوانات المقتناة لغرض إعادة البيع		××××
	أو 758	أرباح عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية		×××
تحصيل مبلغ التنازل				

أ-3-3- الخروج بدافع الهلاك أو الضياع

تاريخ الهلاك				
658		خسائر القيمة للأصول البيولوجية	×××	
	302	الحيوانات المقتناة لغرض إعادة البيع		××××
تسجيل نفوق حيوانات موجهة لاعادة البيع				

نفرض أن المستثمرة استلمت تعويض من شركة التأمين الفلاحي

تاريخ التعويض				
512		الحساب البنكي الجاري	×××	
	302	الحيوانات المقتناة لغرض إعادة البيع		××××
	757	منتوجات استثنائية في عملية التسيير		××××
تحصيل مبلغ تعويض عن نفوق 50 دجاجة بيض				

أ-3-4- تثبيت الأصل البيولوجي من مصدر حيواني الذي تم اقتناءه في الأصل بغرض إعادة بيعه

عندما يتم اقتناء الأصل البيولوجي من مصدر حيواني بغرض البيع ثم يتم تحويله إلى أصل ثابت، يقيد في الجانب المدين الحساب 241 الحيوانات وفي الجانب الدائن نسجل الحساب الفرعي 302 الحيوانات المقتناة لغرض البيع المبلغ المسجل في الحساب. عند عملية التحويل، يسجل الفارق المحتمل بين المبلغ المسجل في الحساب والقيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع، في الحساب 725 تغير المخزونات للأصول البيولوجية.

تاريخ التثبيت				
241		الحيوانات	×××	
	302	الحيوانات المقتناة لغرض إعادة البيع		×××
	725	تغير المخزونات للأصول البيولوجية		×××
تثبيت الأصل البيولوجي من مصدر حيواني الذي تم اقتناءه في الأصل بغرض إعادة بيعه				

كما هناك حالات أخرى، كالاستهلاك الذاتي، وهي حالات متشابهة بين الأصول البيولوجية الثابتة والأصول الفلاحية الجارية.

ب- المخزونات الفلاحية الجاري إنجازها- حيوانات (ح/ 3321)

تسجل في هذا الحساب بالقيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع، المنتجات الناتجة عن عمليات التحول البيولوجي للحيوانات الموجهة للتسويق في نهاية دورة الإنتاج والتي يمكن أن تستغرق مدة طويلة إلى حد ما حتى البيع و التي لم تصل بعد إلى المرحلة البيولوجية ليتم تسويقها.[18]

ب-1- الإدراج الاولي في حسابات المؤسسة

لا يمكن للإدراج الأولي في الحسابات "المخزون جاري انجازه – حيوانات" أن يأتي إلا من تحويل أصل بيولوجي من مصدر حيواني مسجل كأصل غير جاري للكيان.

أثناء التحويل، يتم تسجيل الفارق المحتمل بين المبلغ المسجل في الحساب "2413- الحيوانات غير الناضجة (أو الحساب الفرعي المناسب) والقيمة الحقيقية المنقوص منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع، حسب الحالة: في الجانب الدائن للحساب الفرعي 758 أرباح على القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية" أو في الجانب المدين للحساب الفرعي 658 خسائر على القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية.

تاريخ الادراج الاولي				
3321		المخزون جاري انجازه – حيوانات	×××	
658 أو		خسائر عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية		
	2413	جيوانات غير ناضجة		×××
	أو 758	أرباح عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية		×××
تثبيت الأصل البيولوجي من مصدر حيواني الذي تم اقتناءه في الأصل بغرض إعادة بيعه				

ج– المنتجات المصنعة– حيوانات (ح/ 3521)

تعتبر "المنتوجات المصنعة – الحيوانات" تلك التي نجمت عن عملية التحول البيولوجي للحيوانات، الموجهة إلى التسويق عند نهاية فترة الإنتاج التي يمكن أن تستغرق مدة طويلة إلى حد ما حتى البيع، والتي لم تصل بعد إلى المستوى البيولوجي لتسويقها.[19]

يثبت نمو الحيوانات مباشرة في الحساب "3521– المنتوجات المصنعة – الحيوانات" (أو الحساب الفرعي المناسب)، مثل دجاج اللحوم والأنعام الموجهة للذبح مع الحساب 725 تغير المخزونات من الأصول الحيوانية.

يمكن أن يتأتى هذا الحساب من تحويل حيوانات مثبتة إلى حيوانات مصنعة موجهة للذبح أو من إعادة التصنيف من المخزون جاري انجازه – حيوانات.

ج–1– تحويل حيوانات مثبتة إلى حيوانات مصنعة

تاريخ الادراج الاولي				
3521		المنتجات المصنعة – حيوانات	×××	
658 أو		خسائر عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية		
	241	جيوانات		×××
	734 و/أو	الانتاج المثبت للاصول البيولوجية		
	أو 758	أرباح عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية		×××
تحويل الأصل البيولوجي الثابت إلى منتج حيواني مصنع				

ج–2– إثبات إعادة التصنيف من مخزون جاري إلى منتج مصنع حيوانات

أثناء عملية إعادة التصنيف، يسجل الفارق المحتمل بين المبلغ المسجل في الحساب 3521 المنتوجات المصنعة الحيوانات (أو الحساب الفرعي المناسب) والقيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع كما يلي:

– عندما ينجم عن التكاليف العادية الملتزم بها، في الجائنب الدائن للحساب الفرعي 725 تغير المخزونات من المنتوجات المصنعة الحيوانات.

– في الجانب المدين للحساب الفرعي 658 خسائر على القيمة الحقيقية الأصول البيولوجية.

– في الجانب الدائن للحساب الفرعي 758 أرياح على القيمة الحقيقية الأصول البيولوجية. عندما يكون تغير القيمة مرتبط بتذبذبات السوق.

تاريخ الادراج الاولي				
3521		المنتجات المصنعة – حيوانات	×××	
658 أو		خسائر عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية		
	241	حيوانات		×××
	725 و/أو	الانتاج المثبت للاصول البيولوجية		
	أو 758	أرباح عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية		×××
تحويل الأصل البيولوجي الثابت إلى منتج حيواني مصنع				

ملاحظة:

يتم تقييم الحيوانات الجارية عند كل إقفال سنوي بالقيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع. يتم إثبات التغيرات بين قيمة حساب المخزونات الحيوانية المسجلة في الحسابات و القيمة المحددة في السوق النشطة حسب الحالة: على النحو التالي:

– **حالة الريح على القيمة:** في الجانب الدائن من الحساب الفرعي 725 تغير المخزونات للحيوانات المقتناة لغرض إعادة البيع بالنسبة للجزء المرتبط بالتكلفة العادية للإنتاج الملتزم بها. و في الجانب الدائن من الحساب الفرعي 758 أرياح على القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية للجزء الناجم عن تغير أسعار السوق.

- **حالة الخسارة على القيمة:** في الجانب المدين من الحساب الفرعي 658 خسائر على القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية.

إذا طبقنا طريقة التكلفة المهتلكة نسجل مخصصات خسائر القيمة على الأصول الجارية.

د- المنتوجات المصنعة من مصدر حيواني (ح/ 3522)

هي تلك الناجمة عن إنتاج مستمد من أصل بيولوجي حيواني (حليب، صوف، بيض، عسل إلخ...) أو من توقيف العمليات الحيوية من أصل بيولوجي حيواني (هيكل عظمي، جلود، الدجاج إلخ...).

مثال: تم ذبح 10 عجول موجهة للتسمين لإنتاج اللحوم، وكانت القيمة الدفترية في ح/ 3521 هي 100.000دج للعجل، أما القيمة الحقيقية المنقوص منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع بتاريخ الذبح هي 105.000دج للذبيحة الواحدة، كانت التكاليف الملتزم بها خلال التسمين هي 20.000دج لمجموع العجول.

تاريخ الادراج الاولي				
3522		المنتجات المصنعة من مصدر حيواني	1.050.000	
	3521	المنتجات المصنعة – حيوانات		1.000.000
	725	الانتاج المثبت للاصول البيولوجية		20.000
	758	أرباح عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية		30.000
تحويل منتج حيواني مصنع إلى لحم (منتج من مصدر حيواني)				

2-2- المعالجة المحاسبية للأصول النباتية الجارية (منتجات نباتية)

تشمل المنتجات النباتية محاصيل تجنى من الأشجار ومحاصيل الحقول.

أ- المنتوجات الزراعية الجاري انجازها من مصدر نباتي (ح/3322)

تسجل في هذا الحساب، بالقيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع، المنتوجات النباتية الجاري انجازها وكذا التسبيقات على المحاصيل، حيث:[20]

– المنتوجات الزراعية الجاري انجازها التي تمثل القيمة المقدرة للمحاصيل التي لا تزال معلقة بالفروع أو الجذور وشتلات المشاتل جارية التكوين، عند نهاية السنة المالية؛

– تسبيقات على المحاصيل التي تمثل مجموع الأعباء والمصاريف الملتزم بها خلال السنة المالية أو الفترة المحاسبية بالنسبة لمحصول لن يتحقق إلا بعد إقفال الفترة أو السنة المالية المحاسبية المعتبرة.

عند إقفال الحسابات، يثبت تسجيل هذه المنتوجات و التسبيقات في الجانب المدين للحساب 3322 المنتوجات الزراعية الجاري انجازها من مصدر نباتي (أو الحساب الفرعي المناسب) بالقيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع، من خلال القيد في الجانب الدائن من الحساب الفرعي 725 تغير المخزونات الزراعية الجارية من مصدر نباتي أو من الحساب الفرعي 758 أرياح على القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية إذا كان التغير هو نتيجة تذبذبات السوق.

نهاية السنة				
3322		المنتوجات الزراعية الجاري انجازها	××××	
	725	تغير المخزونات الزراعية الجارية من مصدر نباتي		××××
	758	أرباح عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية		××××
تحويل منتج حيواني مصنع إلى لحم (منتج من مصدر حيواني)				

عند الحصاد أو الجني نسجل ما يلي:

أثناء عملية الحصاد، يقيد الحساب 3322 المنتوجات الزراعية الجاري انجازها من مصدر نباتي (أو الحساب الفرعي المناسب) في الجانب الدائن بالمبلغ المسجل في الحسابات من خلال القيد في الجانب المدين للحساب 3523 المنتوجات الزراعية المصنعة من مصدر نباتي (أو الحساب الفرعي المناسب).

يتم تسجيل الفارق المحتمل بين المبلغ المسجل في الحساب 3322 المنتوجات الزراعية الجاري انجازها من مصدر

نباتي (أو الحساب الفرعي المناسب) والقيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع:

– عندما يكون نتيجة التكاليف العادية الملتزم بها، حسب الحالة:

- ✓ في الجانب الدائن من الحساب الفرعي 725 تغير المخزونات الزراعية الجارية من مصدر نباتي.
- ✓ في الجائب المدين من الحساب الفرعي 658 خسائر على القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية.

– في الجانب الدائن من الحساب الفرعي 758 أرياح على القيمة الحقيقية الأصول البيولوجية عندما يكون تغير القيمة مرتبط بتذبذبات السوق.

تاريخ الحصاد أو الجني				
3523		المنتوجات الزراعية المصنعة من مصدر نباتي	××××	
658		خسائر عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية	××××	
	3322	المنتوجات الزراعية الجاري انجازها		××××
	725 أو	تغير المخزونات الزراعية الجارية من مصدر نباتي		××××
	758	أرباح عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية		××××
تحويل منتج حيواني مصنع إلى لحم (منتج من مصدر حيواني)				

ب– منتجات زراعية مصنعة من أصل نباتي (ح/ 3523)

المنتوجات المصنعة من مصدر نباتي هي تلك الناجمة عن إنتاج مستخلص من أصل بيولوجي نباتي (زيتون، فاكهة، حطب للتدفئة إلخ...) أو من توقيف العمليات الحيوية من أصل بيولوجي نباتي (قمح، فول، ذرة، جذع الشجرة إلخ.....).

ب–1– إنتاج مستخلص من أصل بيولوجي نباتي

إذا كانت المنتوجات ناجمة من إنتاج مستمد من أصل بيولوجي نباتي، فهذه تسجل بالقيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع، في الجانب المدين الحساب 3523 المنتوجات الزراعية المصنعة من أصل نباتي (أو الحساب الفرعي المناسب) من خلال القيد في الجانب الدائن الحساب الفرعي 726 تغير المخزونات من المنتوجات الزراعية المصنعة من أصل نباتي بما يعادل التكاليف الملتزم بها و الباقي في الحساب "758***– أرباح على القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية".

تاريخ الحصاد أو الجني				
3523		المنتوجات الزراعية المصنعة من مصدر نباتي	××××	
	726	تغير المخزونات الزراعية الجارية من مصدر نباتي		××××
	758	أرباح عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية		××××
حصاد أو جني الثمار أو المحاصيل الحقلية				

ب-2- إنتاج مستخلص من توقيف العمليات الحيوية من أصل بيولوجي نباتي

إذا كانت المنتوجات ناجمة عن توقف العمليات الحيوية للأصل البيولوجي النباتي، فتسجل هذه بالقيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع في الجانب المدين للحساب الفرعي 3523 المنتوجات الزراعية المصنعة من أصل نباتي (أو الحساب الفرعي المناسب) من خلال القيد في الجانب الدائن للحساب الفرعي 246 المزارع المعمرة.

يسجل الفارق المحتمل بين المبلغ المسجل في الحساب 246 المزارع المعمرة والقيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع على النحو التالي:

- عندما ينجم عن التكاليف العادية الملتزم بها حسب الحالة:

✓ في الجانب الدائن من الحساب الفرعي 734 تغير المخزونات من المنتوجات الزراعية من أصل حيواني،

✓ في الجانب المدين من الحساب الفرعي 658 خسائر على القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية،

- في الجانب الدائن من الحساب الفرعي 758 أرباح على القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية، عندما يكون التغير في القيمة مرتبط بتذبذبات السوق.

تاريخ الحصاد أو الجني				
3523		المنتوجات الزراعية المصنعة من مصدر نباتي	××××	
658 أو		خسائر عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية		
	246	المزارع المعمرة		××××
	734	إنتاج مثبت للأصول البيولوجية		××××
	758	أرباح عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية		×××
حصاد أو جني بقطع الأشجار				

ملاحظة:

عند الإقفال السنوي، إذا كانت المنتوجات الزراعية من أصل نباتي لا تزال على مستوى الكيان، فهي تقيم بالقيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع.

يسجّل الفارق المحتمل بين المبلغ المسجل في الحساب 3523 منتوجات زراعية مصنعة من أصل نباتي (أو الحساب الفرعي المناسب) والقيمة الحقيقية المنقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع على النحو التالي:

– عندما ينجم عن التكاليف العادية الملتزم بها حسب الحالة:

- ✓ في الجانب الدائن من الحساب الفرعي 726 تغير المخزونات من المنتوجات الزراعية من أصل نباتي،
- ✓ في الجانب المدين من الحساب الفرعي 658 خسائر على القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية،

– في الجانب الدائن من الحساب الفرعي 758 أرباح على القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية، عندما يكون التغير في القيمة مرتبط بتذبذبات السوق.

ب–3– خروج المنتوجات الزراعية المصنعة من أصل نباتي بدافع البيع

عند بيع إنتاج مصنع من أصل نباتي، يقيد الحساب الفرعي 701 مبيعات المنتوجات الزراعية المصنعة من أصل نباتي في الجانب الدائن بمبلغ البيع من خلال القيد في الجانب المدين الحساب 411 الزبائن.

يتم تثبيت خروج الإنتاج في الجانب الدائن من الحساب 3523 المنتوجات الزراعية المصنعة من أصل نباتي (أو الحساب الفرعي المناسب) بالمبلغ المسجل في الحسابات أو في الجانب المدين من الحساب الفرعي 726 تغير المخزونات من المنتوجات الزراعية من أصل نباتي.

تاريخ البيع				
411		الزبائن	××××	
	701	مبيعات المنتوجات الزراعية المصنعة من أصل نباتي		××××
	758	أرباح عن القيمة الحقيقية للأصول البيولوجية		××××
بيع الثمار أو المحاصيل الحقلية				
تاريخ التسليم				
726		تغير المخزونات الزراعية الجارية من مصدر نباتي	××××	
	3523	المنتوجات الزراعية المصنعة من مصدر نباتي		××××
خروج الثمار أو المحاصيل الحقلية				

خلاصة المحور الثاني

خلص هذا المحور إلى أن المحاسبة الفلاحية تُعد من المجالات المحاسبية المتخصصة التي تستوجب مراعاة الطبيعة البيولوجية للأصول الزراعية والحيوانية عند الاعتراف بها وتقييمها محاسبياً. كما تم إبراز أهمية النظام المحاسبي المكيف مع القطاع الفلاحي في توفير معلومات مالية تعكس الواقع الاقتصادي للأنشطة الفلاحية، وتساعد مختلف الأطراف المعنية على تقييم أداء المؤسسة الفلاحية بصورة صادقة.

مراجع المحور الثاني

[1] المقرر 201 المؤرخ في 01 جوان 2023، الصادر عن المجلس الوطني للمحاسبة، المتضمن النظام المحاسبي المالي لقطاع الفلاحة، ص 4.

[2] IFRS Foundation, IAS 41 Agriculture, available on: https://www.ifrs.org/content/dam/ifrs/publications/pdf-standards/english/2021/issued/part-a/ias-41-agriculture.pdf#page=5.52 retrieved on May 12th, 2026 at 20:05.

[3] علي بن قطيب، المحاسبة القطاعية، مطبوعة بيداغوجية موجهة للسنة الأولى ماستر محاسبة وجباية معمقة، جامعة تيارت، 2023/2022، ص ص 61-62.

[4] Ali Tazdait, Maitrise de la comptabilité agricole, ENAG, Réghaia-Alger, 2013, p p 17-18.

[5] المقرر 201 المؤرخ في 01 جوان 2023، مرجع سبق ذكره، ص 4.

[6] أسامة سحنون وسامي عمري، واقع المحاسبة عن الأصول البيولوجية الحيوانية في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي المكيف مع قطاع الفلاحة – دراسة حالة وحدة الإنتاج الفلاحي –العربي عباسي ، مجلة الأبحاث الاقتصادية، المجلد 20، العدد 02 ، ص ص 464-465.

[7] Ali TAZDAIT, op.cit, p 31.

[8] المقرر 201، مرجع سبق ذكره، ص ص 30-72.

[9] المقرر 201، مرجع سبق ذكره، ص 10.

[10] المقرر 201، مرجع سبق ذكره، ص 12.

[11] سفيان شعوادي، محاسبة الأصول البيولوجية –دراسة حالة الأصول النباتية، مجلة المحاسبة والتدقيق والمالية، المجلد 4، العدد 2، 2022، ص 39.

[12] المقرر 201، مرجع سبق ذكره، ص 82.

[13] Ali TAZDAIT, op.cit, p 73.

[14] Ali TAZDAIT, op.cit, p 79.

[15] المقرر 201، مرجع سبق ذكره، ص 83.

[16] المقرر 201، مرجع سبق ذكره، ص 84.

[17] المقرر 201، مرجع سبق ذكره، ص 85

[18] االمقرر 201، مرجع سبق ذكره، ص 96

[19] المقرر 201، مرجع سبق ذكره، ص 99.

[20] المقرر 201، مرجع يبق ذكره، ص 98.

المحور الثالث :محاسبة السياحة والفندقة

يشهد قطاع السياحة والفندقة أهمية متزايدة باعتباره من القطاعات الحيوية المساهمة في التنمية الاقتصادية وخلق فرص العمل وتنويع مصادر الدخل. وتتميز المؤسسات السياحية والفندقية بتعدد أنشطتها وتنوع خدماتها، مما يفرض وجود معالجات محاسبية خاصة تتلاءم مع طبيعة عملياتها الاقتصادية والتجارية.

يهدف هذا المحور إلى التعريف بالإطار المحاسبي المنظم للقطاع السياحي والفندقي، وبيان أهم خصائصه المحاسبية، مع دراسة المعالجات المحاسبية المتعلقة بالفنادق ووكالات السياحة والأسفار، بما يمكن الطلبة من فهم كيفية تسجيل وتقييم مختلف العمليات المرتبطة بهذه الأنشطة وفق أحكام النظام المحاسبي المالي المكيف مع القطاع.

أولا: مدخل للقطاع السياحي والفندقي

يتميز القطاع السياحي بطبيعة تشغيلية وهيكلية خاصة نظرًا لتنوع أنشطته وتداخل الخدمات التي يقدمها، مما يتطلب إطارًا محاسبيًا موحدًا يستجيب لهذه الخصوصية. يستند هذا الإطار إلى النظام المحاسبي المالي المكيف مع قطاع السياحة، والذي يهدف إلى تقييس الممارسات المحاسبية وتوحيد المفاهيم المالية للكيانات الناشطة في هذا المجال.

1- الاطار المحاسبي والأنشطة السياحية المستهدفة

أصدرت وزارة المالية الجزائرية من خلال المجلس الوطني للمحاسبة (لجنة تقييس الممارسات المحاسبية والواجبات المهنية)، المقرر 202 المؤرخ في 01 جوان 2023 والذي دخل حيز التنفيذ في 01 جانفي 2024، المتضمن **النظام المحاسبي المالي المكيف مع قطاع السياحة** – (Système Comptable Financier Tourisme، كإطار محاسبي يُعد تكييفًا قطاعيًا رسميًا للنظام المحاسبي المالي (SCF) من أجل المحاسبة على الانشطة السياحية والفندقية. [1]

يتسع النطاق التطبيقي للمحاسبة السياحية ليشمل 5 مجالات وأنماط سياحية أساسية، تُشكل العصب الاقتصادي للقطاع وهي:

1. السياحة الساحلية: الأنشطة المرتبطة بالمركبات والمنشآت الواقعة على الشريط الساحلي.
2. سياحة العلاج الحراري: الأنشطة القائمة على استغلال الموارد الطبيعية والمياه المعدنية لأغراض علاجية.
3. السياحة الصحراوية: الأنشطة والرحلات المنظمة في المناطق والمزارات الصحراوية.

4. السياحة الحضرية: الأنشطة السياحية والفندقية داخل المدن والمراكز العمرانية الكبرى.

5. السياحة المناخية والتخييم السياحي: الأنشطة المرتبطة بالمرتفعات، والمناطق الجبلية، والمخيمات المهيأة.

2- مفهوم النشاط السياحي وأهم المؤسسات السياحية

يُصنف الإطار المحاسبي الكيانات السياحية إلى فئات محددة وفقًا لطبيعة الخدمة المقدمة، وذلك على النحو الآتي:

2-1- المؤسسات الفندقية وهياكل الإيواء

تعرف المؤسسات الفندقية على أنها منشآت ضيافة، لأنها تقدم خدمات السكن والطعام والشراب والراحة وخدمات أخرى، وتختلف عن بعضها البعض في عناصر متعددة مثل طبيعة الموقع، الحجم، هيكل التكاليف، نمط الإدارة وطبيعة المستفيدين من كل منظمة. [2]

من الناحية القانونية، نص المقرر 202 المتعلق بالسياحة على أن النشاط الفندقي من منظور محاسبي هو: كل وضع أن للمنشآت والهياكل الموجهة أساساً للإيواء تحت تصرف الزبائن بمقابل مالي، مع تقديم الخدمات التابعة والملازمة له، بشرط أن تكون الإقامة مؤقتة (تتراوح عادة بين أسبوع وشهر) ولا تكتسي طابع المسكن الدائم. وتشمل هذه الهياكل قانوناً ومحاسبياً:[3]

- **الفنادق**: منشآت مهيأة ومجهزة لتقديم خدمات الإيواء والإطعام معاً.

- **النزل ومحطات الاستراحة**: هياكل إيواء تُقام خارج المحيط الحضري (على أطراف طرق السير السريعة)، وتلتزم بتقديم الإيواء، موقف سيارات، ومعدل ثلاث وجبات رئيسية يومياً، بطاقة استيعاب لا تقل عن 10 غرف.

- **القرى الصيفية والإقامات السياحية** (بما فيها الصغيرة): مجمعات سياحية مهيأة للإقامة الموسمية أو الترفيهية.

- **الشاليهات، السياحة المفروشة، أراضي التخييم، ومراكز الاستغاثة.**

2-2- مؤسسات الإطعام السياحي

تشمل كافة الكيانات والوحدات القانونية والتجارية التي تمارس نشاط الإطعام بمختلف أصنافه، مثل: المطاعم، البوفيهات، محلات الوجبات الخفيفة، المقاهي، مائدات الضيوف، قاعات الشاي، ومتعهدو تموين الحفلات والرحلات.

2-3- وكالات السياحة والأسفار

هي الشركات التجارية التي تضطلع بمهام تنظيم الرحلات والأسفار، بيع التذاكر، حجز الفنادق، النقل السياحي، وتصميم البرامج الترفيهية والثقافية أو سياحة الصيد البري والبحري.

2-4- المؤسسات الحرارية ومؤسسات العلاج بمياه البحر

- مؤسسات العلاج الحراري: الكيانات التي تستغل مياه الينابيع الطبيعية التي ثبتت خصائصها العلاجية والفيزيائية والكيميائية المستقرة.

- مؤسسات العلاج بمياه البحر: الكيانات التي تستخدم مياه البحر والمستخلصات الطبيعية البحرية لأغراض العلاج والاستجمام واللياقة البدنية.

ملاحظة: تستثنى المياه الموجهة للاستهلاك اليومي البشري من نطاق هذا المخطط المحاسبي.

2-5- المهرجانات السياحية

تُعرف بأنها كل تظاهرة أو حدث دوري ذو طابع أو فائدة سياحية يتم تنظيمه بانتظام في موقع جغرافي محدد، ويهدف بالأساس إلى:

- ترقية الوجهة السياحية الوطنية وتوسيع النشاط السياحي المحلي.
- الحفاظ على التراث الثقافي والبيئي وتثمين العادات والتقاليد.
- خلق فضاءات للتبادل الاستراتيجي والتجاري بين الفاعلين الاقتصاديين المحليين والأجانب.

3- الخصائص المحاسبية الحاكمة للقطاع السياحي والفندقي

تعتبر السياحة من أهم القطاعات الاقتصادية وهي تنطوي على عدد من الخصائص التشغيلية نذكر منها:[4]

- تعد نشاطاً اقتصادياً متزايداً بصورة مطردة خاصة فيما يتعلق بالدخل والاستخدام السياحي أي أن الدخل السياحي يتزايد في الدول والأقاليم السياحية التي تستطيع توفير خدمات ومتطلبات صناعة السياحة؛
- التغيير الكبير للطلب السياحي الذي يتأثر بعوامل خارجية لا يمكن التنبؤ بطبيعتها وحجمها ومداها؛
- يتصف الطلب السياحي بالموسمية في معظم الأحوال مما يؤدي إلى عدم ثبات مستويات التشغيل في صناعة السياحة.
- تعدد مكونات النشاط السياحي وارتباطها بكثير من الأنشطة الاقتصادية؛
- ارتباط السياحة بقضايا التنمية الاقتصادية في كثير من الدول وخاصة النامية؛
- عدم سيادة المنافسة خاصة لبعض المقومات أو الموارد السياحية النادرة.

يستوجب الإطار المفاهيمي مراعاة الخصائص التشغيلية للقطاع وتأثيرها على البناء المحاسبي، والتي تتمثل في:

– **موسمية النشاط**: تقلب الإيرادات والتدفقات النقدية بناءً على الفصول والمواسم السياحية، مما يتطلب معالجة دقيقة للأعباء الثابتة والمتغيرة وعرض الكشوف المالية بما يعكس الواقع الاقتصادي الفعلي.

– **التنوع الاستغلالي**: تداخل المخزونات والخدمات وعقود الاستغلال، وهو ما يستدعي فصلاً دقيقاً في الحسابات وعقود الإيجار والخدمات طويلة الأجل.

– **أهمية التثبيتات العينية المتخصصة**: مثل العقارات الموظفة، التجهيزات الفندقية الحساسة (الأواني، الأفرشة، والزجاجيات)، والتي تفرد لها مدونة الحسابات قواعد اهتلاك وتقييم خاصة تتماشى مع معدلات استهلاكها السريع وتلفها الطبيعي.

4– مخطط جودة السياحة الجزائر

يهدف مسؤولوا قطاع السياحة الجزائري من خلال مخطط جودة السياحة أن يتحد جميع المهنيين في هذا القطاع، بانتهاجهم لهذا المخطط حرصاً على تلبية احتياجات العملاء المحليين والأجانب وإرضائهم. ولقد تم تطوير خطة جودة السياحة الجزائرية بالتعاون مع متخصصين في السياحة وفقاً لمعايير السياحة الدولية. تسمح خطة الجودة بالتحسين التدريجي والمستمر لتقديم الخدمات السياحية بهدف الحصول على علامة تجارية للخدمات السياحية

المقدمة. تم تصميم هذا الدليل للمتعاملين الراغبين في المشاركة الطوعية في الجودة التي تلبي احتياجات وتوقعات العملاء المحليين والدوليين، حيث أنه أحد المحاور الرئيسية للمخطط التوجيهي للتنمية السياحية لعام 2030.[5]

ثانيا: تقديم النظام المحاسبي المالي المكيف مع قطاع السياحة حسب المقرر202

تنقسم محتويات وملاحق النظام المحاسبي المالي لقطاع السياحة إلى ثلاثة أبواب رئيسية وفهارس توضيحية كالآتي:[6]

1- **قواعد تقييم الأصول والخصوم والأعباء والمنتوجات وإدراجها في الحسابات**

يندرج ضمن هذا الباب الأول ما يلي:

– **مبادئ عامة:** شروط إدراج عناصر الأصول والخصوم (احتمالية تدفق المنافع الاقتصادية ومصداقية التقييم بالقيمة الحقيقية).

– **قواعد عامة وخاصة للتقييم**: الاعتماد على اتفاقية التكاليف التاريخية (تكلفة الشراء أو الإنتاج) وتعديلها بالقيمة الحقيقية أو النفعية عند إقفال الحسابات.

– **معالجة الحالات الخاصة بالقطاع**: القواعد المحاسبية الخاصة بالتثبيتات العينية والمعنوية (مثل العقارات الموظفة والأصول ذات طابع سياحي)، المخزونات والمنتوجات قيد التنفيذ، الإعانات، القروض، والعمليات المنجزة بالعملات الأجنبية.

– **كيفيات معالجة خاصة بمعاملات**: عقود الإيجار التمويلي، الضرائب المؤجلة، العقود طويلة الأجل، وإدماج الكيانات وتجميع الحسابات، بالإضافة إلى القواعد المبسطة المطبقة على الكيانات الصغيرة.

2- **عرض الكشوف المالية السنوية**

يحدد المقرر، القواعد والطرق المعتمدة لإعداد الكشوف المالية الخمسة ونماذج الجداول الخاصة بها والمكيفة مع طبيعة النشاط الفندقي والسياحي:

- ✓ **الميزانية.**
- ✓ **حساب النتائج.**
- ✓ **جدول سيولة الخزينة** بالطريقتين المباشرة وغير المباشرة.
- ✓ **جدول تغير الأموال الخاصة.**

- ✓ **ملحق الكشوف المالية:** يضم القواعد المحاسبية المعتمدة، ومعلومات مكملة لفهم القوائم، والمعاملات مع الأطراف ذات العلاقة.

إضافة إلى ذلك، توجد نماذج لجداول خاصة بقطاع السياحة في ملحق هذا المقرر، مثلا:

- كشف الاستغلال للايواء – مؤسسة فندقية
- جدول تحليل الاستغلال– مؤسسة فندقية

3– مدونة الحسابات الخاصة بالأنشطة السياحية والفندقية (المخطط المحاسبي القطاعي)

فيما يلي قائمة الحسابات الخاصة بقطاع السياحة المستخرجة من مدونة الحسابات ذات الأرقام الثلاثة:

الصنف 1 – حسابات رؤوس الأموال

لا توجد في هذا الصنف حسابات مخصصة لقطاع السياحة؛ ماعدا حساب واحد:

1067 احتياط التعويض.

الصنف 2 – حسابات التثبيتات: تم تخصيص الحسابات الاتية للتثبيتات السياحية والفندقية:

2057 الامتيازات الخاصة بقطاع السياحة (المياه المعدنية، الشواطئ...)؛

2127 الترتيبات الخاصة بقطاع الفندقة و السياحة (الأسوار، المساحات الخضراء، الأرضيات).

2117 الأراضي الخاصة بقطاع السياحة؛ مثل مواقف السيارات وردهات المطاعم والأزقة ومنصات اللعب والترفيه.

2127 عمليات ترتيب وتهيئة خاصة بالأراضي؛ كالأسوار والمساحات الخضراء والأرضيات

2137 المباني الخاصة بقطاع السياحة؛

2157 التركيبات الخاصة بقطاع السياحة؛ مثل المنشآت المعقدة ومحطات الضخ والحفر ومحطة تنقية المياه وشبكة الإطفاء وتجهيزات التدفئة والتكييف والتهوية والعزل وشبكة الغاز الطبيعي والبوريان.

217 التثبيتات الخاصة بقطاع السياحة، وتتفرع إلى:

2170 الملابس الداخلية والبياضات والأواني والأفرشة والآنية الزجاجية والفضيات،

2171 معدات وأثاث الاستغلال،

2172 معدات الرياضة والترفيه،

2173 أثاث وتجهيزات العلاج بالمياه المعدنية والحمامات البحرية،

2174 أثاث وتجهيزات تجارية،

2175 معدات وتجهيزات النقل السياحي،

2176 معدات وتجهيزات النظافة،

2177 معدات الاتصال والأمن،

2178 المواشي والحيوانات المرخصة الموجهة للترفيه،

2179 المعدات والتجهيزات الأخرى الخاصة.

ويقابل هذه الفئة على مستوى الإهتلاك الحساب 2817 إهتلاك التثبيتات الخاصة بقطاع السياحة، بنفس التفريعات من 28170 إلى 28179. وعلى مستوى خسائر القيمة، يوجد الحساب 2917 خسائر القيمة عن التثبيتات الخاصة بقطاع السياحة.

الصنف 3 – حسابات المخزونات والمنتوجات قيد التنفيذ: تم تخصيص الحسابات الاتية للمخزونات السياحية والفندقية:

307 مخزونات القطاع السياحي (وفرعه 30700 التبغ والمواد الأخرى المتعلقة)؛

317 المواد الغذائية (بفروعها 3171 سريعة التلف و3172 غير القابلة للتلف، و3178 المواد الأولية الأخرى والتوريدات)؛

327 المواد والتوريدات الخاصة بقطاع السياحة؛

337 المنتجات السياحية الجاري إنجازها؛

347 الخدمات السياحية الجاري إنجازها؛

357 المنتجات المصنعة بتفريعاتها (3571 أطباق الوجبات، 3572 أطباق مطبوخة محفوظة، 3573 المشروبات، 3574 الحلويات والمرطبات، 3575 السندويشات الأخرى، 3576 المثلجات والكريمات المثلجة، 3577 الشكولاطة والمرطبات، 3578 المنتجات المصنعة الأخرى)؛

3807 مشتريات السلع الموجهة إلى إعادة البيع على حالها؛

3817 المواد الأولية والتوريدات الخاصة بقطاع السياحة؛

3827 التموينات الأخرى الخاصة بقطاع السياحة.

وفي باب خسائر القيمة: 3907، 3917، و3927 (الموازية لما سبق من أصناف المخزون السياحي).

الصنف 4 – حسابات الغير

4257 المستخدمون – المنح المجانية؛

4427 رسم الإقامة؛

4472 الرسم على الترقية السياحية؛

4473 الرسم على بيع المشروبات؛

4474 الرسم على المياه المعدنية ومياه البحر؛

466 المراسلون المعتمدون، المرشدون السياحيون والمرافقون والناقلون، بتفريعاته:

4661 المراسلون المعتمدون،

4662 المرشدون السياحيون والمرافقون،

4663 الناقلون،

4664 أخرى.

4114 الزبائن – وكالات السفر ومنظمي الرحلات السياحية.

4257 المنح المجانية – مستخدمين.

الصنف 5 – الحسابات المالية

لا توجد حسابات خاصة بقطاع السياحة في هذا الصنف.

الصنف 6 – حسابات الأعباء

6001 مواد غذائية ومشروبات؛

6017 المواد الغذائية (60171 سريعة التلف، 60172 غير قابلة للتلف، 60178 المواد الأولية الأخرى والتوريدات)؛

6027 التموينات الأخرى الخاصة بقطاع السياحة؛

6037 تغيرات المخزونات الخاصة بقطاع السياحة؛

6071 المشتريات غير المخزنة من المواد والتوريدات الخاصة بقطاع السياحة؛

6087 مصاريف ملحقة للمشتريات الخاصة بقطاع السياحة؛

6097 التخفيضات والتنزيلات والمحسومات المتحصل عليها عن المشتريات الخاصة بقطاع السياحة؛

6117 خدمات الإقامة والترميمات الخارجية؛

6237 الإشهار – العروض؛

6387 أعباء المستخدمين الأخرى – المنح المجانية؛

6817 المخصصات للإهتلاكات والتمويتات وخسائر القيمة والأصول غير الجارية الخاصة بقطاع السياحة.

الصنف 7 – حسابات المنتوجات

707 المبيعات من السلع والخدمات السياحية، وهو الحساب المحوري لهذا القطاع، ويتفرع إلى:

7070 المبيعات من السلع السياحية والسلع الأخرى المرتبطة،

7071 الإيواء والإطعام،

7072 الحانة والمأدبة والمقهى والمشروبات،

7073 كراء القاعات والمحلات والإيجارات الأخرى،

7074 المخيمات والرحلات المنظمة،

7075 الحمامات والعلاج بالمياه المعدنية،

7076 المرافق الرياضية والترفيهية،

7077 الهاتف والفاكس والإنترنت وتنظيف الملابس وغيرها،

7078 العمولات والتفويض والتكليف،

7079 السلع والخدمات الأخرى.

708 منتوجات الأنشطة الملحقة فروعًا قطاعية:

7080 المنتجات والخدمات المستغلة لمصلحة الموظفين (إيرادات الإطعام، المشروبات، المقهى، وإيرادات مختلفة)،

7081 توفير الموظفين الأثاث والمعدات،

7082 الغرامات التعاقدية عن إلغاء الحجوزات.

7097 التخفيضات والتنزيلات والمحسومات الممنوحة الخاصة بالسياحة،

7272 الإنتاج المستهلك

7371 الخدمات المقدمة (المأكولات والمشروبات – الإيواء)،

7372 امتيازات عينية ومنح مجانية للمستخدمين أو المستغل.

تُمثّل هذه البنود مجتمعةً الإضافات القطاعية التي ميّز بها هذا الدليل محاسبة قطاع السياحة عن القواعد العامة للمخطط المحاسبي، وهي تتمحور أساسًا حول تثبيتات الفندقة والتجهيزات المتخصصة، وتمييز المخزونات السياحية والغذائية، والخدمات قيد الإنجاز، ومبيعات الإقامة والترفيه والعلاج، والمنح المجانية للموظفين.

ثالثا: المعالجة المحاسبية للأنشطة السياحية لدى الفنادق والوكالات السياحية

1- المعالجة المحاسبية للأنشطة السياحية لدى الفنادق

تتميز المؤسسات الفندقية بتنوع أنشطتها بين الإيواء والإطعام والترفيه، مما ينعكس على طبيعة العمليات المحاسبية الخاصة بها.

1-1- تكوين احتياط التعويض

حساب 1067 "احتياط التعويض"، هذا النوع من الاحتياطات يُستعمل عادة من قبل الكيانات التي تستغل أصولًا في إطار عقود امتياز تفرض عليها تكوين مؤونة لتجديد أو تعويض تلك الأصول قبل تحويلها إلى مانح

الامتياز عند انتهاء العقد. هو أداة محاسبية مُبرزة في هذا الدليل لأنها وثيقة الصلة عمليًا بمستغلي الامتيازات السياحية (كمستغلي المياه المعدنية والشواطئ)، الذين يحتاجون إلى رصد جزء من نتيجتهم كاحتياط لتعويض أو تجديد هذه الأصول الممنوحة لهم بصفة امتياز.

عند تكوين الاحتياط (تخصيص جزء من النتيجة)

حسب المقرر 202، "يحدد الكيان القاعدة التي بموجبها سيخصص جزءا من النتيجة في احتياط التعويض"، وهذا يعني أن الاحتياط يرصد له من نتيجة السنة المالية عند إقفالها وبقرار من الهيئة المختصة (الجمعية العامة للمساهمين):

تاريخ التخصيص				
120		النتيجة –ربح	××××	
	1067	احتياط التعويض		××××
تخصيص جزء من النتيجة لاحتياطي التعويض				

عند تحرير الاحتياط (الإفراج عنه تدريجيًا)

حسب المقرر 202، يقيّد هذا التحرير بشرط واضح: "لا يمكن تحرير احتياطي التعويض، بمجرد تحقيق الغرض الذي أُنشئ من أجله، إلا بوتيرة الإهتلاكات المطبقة على الأصل المعني". أي أن الإفراج لا يكون دفعة واحدة، بل سنويًا وبمقدار حصة الإهتلاك المسجلة على الأصل الذي أُنشئ الاحتياط بسببه:

تاريخ نهاية السنة ن				
1067		احتياط التعويض	××××	
	11	الترحيل من جديد		××××
إتاحة جزء من احتياطي التعويض للتصرف فيه بمقدار حصة الإهتلاك السنوي للأصل المعني				

1-2- المعالجة المحاسبية للمشتريات

عند شراء المواد أو اللوازم المخصصة للاستغلال الفندقي تسجل المشتريات في حسابات المخزون أو المشتريات حسب طبيعتها ح/3807 أو 3817 أو 3827 ، بينما يسجل الرسم على القيمة المضافة القابل للاسترجاع في

حساب (4456)، ويثبت الدين تجاه المورد في حساب (401).. مع العلم أن الرسم على القيمة المضافة على بعض المواد الغذائية هو 09%.

مثال1: شراء لوازم خاصة بقطاع السياحة

بتاريخ 2024/12/16 اشترى الفندق لوازم (مناديل مستهلكة) موجهة للمطعم بمبلغ، دخلت للمخزن في نفس اليوم.

- HT = 900.000 دج
- TVA 19% = 171.000 دج
- TTC = 1.071.000 دج

التسجيل المحاسبي

2024/12/16				
3827		مشتريات المواد الأولية والتوريدات الخاصة بقطاع السياحة	900.000	
4456		الرسم على القيمة المضافة	171.000	
	401	موردو المخزونات والخدمات		1.071.000
فاتورة شراء				
2024/12/16				
327		المواد الأولية والتوريدات الخاصة بقطاع السياحة	900.000	
	3827	المواد الأولية والتوريدات الخاصة بقطاع السياحة		900.000
سند إدخال				

مثال 2: شراء مواد غذائية للمطعم

بتاريخ 2023/11/30 تم شراء المواد الغذائية التالية وإدخالها إلى غرف التبريد:

- لحوم وأسماك: 100.000 دج (TVA 19%)
- مواد غذائية غير سريعة التلف : 9.000 دج الرسم على القيمة المضافة (TVA 9%)

بنفس التاريخ، تم استهلاك كل اللحوم والاسماء في وجبة العشاء، وتم استهلاك 4000دج من المواد الغذائية غير سريعة التلف. تم تقييم الأطباق المنتجة بتكلفة 200.000دج.

التسجيل المحاسبي

2024/12/16				
38171		مشتريات مواد غذائية سريعة التلف	100.000	
38172		مشتريات مواد غذائية غير سريعة التلف	9.000	
44563		الرسم على القيمة المضافة القابل للاسترجاع	19.810	
	401	موردو المخزونات والخدمات		128.810
فاتورة شراء				
2024/12/16				
3171		مواد غذائية سريعة التلف	100.000	
3172		مواد غذائية غير سريعة التلف	9.000	
	38171	مشتريات مواد غذائية سريعة التلف		100.000
	38172	مشتريات مواد غذائية غير سريعة التلف		9.000
سند إدخال				

2024/12/16				
60171		مواد غذائية سريعة التلف مستهلكة	100.000	
60172		مواد غذائية غير سريعة التلف مستهلكة	4.000	
	3171	مواد غذائية سريعة التلف		100.000
	3172	مواد غذائية غير سريعة التلف		4.000
سند اخراج الى المطبخ				
2024/12/16				
3571		المنتجات المصنعة- أطباق الوجبات	200.000	
	724	تغير المخزونات من المنتجات		200.000
إنتاج أطباق				

1-3- المعالجة المحاسبية للتثبيتات الفندقية

كل تجهيز أو معدات تستعمل لأكثر من سنة تعتبر تثبيتاً وتسجل ضمن الأصول الثابتة ثم تخضع للاهتلاك خلال مدة استعمالها.

مثال: شراء الأفرشة والأواني

قام الفندق بتاريخ 2024/08/29 بشراء أفرشة وفوطات لاستعمالها في الغرف تهتلك على 3 سنوات: مبلغ المشتريات خارج الرسم (HT) 300.000 د ج، الرسم على القيمة المضافة 19%.

كما قام في نفس اليوم بشراء أواني بمبلغ 400.000 دج، رق م 19%. تهتلك على 5 سنوات. وآلة غسل الافرشة بمبلغ 450.000دج، ر.ق.م 19%.

التسجيل المحاسبي

2024/28/29				
2170		الملابس الداخلية والبياضات والأواني والأفرشة والآنية الزجاجية والفضيات	700.000	
2176		معدات وتجهيزات النظافة	450.000	
44562		الرسم على القيمة المضافة القابل للاسترجاع	218.500	
	404	موردو التثبيتات		1.368.500
فاتورة شراء				

1-4- المعالجة المحاسبية لامتياز المرفق العمومي

يعرف امتياز الخدمة العمومية بأنه عقد يسند بموجبه شخص عمومي (مانح الامتياز) إلى شخص طبيعي أو شخص معنوي (صاحب الامتياز) تنفيذ خدمة عمومية على مسؤوليته لمدة محددة وطويلة على العموم مقابل حق اقتضاء أتاوى من مستعملي الخدمة العمومية. والتثبيتات المعنوية أو العينية الموضوعة موضوع الامتياز من جانب مانح الامتياز أو من جانب صاحب الامتياز (الممنوح له) تدرج في الحساب 22، وتقسم عند الاقتضاء حسب نفس شروط التثبيتات المسجلة في 20 و21 ومقابل قيمة الأصول المالية الموضوعة محل امتياز مجانا من قبل مانح الامتياز يسجل في الجانب الدائن ضمن حساب فرعي للحساب 229 حق مانح الامتياز ويظهر في خصوم الميزانية (خصوم غير جارية).

ويصبح الحساب 229 مدينا بواسطة الجانب الدائن للحساب 282 اهتلاك التثبيتات الموضوعة محل امتياز كلما تمت الاهتلاكات المطبقة، وعند انتهاء الامتياز يكون للحساب 229 رصيد يمثل في القيمة المحاسبية الصافية للتثبيتات الموضوعة موضوع امتياز.[7]

يسجل الحساب 205 الامتيازات أو الرخص المقتناة بهدف امتلاك حق طوال مدة العقد: امتياز استخدام علامات، رخصة استغلال أساليب عمل مثلا.

تسجل حقوق دخول امتيازات المياه المعدنية وكل الأنشطة الأخرى المماثلة في القطاع السياحي في هذا الحساب 2057 الامتيازات الخاصة بقطاع السياحة، عندما تزيد مدة الامتياز عن اثنا عشر (12) شهرا، على أساس سند الاستغلال. تسجل في حساب التكاليف المستحقات الدورية التي تدفع خلال مدة الامتياز.[8]

مثال: تحصل الفندق بتاريخ 2024/06/22 على امتياز لاستغلال شاطئ من طرف ولاية بجاية لمدة خمس سنوا ت، مقابل دفع إتاوة سنوية إلى صندوق مفتشية أملاك الدولة بقيمة 2.500.000دج،

وبتاريخ 25/ 06/ 2023 تم دفع الإتاوة السنوية إلى صندوق مفتشية أملاك الدولة. قدر مبلغ مداخيل الشاطئ خلال فترة الامتياز 20.000.000دج.

أوكلت عملية تهيئة الشاطئ إلى مؤسسة متخصصة وقد كانت فاتورة الخدمات المقدمة بمبلغ 750.000دج خارج الرسم، معدل الرسم 19% بتاريخ 2024/06/30. تهتلك هذه التهيئة على 5 سنوات

2024/06/25				
65100		الاتاوات المترتبة على الامتياز	2.500.000	
	530/447	ضرائب أخرى ورسوم وعمليات الدفع المماثلة		2.500.000
دفع مبلغ الاتاوة إلى مفتشية أملاك الدولة				
2024/06/25				
2057		الامتيازات الخاصة بقطاع السياحة (المياه المعدنية والشواطئ)	20.000.000	
	229	حقوق مانح الامتياز		20.000.000
تسجيل التثبيتات الممنوحة في شكل امتياز – شاطئ لأنها تتجاوز 12 شهر (تهتلك قيمته سنويا)				
2023/06/30				
222		عمليات التهيئة على الأراضي تحت الامتياز	750.000	
44562		الرسم على القيمة المضافة القابل للاسترجاع	142500	
	404	موردو التثبيتات		892500
تسجيل فانورة استلام تهيئة الاراضي				

2023/12/31				
229		حقوق مانح الامتياز	2.000.000	
	2829	اهتلاك الامتيازات الخاصة بقطاع السياحة (المياه المعدنية والشواطئ)		2.000.000
تسجيل اهتلاك التثبيتات الممنوحة في شكل امتياز – شاطئ (6 أشهر)				

1-5- المعالجة المحاسبية للمبيعات الفندقية

تُسجَّل المبيعات المرتبطة بإطار النشاطات السياحية، على سبيل المثال، في الحساب 7007 (مبيعات التبغ، مبيعات المجلات والجرائد، الوراقة وأدوات المكتبة). وتُسجَّل مبيعات السلع والخدمات السياحية في الحساب 707، ويشمل ذلك نشاطات الإقامة (الغرف والمعاشات والإطعام بطعامها ومشروباتها)، والحمامات والعلاج بالمياه الساخنة وبمياه البحر وبالمياه المعدنية، وكل النشاطات الرياضية كالمسبح والتنس وركوب الخيل ورياضة اللياقة البدنية. تخضع المبيعات السياحية لرسم على القيمة المضافة مخفض 9%.

مثال:

أ- تقديم خدمة الايواء والإطعام

قام الفندق بتاريخ 2024/11/30 باستقبال 50 مقيم، دفعوا مبلغ الايواء والاطعام نقدا

- مبلغ الخدمة خارج الرسمHT: 513.216,76 د ج
- مبلغ الرسم على القيمة المضافة TVA 9 % 486.19,24 د ج
- المبلغ بكل الرسومTTC : 000.236,00 دج

ب- **تقديم خدمات المرافق الرياضية والترفيهية والحمامات**

قام الزبون بالاشتراك في خدمات اللياقة البدنية والترفيه وتم إعداد الفاتورة الخاصة به في تاريخ 2024/12/16 :

- مبلغ الاشتراك خارج الرسم HT: 862.59,39 د ج
- الرسم على القيمة المضافة TVA 0,09 387.5,16 دج
- المبلغ بكل الرسومTTC: 250.65,00 دج

ج- تقديم خدمات مختلفة الإيواء، الإطعام، كراء قاعة المحاضرات، مقهى ومشروبات

قامت مؤسسة ص بتاريخ 2024/12/17 بالتعاقد مع فندق 4 نجوم للقيام بأيام تكوينية لعمالها الخمسة وهذا لمدة 3 ليالي ما أدى لتقديم عدة خدمات من طرف الفندق للعمال.

- مبلغ الإيواء: 70.000 دج
- مبلغ الإطعام: 65.000 دج
- مبلغ مقهى ومشروبات: 30.000 دج
- مبلغ كراء قاعة المحاضرات والملتقيات 100.000د ج
- **المبلغ الإجمالي للخدمات المقدمة خارج الرسمHT** : 265.000 ج
- رسم الاقامة : 500×3×5 ليال= 7500دج
- الرسم على القيمة المضافةTVA 09% : 23.850د ج
- المبلغ بكل الرسوم TTC : 296.350 دج

المعالجة المحاسبية

2024/11/30				
4110		الزبائن	236000	
	7071	المبيعات من السلع والخدمات السياحية-الايواء والاطعام		216.513,76
	4457	الرسم على القيمة المضافة على المبيعات		19487,24
استقبال 50 نزيل				
2024/11/30				
530		الصندوق	236.000	
	4110	الزبائن		236.000
تحصيل مبلغ لاايواء				

2024/12/16				
4110		الزبائن	65.250	
	7076	المبيعات من السلع والخدمات السياحية-المرافق الرياضية والترفيهية		89862,39
	4457	الرسم على القيمة المضافة على المبيعات		5.387,16
تقديم خدمات اللياقة البدنية والترفيه				
2024/12/17				
4112		زبائن مؤسسات وما يماثلها	296350	
	7071	الايواء والاطعام		135.000
	7072	الحانة والمأدبة والمقهى والمشروبات،		30.000
	7073	كراء القاعات والمحلات والإيجارات الأخرى،		100.000
	4457	الرسم على القيمة المضافة على المبيعات		23850
	4427	الرسم على الاقامة		7.500
بيع خدمات مختلفة لمؤسسة ص				

2- المعالجة المحاسبية للأنشطة السياحية لدى الوكالات السياحية

تلعب وكالات السياحة والسفر دور الوسيط في تقديمها لخدماتها المتنوعة للزبائن. تعمل وكالة السياحة غالباً كوسيط بين الزبون ومقدم الخدمة (شركة طيران، فندق، ناقل...) ولذلك فإن إيرادها الحقيقي يتمثل في العمولة فقط.

تعرف الوكالة السياحية على أنها: "المؤسسات المسئولة عن توفير مجمل الخدمات للسياح انطلاقا من نقطة تفكيره في ممارسة نشاط سياحي معين داخل إقليم دولته أو خارجها إلى غاية لحظة اكتمال إشباعه رغبته في السياحة والرجوع إلى مقر سكناه الدائم.[9]

2-1- المعالجة المحاسبية لحجز تذاكر الطيران

يعد نشاط حجز تذاكر الطيران للزبائن من أهم أنشطة وكالات السياحة والسفر، حيث يكون لهذه الوكالات حق حجز تذاكر الطيران طبقا لتفاصيل الرحلة المطلوبة وشركات الطيران التي تتناسب خطوطها مع خط سير الرحلة.

مثال: حجز التذاكر من عند شركات الطيران. قامت وكالة السياحة ببيع تذاكر السفر لشركة طيران (AIR ALGERIE) مقابل الحصول على عمولة، فبتاريخ 28/ 02/ 2024 قامت ببيع عدة تذاكر لزبائنها نقداً .

وتم تقديم المبلغ الإجمالي للتذاكر للمحاسب وفق ما يلي:

- المبلغ الإجمالي للمبيعات: 5.100.000دج
- العمولة الخاصة بالوكالة: 370.000د ج
- الرسم على القيمة المضافة على العمولة % 9: 33.300 د ج
- مستحقات شركة الطيران والمبلغ المحول للوكيل:. 4.696.700 د ج

عملية دفع مستحقات شركة الطيران: تقوم الوكالة بخصم العمولة الخاصة بها وتحول المبلغ المتبقي إلى شركة الطيران الموكل، قيمة العمولة البنكية هي 120 دج.

2024/02/28				
530		الصندوق	5.100.000	
	4110	الزبائن		5.100.000
بيع تذاكر الخطوط الجوية نقدا				

2024/02/28				
4110		الزبائن	5.100.000	
	7078	عمولات التفويض أو التوكيل		370.000
	4457	الرسم على القيمة المضافة على المبيعات		33.300
	4677	المفوضون المدينون- ديون		4.696.700
تسجيل فاتورة بيع التذاكر				
2024/02/28				
4677		المفوضون المدينون- ديون	4.696.700	
627		عمولات بنكية	120	
	512	البنك		4.696.820
سداد مستحقات شركة الطيران				

2-2- المعالجة المحاسبية لحجز الفنادق

تقوم وكالات السياحة والسفر بحجز الفنادق على اختلاف أنواعها ومستوياتها بالداخل والخارج للأفواج والمجموعات السياحية طبقا للتعاقد مع إدارة الفندق وذلك نظير عمولة.

مثال: بتاريخ 11/30/ 2024 قامت وكالة السياحة بالحجز لعدد من زبائنها في فندق الضيافة، وكان الدفع نقداً.

وتم تقديم المبلغ الإجمالي للحجوزات للمحاسب وفق ما يلي:

- المبلغ الإجمالي للحجوزات: 180.000
- العمولة الخاصة بالوكالة: 14.000 ج
- الرسم على القيمة المضافة على العمولة: 9% 1260 د ج

- مستحقات الفندق والمبلغ المحول للوكيل 164740 د ج

عملية دفع مستحقات الفندق في نفس اليوم: تم تحويل المبلغ المتبقي إلى إدارة الفندق (الموكل) ، العمولة البنكية 120دج

2024/11/30				
530		الصندوق	180.000	
	4110	الزبائن		180.000
تحصيل مبلغ الحجوزات نقدا				
2024/11/30				
4110		الزبائن	180.000	
	7078	عمولات التفويض أو التوكيل		14.000
	4457	الرسم على القيمة المضافة على المبيعات		1.260
	4677	المفوضون المدينون- ديون		164.740
تسجيل فاتورة بيع حجوزات غرف فندق				
2024/11/30				
4677		المفوضون المدينون- ديون	164.740	
627		عمولات بنكية	120	
	512	البنك		164.860
سداد مستحقات الفندق				

2-3- المعالجة المحاسبية لنشاط الرحلات السياحية

في ظل هذا النشاط تقوم وكالة السياحة والسفر بتنظيم رحلات في مجموعات أو أفواج سياحية شاملة كل عناصر الرحلة مثل الإقامة والنقل السياحي والزيارات وتتميز هذه الرحلات بشمولها لتكاليف الرحلة.

مثال: تنظيم مخيم صيفي

تقوم وكالة ن بتقديم وتنظيم المخيمات الصيفية في مجموعات، وتختلف أنواع هذه المخيمات ومن ثم المعالجة المحاسبية لها.

مثال: في 2024/02/28، قامت وكالة ن بتنظيم مخيم صيفي لصالح الخدمات الاجتماعية لمديرية التربية لولاية البويرة بعد حصولها على الصفقة بمبلغ 20.000.000 دج.

وخلال فترة المخيم الصيفي قامت بتحميل عدة مصاريف على عاتق لجنة الخدمات الاجتماعية والتي بلغت في إجمالها 17.100.000 دج، ويمكن تقديم بعض التسجيلات المحاسبية لهذه المصاريف وفق ما يلي:

- فاتورة الكراء: 7.000.000دج
- فاتورة التأمين: 500.000دج
- فاتورة المؤطرين: 2.500.000دج
- فاتورة النقل: 1.000.000
- فاتورة المخبزة والحلويات: 100.000دج
- فاتورة القصابة(اللحوم والدواج): 6.000.000

وبعد انتهاء المخيم الصيفي تم ضبط مختلف المصاريف وحساب العمولة، وكانت كما يلي :

- مبلغ الصفقة: 20.000.000 دج
- مبلغ المصاريف الإجمالية: 17.100.000 دج
- مبلغ العمولة: 2.660.550 دج

- TVA على العمولة: 9% = 239.450 د ج وتم التحصيل مبلغ الصفقة بشيك في 2023/12/30

المطلوب: تسجيل القيد المحاسبية في يومية الوكالة؟

2024/02/28				
4112		الزبائن- المؤسسات	20.000.000	
	4676	المفوضون المدينون- ديون		20.000.000
ابرام صفقة تنظيم مخيم سياحي				
2024/11/30				
4676		المفوضون المدينون- ديون	7.000.000	
	40105	موردو خدمات الكراء		7.000.000
تسجيل فاتورة الكراء				
2024/08/01				
4676		المفوضون المدينون- ديون	500.000	
	40100	موردو التأمينات		500.000
اكتتاب تامين للمخيم				
2024/07/19				
4676		المفوضون المدينون- ديون	2.500.000	
	4662	المرشدون السياحيون والمرافقون (ح/421 اذا كان تابع للوكالة)		2.500.000
تسجل أتعاب المؤطرين السياحيين				

2024/07/19				
4676		المفوضون المدينون- ديون	1.000.000	
	4661	الناقلون (أو 401 موردو النقل)		1.000.000
تسجيل فاتورة النقل				
2024/07/19				
4676		المفوضون المدينون- ديون	100.000	
	40103	الموردون -مخبزة		100.000
تسجيل فاتورة المخبزة				
2024/07/20				
4676		المفوضون المدينون- ديون	6.000.000	
	40104	الناقلون (أو 401 موردو النقل)		6.000.000
تسجيل فاتورة القصابة				
2024/07/19				
4676		المفوضون المدينون- ديون	2.900.000	
	7074	المخيمات والرحلات المنظمة		2.660.550
	4457	الرسم على القيمة المضافة		239450
تسجيل مبلغ العمولة المستحقة				
2024/12/30				
512		البنك	20.000.000	
	4112	الزبائن- مديرية التربية		20.000.000
تحصيل المبلغ المستحق عن طريق البنك				

خلاصة المحور الثالث

من خلال هذا المحور تم استعراض الخصائص المحاسبية المميزة لقطاع السياحة والفندقة، والتعرف على أهم المعالجات المحاسبية الخاصة بالمؤسسات الفندقية ووكالات السياحة والأسفار. وقد أظهرت الدراسة أن تنوع الخدمات السياحية والفندقية يفرض اعتماد معالجات محاسبية تتسم بالدقة والمرونة لضمان تقديم معلومات مالية موثوقة تساعد على تقييم الأداء وتقديم صورة صادقة عن ذمة المؤسسة ونتائج أعمالها.

مراجع المحور الثالث

[1] المجلس الوطني للمحاسبة، المقرر 202 المؤرخ في 01 جوان 2023، محدد لقواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضا وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها المكيف مع قطاع السياحة.

[2] محلب فايزة وفرحات عباس، واقع المؤسسات الفندقية كأحد مؤشرات قطاع السياحة في الجزائر–عرض حالة ولاية الجزائر، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، العدد 4، 2017، ص 12.

[3] المجلس الوطني للمحاسبة، لمقرر 202 المؤرخ في 01 جوان 2023، مرجع سبق ذكره، ص ص 4-6.

[4] بن عبد العزيز سفيان، بلفضيل فاطمة الزهراء، بلباقي فاطمة الزهراء، دور الوكالات السياحية في تنشيط قطاع السياحة في الاقتصاد الجزائري (دراسة حالة)، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، المجلد ، 2022، ص 245.

[5] وداد عمرون وصليحة رقاد، دور انخراط المؤسسات السياحية في مخطط جودة السياحة الجزائري في تحسين جودة الخدمات الفندقية، مجلة القانون والعلوم البيئية، المجلد 2، العدد2، 2023، ص 1166.

[6] المجلس الوطني للمحاسبة، المقرر 202، مرجع سبق ذكره.

[7] المجلس الوطني للمحاسبة، المقرر 202، مرجع سبق ذكره، ص 86.

[8] المجلس الوطني للمحاسبة، المقرر 202، مرجع سبق ذكره، ص 80.

[9] وريم لونيسي، كالة السياحة والاسفار كميكانيزم ترويجي للسياحة في الجزائر، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 4، العدد 1، 2021، ص 256.

خاتمة

تبرز المحاسبة القطاعية أهمية تكييف القواعد والممارسات المحاسبية مع خصوصيات الأنشطة الاقتصادية المختلفة، وذلك بهدف توفير معلومات مالية أكثر دقة وملاءمة تعكس الواقع الاقتصادي لكل قطاع. ومن خلال هذه المطبوعة البيداغوجية الخاصة بمقياس **المحاسبة القطاعية 02**، تم التطرق إلى ثلاثة قطاعات تتميز بخصائص محاسبية وتنظيمية خاصة، وهي قطاع البنوك، والقطاع الفلاحي، وقطاع السياحة والفندقة.

ففي محور محاسبة البنوك، تم التعرف على طبيعة النشاط المصرفي وأهم العمليات التي تقوم بها المؤسسات البنكية، مع التركيز على المعالجات المحاسبية للودائع والتحويلات الخارجية وعمليات المقاصة. أما في محور المحاسبة الفلاحية، فقد تم إبراز خصوصية النشاط الفلاحي وما يرتبط به من أصول بيولوجية وأصول زراعية تستوجب معالجات محاسبية تتلاءم مع طبيعتها الاقتصادية. كما تم في محور محاسبة السياحة والفندقة تناول أهم العمليات المحاسبية المتعلقة بالمؤسسات الفندقية ووكالات السياحة والأسفار في ظل النظام المحاسبي المالي المكيف مع هذا القطاع.

إن الإلمام بمختلف هذه المعالجات المحاسبية القطاعية يساهم في تعزيز قدرات الطلبة على فهم التطبيقات العملية للنظام المحاسبي المالي خارج الإطار العام للمحاسبة المالية، كما يمكنهم من اكتساب مهارات متخصصة تؤهلهم للتعامل مع المشكلات المحاسبية التي تطرحها القطاعات الاقتصادية المعنية. ويكتسي هذا الأمر أهمية متزايدة في ظل التطورات التي تعرفها بيئة الأعمال والحاجة إلى توفير معلومات مالية موثوقة تدعم عملية اتخاذ القرار وتحقق متطلبات الشفافية والحوكمة.

وفي الختام، تبقى المحاسبة القطاعية مجالاً متجدداً يتطلب مواكبة مستمرة للتطورات التشريعية والتنظيمية والمهنية، الأمر الذي يستدعي من الطلبة والباحثين تعميق معارفهم وتطوير مهاراتهم العلمية والتطبيقية بشكل مستمر.

المراجع

المراجع باللغة العربية

أولا: الكتب

1. الوادي محمود حسين؛ سمحان حسين محمد؛ سمحان سهيل أحمد، **النقود والبنوك** (الطبعة الأولى)، دار الميسرة، الأردن، 2010.
2. بوكبكان عكاشة، **القانون المصرفي الجزائري في ضوء الاجتهاد القضائي للمحكمة العليا ومجلس الدولة**، منشورات دار الخلدونية، الجزائر، (د.س.ن).
3. عبد اللاوي مفيد، **محاضرات في الاقتصاد النقدي والسياسات النقدية**، مطبعة مزوار، الجزائر، 2007.
4. كراجة عبد الحليم محمود، **محاسبة البنوك**، دار الصفا للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2000.

ثانيا: المقالات

1. أسامة سحنون وسامي عمري، **واقع المحاسبة عن الأصول البيولوجية الحيوانية في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي المكيف مع قطاع الفلاحة – دراسة حالة وحدة الإنتاج الفلاحي العربي عباسي**، مجلة الأبحاث الاقتصادية، المجلد 20، العدد 02، (د.س.ن).
2. بن عبد العزيز سفيان، بلفضيل فاطمة الزهراء، بلباقي فاطمة الزهراء، **دور الوكالات السياحية في تنشيط قطاع السياحة في الاقتصاد الجزائري (دراسة حالة)**، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، 2022.
3. شعوادي سفيان، **محاسبة الأصول البيولوجية –دراسة حالة الأصول النباتية**، مجلة المحاسبة والتدقيق والمالية، المجلد 4، العدد 2، 2022.
4. قسنطيني حدو صبرينة وسمار نصر الدين، **الإطار التنظيمي للبنوك والمؤسسات المالية في الجزائر**، مجلة آفاق للبحوث والدراسات، المجلد 6، العدد 2، 2023.
5. محلب فايزة وفرحات عباس، **واقع المؤسسات الفندقية كأحد مؤشرات قطاع السياحة في الجزائر – عرض حالة ولاية الجزائر–**، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، العدد 4، 2017.
6. عمرون وداد ورقاد صليحة، **دور انخراط المؤسسات السياحية في مخطط جودة السياحة الجزائري في تحسين جودة الخدمات الفندقية**، مجلة القانون والعلوم البيئية، المجلد 2، العدد 2، 2023.
7. لونيسي وريم، **وكالة السياحة والأسفار كميكانيزم ترويجي للسياحة في الجزائر**، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 4، العدد 1، 2021.

ثالثا: النصوص التنظيمية والتشريعية

1. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16، الصادر في 18 إفريل 1990، قانون رقم 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990، يتعلق بالنقد والقرض.
2. أمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003، يتعلق بالنقد والقرض.
3. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 64 الصادر في 25 سبتمبر 2025، نظام رقم 25-07 مؤرخ في 28 محرم 1447 الموافق لـ 24 جويلية 2025 يتضمن مخطط الحسابات المطبق على البنوك والمؤسسات المالية.
4. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 65، الصادر في 30 سبتمبر 2025، نظام رقم 25-08 المؤرخ في 24 جويلية 2025، يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها.
5. بنك الجزائر، نظام رقم 13-01.
6. المجلس الوطني للمحاسبة، المقرر رقم 201 المؤرخ في 01 جوان 2023، المتضمن النظام المحاسبي المالي لقطاع الفلاحة.
7. المجلس الوطني للمحاسبة، المقرر رقم 202 المؤرخ في 01 جوان 2023، المحدد لقواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها المكيف مع قطاع السياحة.

رابعا: الرسائل والاطروحات والمطبوعات الجامعية

1. دادة دليلة، **الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للبنوك وفق النظام المحاسبي المالي –دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري 2010–**، مذكرة ماجستير، تخصص محاسبة وجباية، جامعة ورقلة، 2013/2012.
2. ضويفي حمزة، **مطبوعة دروس في مقياس محاسبة البنوك**، المركز الجامعي أحمد بن يحي الونشريسي - تيسمسيلت، 2020/2019.
3. دحية عبد الحفيظ، **محاضرات المحاسبة الخاصة موجهة لطلبة السنة الرابعة ليسانس**، المدرسة العليا للتجارة، 2010.
4. بن قطيب علي، **المحاسبة القطاعية**، مطبوعة بيداغوجية موجهة للسنة الأولى ماستر محاسبة وجباية معمقة، جامعة تيارت، 2023/2022.

المواقع الالكترونية

5. موقع بنك الجزائر، "تاريخ البنك"، متوفر على: https://www.bank-of-algeria.dz/ar/تاريخ-البنك/
6. موقع بنك الجزائر، "السوق النقدية ما بين المصارف"، متوفر على: https://www.bank-of-algeria.dz/ar/السوق-النقدية-ما-بين-المصارف/

المراجع باللغات الأجنبية

1. IFRS Foundation, IAS 41 Agriculture.
2. Tazdait Ali, **Maîtrise de la comptabilité agricole**, ENAG, Réghaïa-Alger, 2013.